جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
شعبة علوم مالية و محاسبية

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر- تخصص: محاسبة و جباية معمقة

واقع حوكمة الشركات للحد من الفساد في دول شمال إفريقيا

دراسة حالة دولة (الجزائر- تونس – مصر- المغرب)

من إعداد الطالبة :
- العبادي فلة

إشراف الاستاذة
- د.صباح غربي

لجنة التقييم:

	الإسم و اللقب	الرتبة	الجامعة
الرئيس	أوجامع إبراهيم	مساعد – ب	جامعة ع/ت
المشرف	غربي صباح	محاضرة – ب	جامعة ع/ت
الممتحن	لواتي ختيمة	محاضرة – ب	جامعة ع/ت

السنة الجامعية: 2020 – 2021.

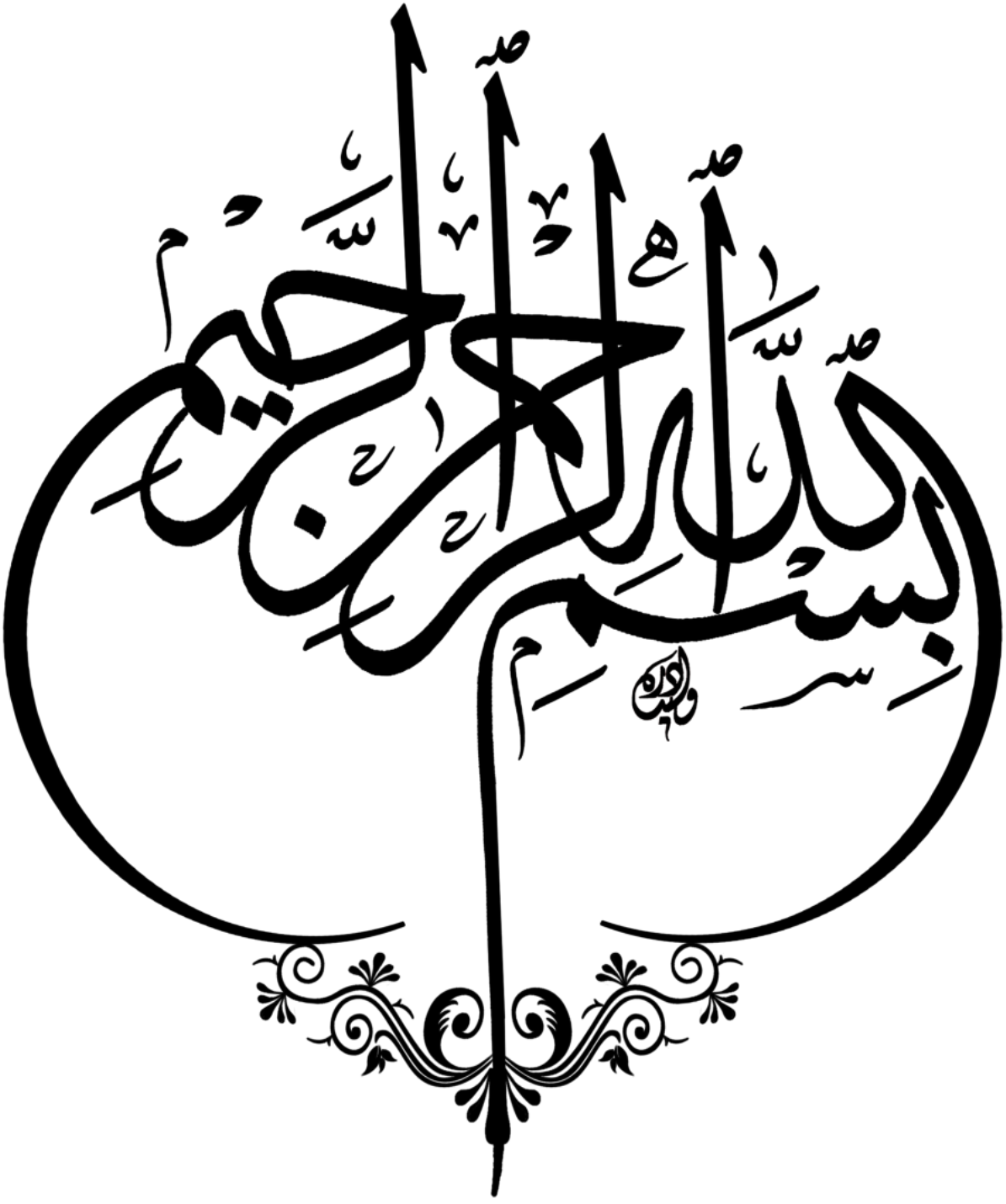
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و عرفان

الحمد لله و الصلاة و السلام على من لا شفيع سواه المصطفى الكريم السراج المنير و على أصحابه الأبرار، عليه أزكى الصلاة و التسليم.

الشكر لله أولا و أخيرا الذي علمنا ما لم نكن نعلم و كان فضله عظيما، وعلى توفيقه لإنجاز هذا العمل.

و من شكر الله أن نشكر اهل الفضل و نخص أولهم الأستاذة المشرفة "صباح غربي" الذي لم تدخر جهدا لمساعدتنا في إنجاز هذا العمل و على المجهود الذي بذله معنا من خلال متابعتها للعمل بنصائحها القيمة.

و إلى كل طلبة المحاسبة دفعة 2021 و كل من وسعهم قلبنا و لم تسعهم و رقتنا

إهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى من بها أكبر و عليها أعتمد إلى شمعة موقدة تثير ظلمة حياتي ، إلى معنى الحب و إلى معنى الحنان و التفاني، إلى بسمة الحياة و سر الوجود إلى من كان دعاؤها سر نجاحي و التي لا تسعها كل عبارات الشكر و الثناء و التقدير و الإحترام "أمي حفظها الله"

إلى من علمني العطاء بدون انتظار ، إلى من حملت إسمه بكل افتخار، إلى من لا يمكن للكلمات أن توفي حقه إلى من عمل بكد في سبيلي و علمني معنى الكفاح و أوصلني إلى ما أنا عليه "أبي حفظه الله"

إلى روح جدي الطيبة الطاهرة رحمه الله " العبادي عيسى" لطالما كان سند لي الذي بدعواته تم نجاحي، أتمنى له جنة الخلود .

إلى الغالي جدي " بلواتي رمضان" حفظه الله و أطال الله في عمره .

إلى شقيقتي الغالية إكرام وإلى أشقائي و سندي في الحياة بذكر أسمائهم " محمد وسيف الدين وريان"

إلى من قضيت معهم أحلى أيام حياتي أصدقاء عمري " هواري بلواتي" "مروة بن عبد الله"

قائمة المحتويات

فهرس المحتويات

الفهرس:

بسملة:.....I

شكر و عرفان:.....II

إهداء:.....III

قائمة المحتويات:.....VI

قائمة الأشكال:.....VIII

قائمة الجداول:.....IX

مقدمة: .....أ.....

الفصل الأول: مدخل إلى حوكمة الشركات.

تمهيد: .....3.....

المبحث الأول: ماهية حوكمة الشركات . .....4.....

المطلب الأول: مفهوم حوكمة الشركات . .....4.....

المطلب الثاني: خصائص و مزايا حوكمة الشركات .....6.....

المطلب الثالث:أهمية حوكمة الشركات .....7.....

المطلب الرابع :أهداف حوكمة الشركات. .....9.....

المبحث الثاني: أسس و ركائز حوكمة الشركات . .....11.....

المطلب الأول : الأطراف المعنية بحوكمة الشركات .....11.....

المطلب الثاني : مستويات الحوكمة : .....13.....

المطلب الثالث : آليات و محددات حوكمة الشركات . .....15.....

المطلب الرابع : ركائز حوكمة الشركات .....17.....

المبحث الثالث : مبادئ وقواعد حوكمة الشركات. .....20.....

المطلب الأول: مبادئ حوكمة الشركات (المنظمة العالمية للتنمية الاقتصادية OESD). 20

المطلب الثاني :مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن منظمة مواصفات الدولية ISO26000. 22

المطلب الثالث : معايير مؤسسة التمويل الدولية و لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية 24

المطلب الرابع :الجزائر وعالم حوكمة الشركات. 25

خلاصة الفصل : 28

الفصل الثاني: الفساد و آليات مكافحته

تمهيد: 30

المبحث الأول : ماهية الفساد و مظاهره. 30

المطلب الأول : تعريف الفساد. 31

المطلب الثاني : أنواع الفساد 32

المطلب الثاني : مظاهر الفساد و أدواته 36

المطلب الثالث: أسباب الفساد 37

المبحث الثاني : أليات و أستراتيجيات مكافحة الفساد 39

المطلب الأول: ألأثار الناجمة عن الفساد 39

المطلب الثاني: مؤشرات قياس الفساد و آليات مكافحته 41

المطلب الثالث : عناصر إلإستراتيجية لمكافحة الفساد. 42

المطلب الرابع : الهيئات المسؤولة عن مكافحة الفساد عالميا. 43

المبحث الثالث: واقع الفساد في دول شمال إفريقيا. 45

المطلب الأول: واقع الفساد في الجزائر. 46

المطلب الثاني واقع الفساد في تونس. 48

المطلب الثاني: واقع الفساد في مصر. 49

المطلب الرابع: واقع الفساد في المغرب 51

خلاصة الفصل 52

الفصل الثالث: دراسة حالة دول شمال إفريقيا الأربعة (الجزائر، تونس، مصر، المغرب)

دراسة تحليلية لمتغيرات الدراسة : 54

أولا: منهجية وبيانات الدراسة : 54

ثانيا: تقدير النموذج باستعمال بيانات بانل: 59

خلاصة الفصل. 66

خاتمة: 68

الملاحق: 71

قائمة المصادر و المراجع: 76

ملخص: 82

قائمة الأشكال

العنوان	الصفحة
الشكل (1-1): الأطراف المعنية بحوكمة الشركات	12
الشكل (1-2): الركائز الأساسية لتطبيق حوكمة الشركات	19
الشكل (2-1): حلقة الفساد	32
الشكل (3-1): تطور مؤشرات الفساد	55
الشكل (3-2): تطور قواعد القانون	56
الشكل (3-3): تطور مؤشر الجودة التنظيمية	57
الشكل (3-4): تطور المؤشر الاستقرار السياسي	57
الشكل (3-5): تطور مؤشر الصوت و المساءلة	58
الشكل (3-6): تطور الإستثمار الأجنبي المباشر	58
الشكل (3-7): تطور الناتج المحلي الإجمالي	59
الشكل (3-8): تطور مؤشرات الحوكمة لدول العينة	64

قائمة الجداول:

العنوان	الصفحة
الجدول (2-1): أنواع الفساد و خصائصه	35
الجدول (2-2): مؤشرات قياس الفساد	41
الجدول (2-3): تطور مؤشرا الفساد في الجزائر للفترة الممتدة (2003-2007)	46
الجدول (3-1): تحديد متغيرات الفساد	54
الجدول (3-2): الإحصاء الوصفي للمتغيرات التفسيرية	60
الجدول (3-3): مصفوفة الإرتباط	61
الجدول (3-4): تقديم نماذج التأثيرات التابثة و التأثيرات العشوائية	62

مقدمة

مقدمة:

أصبحت الحوكمة من الموضوعات المهمة التي تفرض نفسها على جدول أعمال المؤسسات و المنظمات الدولية والحكومات , و إزدادت أهميتها إثر حدوث الأزمات المتكررة و التي يعاني منها الاقتصاد العالمي و تعثر بعض الشركات و إنتشار الفساد المالي فيها و هذا ما أدى إلى دراسة الأنتكاسات التي تعصف بالدول الصناعية الكبرى والدول ذات ألإقتصاد المرتفع و المحدود , بدأ الاهتمام بالحوكمة بعد إنهيار الشركة انروووم وولكدوم و أزمة المدخرات في الولايات المتحدة الأمريكية والفجوة القائمة بين مكافآت الإدارة و أداء الشركات في الدول المتقدمة وكذلك الازمة المالية الامريكية التي أدت إلى ركود الاقتصادي مما يدل على أهمية عدم تطبيق قواعد الحوكمة (زرزار، 2010، صفحة 02). و تعد حوكمة الشركات إحدى الأدوات الفعالة لتشجيع الإستثمار في سوق الأوراق المالية, و من المعروف أن معايير المحاسبية تساهم في توفير معلومات اللازمة للمستثمرين و تمثل الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح و الشفافية في بيئة الأعمال الحديثة . لذا فإن أحد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها عملية حوكمة الشركات هو مبدا الإفصاح و الشفافية و ما يحمل في طياته من إعداد و مراجعة المعلومات و الإفصاح عنها و المعايير عالية الجودة , و أن يتم توفيرها للمستخدمين في الوقت الملائم و التكلفة الملائمة (زرزار، 2010، صفحة 01) .

إن ظاهرة الحوكمة أصبحت تشكل إهتماما متزايدا و خاصة منذ عقد التسعينات إلى يومنا هذا , و هذا الاهتمام لازال يبرز بوثيرات متسارعة و ذلك على الشق العلمي الأكاديمي أو على الشق العملي و أصبحت ظاهرة الفساد قضية سياسية عالمية ولعل الإتفاقيات الدولية المبرمة على الصعيد الدولي الحكومية و الغير الحكومية فيما يخص مكافحة الرشوة و الفساد أكبر دليل على هذا الاهتمام (بن لحسن الهواري، 2012) . إضافة إلى ذلك الدور الذي يمكن أن تلعبه الحوكمة , إلا هناك دور آخر يمكن للحوكمة أن تطلع عليه و هو دورها في الحد من الإنفكاك من الرقابة و الضبط الذي سيحد بدوره من التجاوزات التي تعود إلى الفساد (الزايدي، 2013).وتعتبر ظاهرة الفساد من أخطر المظاهر السلبية المنتشرة في الدول, و أكثر فتكا بالأمن و السلم المجتمعي, ذلك أنها تصيب مفاصل حيوية و مؤثرة في الدولة كالصحة والتعليم و غيرها من مؤسسات الحكم و الدولة المختلفة , فالمال و الرشوة و المحسوبية تعتبر العناوين الكبرى في هذه الظاهرة و من هنا كانت آليات و هيئات مكافحة الفساد. (لخشين، 2020، صفحة 68) وكشفت دراسة إحصائية مؤخرا أن هناك حوالي مئة وكالة و هيئة لمكافحة الفساد في جميع أنحاء العالم و الإتفاقية الأكثر تأثيرا على

مكافحة الفساد هي دون شك إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي إعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 31أكتوبر 2003، وظيفتها تنسيق جميع الأنشطة الموجهة نحو تنفيذ إستراتيجية مكافحة الفساد (centre for intergity in the defence sector, 2010) ، و معظم الأسباب الرئيسة والمحكمة في ارتفاع مستوى الفساد في أي مجتمع هو غياب الحكم الراشد و معاييره ووجود ما ينطوي عليه من عناصره (العقلانية في اتخاذ القرار و الإلتزام بحكم القانون و الحد من تركيز السلطات في أيدي قليلة من مؤسسات محدودة و توافر الشفافية و المساءلة) و يرتبط الحكم الراشد مباشرة بمسألة تعزيز الإرادة السياسية (تعزيز المساءلة و الشفافية) في مكافحة الفساد فالحكم الراشد يقتضي لأن تكون للبلد سياسات اقتصادية و إجتماعية سليمة (جهيدة، 2019، صفحة 68).

وقد يبدو أن منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا ليست في موضع جيد يمكنها من مكافحة الفساد، و تعاني من ضعف نسبي على صعيد أنضمة الظوابط و الموازين و نقص في عدد مؤسسات المساءلة المستقلة فعلا مثل مؤسسات تدقيق الحسابات أو ديوان المحاسبة أو الهيئات المعنية بمكافحة الفساد و يتبين أن الشفافية ناذرة الوجود (إدارة الحكم أخبار و أفكار ، جانفي 2008، صفحة 02)

و على هذا الأساس جاءت هذه الدراسة للتنقيب في الدور الذي يمكن أن تلعبه حوكمة الشركات في الحد من الفساد في دول شمال إفريقيا خاصة في ضل الأزمات المالية , و توضيح أهمية تطبيق قواعد الحوكمة في التأثير على مستوى الإفصاح و الشفافية و الوقوف على أثر قواعد الحوكمة , و من تم التعرف على الصعوبات التي تحد و تقلل من تطبيق هذه القواعد بهدف تعزيز و تطوير ثقافة الحوكمة .

و هذا ما دفع طرح الإشكالية الرئيسية التالية :

– ما مدى تأثير حوكمة الشركات في الحد من الفساد بدول شمال إفريقيا ؟

و تتدرج ضمن هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الجزئية حيث يمكن طرحها كالتالي :

– ماهي مبادئ حوكمة المعمول بها للحد من الفساد ؟

1 ماهية الفساد و ما هي الأثار الناجمة عنه ؟

2 ما هي أسباب الفساد الرئيسية الملحوظة في دول شمال إفرقيا ؟

3 ما مدى تطبيق دول شمال إفريقيا لقواعد الحوكمة ؟

4 -ماهي الإستراتيجيات المستعملة لمكافحة الفساد ؟

فرضيات البحث:

الفرضية الرئيسية : "تلعب حوكمة الشركات دورا هاما في الحد من الفساد في دول شمال افريقيا".

وعلى ضوء التساؤلات الجزئية يمكن صياغة مجموعة من الفرضيات التالية :

1 -إن التراخي الكبير في تطبيق قواعد الحوكمة دفع إلى تفشي ظاهرة الفساد و حدوث الازمات المتكررة في الاقتصاد العالمي .

2 -إن العمل بمبادئ الحوكمة و استخدام معايير الإفصاح و الشفافية تعد من إحدى الأدوات الفعالة لمكافحة الفساد في دول شمال إفريقيا.

3 -تطبيق حوكمة الشركات يعد من أفضل الأساليب الممكنة لتجنب الازمات إن احسن إستخدامها .

4 -إن مختلف الآليات الداخلية و الخارجية للحوكمة لها القدرة و الفعالية في الحد من الفساد .

مبررات إختيار الموضوع:

يمكن حصر الأسباب المؤدية لإختيارهذا الموضوع في النقاط التالية:

1 -الاهتمام الشخصي بالموضوع نظرا لإرتباطه بمجال التخصص.

2 -الأهمية التي يكتسبها الموضوع ، خاصة بسبب إنتشار الفساد في الأونة الأخيرة.

3 -إكتساب معرفة و خبرة للإستفادة منها مستقبلا خاصة في المجال المالي و المحاسبي و الإداري .

أهمية الدراسة :

سوف تساهم هذه الدراسة بإذن الله في إيضاح و إستجلاء مفهوم حوكمة الشركات و قواعدها و محدداتها وتطبيقاتها و مساهمتها في الحد من من تفشي ظاهرة الفساد, كما تكمن الأهمية العلمية لهذه الدراسة في أهمية زيادة وعي العاملين في دول شمال إفريقيا بمفهوم حوكمة الشركات و قواعدها .

كما تكتسب هذه الدراسة أهمية أخرى تكمن في إمكانية تزويد المختصين في تلك الدول و البيانات و النتائج والتوصيات للإستفادة منها و كذلك يمكن للهيئات الرقابية و هيئة مكافحة الفساد الإستفادة من هذه النتائج التي ستتوصل إليها الدراسة .

أهداف الدراسة :

1 -توضيح مفهوم الحوكمة الجيدة و معاييرها .

2 -إبراز قواعد حوكمة الشركات و الأطراف المعنية بها.

3 -إبراز أهمية حوكمة الشركات .

4 -الإطلاع على مبادئ حوكمة الشركات .

5 -إظهار خطورة الفساد و ما يتركه من أثار كبيرة على الاقتصاد المجتمع .

6 -إثبات مدى فعالية آليات الحوكمة في الحد من الفساد .

صعوبات الدراسة :

1.تكتم المؤسسات عن المعلومات و رفض نشرها من خلال الملاحق .

2.إفتقار المكتبة الجامعية من المراجع المتخصصة في الموضوع.

3.الخوف من التنقل و إقامة علاقات للحصول على المعلومات بسبب انتشار covid19.

4.عدم استقبال المؤسسات للطلبة بسبب الوقاية من انتشار فيروس كورونا الأمر الذي ألزمنا إلى دراسة حوكمة الشركات من خلال جمع البيانات لدول شمال إفريقيا و تطبيق برنامج STATA.16 .

هيكل الدراسة :

لمعالجة الإشكال المطروح و من أجل إختيار صحة الفرضيات استهل موضوعنا بمقدمة و أعقب بخاتمة، حيث قسمت الدراسة إلى ثلاثة فصول و هي كالآتي :

الفصل الأول: و في هذا الفصل تناولنا ثلاثة مباحث، المبحث الأول كان حول مفهوم الحوكمة و خصائصها أما المبحث الثاني تناولنا فيه أسس حوكمة الشركات من آليات و ركائز ، و درسنا مبادئ و قواعد الحوكمة في المبحث الثالث .

الفصل الثاني: تطرقنا فيه لأنواع الفساد و مظاهره في المبحث الأول ، و ثم آليات و إستراتيجيات الفساد و الهيئات المسؤولة عن مكافحته، ثم يليه المبحث الثالث تكلمنا عن واقع الفساد في شمال إفريقيا.

الفصل الثالث: خصص هذا الفصل لدراسة حالة الحوكمة و مؤشرات الفساد في دول شمال إفريقيا : الجزائر تونس مصر و المغرب.

الفصل الأول :

مدخل إلى حوكمة الشركات

تمهيد:

يعتبر موضوع حوكمة الشركات من المواضيع الهامة لجميع الدول المتقدمة و النامية على حد سواء, و تهتم به العديد من الدوائر الاقتصادية و المالية و القانونية في جميع أنحاء العالم , حيث أصبح أسلوبا علميا يتم التأكد من خلاله من حسن تسيير وإدارة المنظمات بالشكل الذي يعمل على خلق القيمة لمختلف الأطراف و تحقيق التنمية المستدامة, و ذلك من خلال التوجه نحو العمل على توفير أكبر قدر من الشفافية و الثقة في المنظمات (غربي، 2016) .

و على ضوء ذلك اصبح إلتزام الدول النامية بفكرة الحوكمة أمرا في غاية الأهمية , و ذلك لأن الحوكمة تعمل على تنسيق الأدوار و تكاملهاما بين الحوكمة و المجتمع المدني , والقطاع الخاص , و من خلال ما توفره من مميزات تتمثل في النزاهة و الشفافية و المساءلة و المشاركة في تحمل المسؤولية و رسم السياسات و تعزيز سلطة القانون , لمشاركة المواطنين من صنع القرار, ليتسنى من خلال ذلك تحقيق طموحات المواطنين من بالتنمية المستدامة (الداعور، 2008).

عرفت منظمة التمويل الدولية الحوكمة على أنها "هياكل و عمليات مراقبة و إدارة الشركات , و تتمحور حول العلاقة بين كل من الإدارة و المساهمين و باقي أصحاب المصلحة".و عليه فحوكمة الشركات تتعلق بجميع العمليات و النظم المتعلقة بإدارة الشركة و التحكم فيها إضافة إلى الاهتمام بالتزام الشركات بالمعايير و الأنظمة و الإجراءات التي تحكم العمل و الأدوار التي تمارسها الأطراف ذات المصلحة بالشركة و العلاقات بينها. و أضاف بأن حوكمة الشركات هي مجموعة من القوانين و القواعد و المعايير التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة و مجلس إدارتها و مساهميها و الأطراف ذات العلاقة بها , و على هذا الأساس في الدراسة الحالية سوف نقوم بتحديد أهم المعاييرو المبادئ التي تخص حوكمة الشركات و التي يجب تفعيلها في الشركات الجزائرية (غربي، 2019).

المبحث الأول: ماهية حوكمة الشركات .

بعد إنفجار الأزمة الأسيوية في عام 1997. أصبح العالم ينظر إلى حوكمة الشركات على أنها البلسم الشافي الذي من شانه ان يحقق الجودة و التميز في عمل شركات المساهمة و في أداءها عن طريق إيجاد و تطبيق قوانين و أنظمة و إجراءات فعالة تحكم العلاقات القائمة بين كافة الأطراف ذات العلاقة في الشركة, المساهمين , المقرضين, مجلس الإدارة الإدارة التنفيذية, القوى العاملة , المجتمع . و تتضمن توقير مبادئ المساوات و تكافؤ الفرص ووضع سسياسة فعالة و تنفيذها لمكافحة الفساد و الوقاية منه (الشواورة، 2009).

و يصعب إيجاد تعريف واحد متفق عليه بين كافة الإقتصاديين و القانونيين و المحليين لمفهوم الحوكمة و يرجع ذلك إلى تداخله في مجموعة من الأمور التنظيمية و الإقتصادية و المالية و الاجتماعية للمؤسسات . فحوكمة الشركات هي مجموعة من القواعد و الحوافز التي تهتدي بها إدارة المؤسسات لتعظيم ربحيتها و قيمتها على المدى البعيد (عزوز، 2009) .

المطلب الأول: مفهوم حوكمة الشركات .

أولا: المفهوم اللغوي للحوكمة :

هو إصطلاح يعني عملية التحكم و السيطرة من خلال قواعد و أسس الضبط بغرض تحقيق الرشد و تشير كتب أخرى إلى أنها كلمة مشتقة من التحكم أو المزيد من التدخل و السيطرة , و يرى آخرون أنها كلمة تعني لغويا نظام و مراقبة بصورة متكاملة و علنية تدعيما للشفافية و الموضوعية و المسؤولية .

ثانيا: المفهوم المحاسبي للحوكمة :

من المنظور المحاسبي يشير المفهوم المحاسبي للحوكمة إلى توفير مقومات حماية أموال المستثمرين و حصولهم على العوائد المناسبة و ضمان عدم استخدام أموالهم في مجالات أو إستثمارات غير آمنة , و عدم أستغلالها من طرف الإدارة أو المديرين لتحقيق منافع خاصة , و يتم ذلك من خلال مجموعة الإجراءات و الضوابط و المعايير المحاسبية . و تركز هذه النظرة على تحقيق الشفافية وتوسيع نطاق الإفصاح عن البيانات المحاسبية و القوائم المالية و مزايا المديرين و تطبيق المعايير المحاسبية المتعارف عليها دوليا .

ثالثا: المفهوم القانوني للحوكمة :

يشير إصطلاح الحوكمة من المنظور القانوني إلى الإطار التشريعي و القواعد القانونية التي تحمي مصالح الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة أو الشركة , و تناولها كتاب القانون على أنها إطار متكامل من القواعد القانونية الحاكمة لإدارة شؤون المشروعات والمنظمات في مواجهة الأطراف المستفيدة , و بالتالي يهتم القانونيون بالقواعد القانونية و النواحي الإجرائية التي توفر متطلبات المحافظة على الكيان المؤسسي للشركات و توفير ضمانات الحماية لحقوق كافة الأطراف ذوي العلاقة او المستفيدين من نشأة الشركة و بقائهاو نموها .

رابعا: المفهوم الإداري للحوكمة :

الحوكمة هي مجموعة القواعد و الضوابط و الإجراءات الداخلية في المؤسسة التي توفر ضمانات تحقيق حرص المديرين على حقوق الملاك و المحافظةعلى حقوق الأطراف ذات المصالح بالمنظمة .

الحوكمة هي مجموعة ممارسات تنظيمية و إدارية تضبط العلاقة بين أصحاب المصالح المختلفة بمن فيهم متلقوا الخدمة , و تحمي حقوق الأطراف ذوي العلاقة من الممارسات الخاطئة للمديرين .

و باختصار يمكننا القول أن بأن مفهوم حوكمة الشركات هو تعبير واسع يتضمن القواعد و ممارسات السوق التني تحدد كيفية إتخاذ الشركات و خاصة شركات الإكتتاب العام لقراراتها و الشفافية التي تحكم عملية إتخاذ القرار فيها ومدى المسائلة التي يخضع لها مديرو ورؤساء تلك الشركات و موظفوها والمعلومات التي يفصحون عنها للمستثمرين و الحماية التي يقدمونها لصغار المساهمين , وتتضمن أيضا موضوعات خاصة بقانون الشركات و قوانين الأوراق المالية و قواعد قيد الشركات بالبورصة داخل كل بلد و المعايير المحاسبية التي تطبق على الشركات المقيدة بالبورصة و قوانين مكافحة الإحتكارو قوانين الإفلاس و عدم الملائمة المالية و هي تتضمن بالإضافة إلى ماسبق التشريعات الحكومية و الجهات التشريعية التي يتعامل معها المساهون و الشركات و الإجراءات التي يقوم بها المشرعون لضمان الإلتزام بالقوانين و التشريعات الواجب تطبيقها (بن عمرخلف، 2013)

كما تعتبر بأنها مفهوم التحكم المؤسسي للأغراض معالجة مشكلة الوكالة و حماية حقوق حاملي الأسهم و حماية حقوق أصحاب المصالح , و التأكد على ضرورة تفعيل المعايير المحاسبية على المستوى المحلي و الدولي و تحقيق العدالة الاقتصادية من منظور إقتصاد السوق ,

وقد إعتبر البعض أن الحوكمة هي إمتداد لكل من الخصخصة والعولمة و اقتصاد السوق فهو النظام الذي يتم من خلاله توجيه أعمال المنظمة و مراقبتها على أعلى مستوى من أجل تحقيق أهدافها و

الوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية و الشفافية و النزاهة , و كذلك الإجراءات المستخدمة بواسطة ممثلي أصحاب المصلحة في المنظمة لتوفير إشراف المخاطر التي تقوم بها الإدارة .

و في هذا المجال أيضا ذكر بأن الحوكمة هي عبارة عن مجموعة من من العلاقات بين إدارة الشركة و مجلس إدارتها و مساهميها و المهتمين بشؤون الشركات , و هي تضع الأهداف والأدوات ليتم التنفيذ , وبذلك تضمن الهيكل الإداري السليم للشركات , كما قدمت IFC تعريفا للحكومة بأنها النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات و للتحكم في أعمالها , فالحكومة تعني النظم , أي وجود نظم تحكم العلاقات بين الأهداف الأساسية التي تؤثر في أداء , كما تشمل مقومات تقوية المؤسسة على المدى البعيد وتحديد المسؤول و السؤولية , إذن فحوكمة الشردكات لها عدة معاني في كونها .

- مجموعة من الأنظمة الخاصة برقابة أداء الشركات .
- تنظيم للعلاقات بين مجلس الإدارة و المديريين و المساهمين و أصحاب المصالحة ,
- تديرالشركات لصالح المساهمين و المستثمرين .
- مجموعة من القواعد التي يتم بموجبها إدارة الشركة و الرقابة عليها وفق هيكل معين و منظمة يتضمن توزيع الحقوق و الواجبات بين المشاركين في إدارة الشركة.
- مجموعة من المفاهيم و الأهداف تتضمن حوافز مناسبة لمجلس الإدارة العليا للتتبع الأهداف التي وضعت من أجل إنماء الشركة و تطورها و الإشراف على الإستخدام الأمثل للموارد البشرية (موسي و خالدي، 2012) .

المطلب الثاني: خصائص و مزايا حوكمة الشركات

هناك العديد من الخصائص و المزايا لحوكمة الشركات التي يمكن للشركات والدول سواء متقدمة أو ناشئة من ان تجني ثمارها وتثمثل هذه الخصائص في:

1. الإنضباط :أي إتباع السلوك الأخلاقي المناسب و الصحيح .
2. الشفافية :أي تقديم صورة حقيقية لكل بما يحدث .
3. الإستقلالية : أي لا توجد تأثيرات و ضغوطات غيرلازمة للعمل.
4. المساءلة : أي إمكانية تقييم و تقدير أعمال مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية .
5. المسؤولية :أي وجود مسؤولية أمام جميع أطراف ذوي المصلحة في الشركة .
6. العدالة : إي يجب إحترام حقوق مختلف مجموعات أصحاب المصلحة في الشركة .

7. المسؤولية الاجتماعية: أي النظر في الشركة كمواطن جيد .

بالإضافة إلى خصائص و مزايا أخرى :

- تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي و الإداري التي تواجهها الشركات و الدول .
- رفع مستويات الأداء للشركات و ما يترتب عليه من دفع عجلة التنمية و التقدم الاقتصادي للدول التي تنتمي إليها تلك الشركات .
- جذب الإستثمارات الأجنبية و تشجيع رأس المال المحلي على الإستثمار في المشروعات الوطنية .
- زيادة قدرة الشركات الوطنية على المنافسة العالمية و فتح أسواق جديدة لها .
- الشفافية الوضوح في القوائم المالية التي تصدرها المؤسسات و ما يترتب على ذلك من زيادة ثقة المستثمرين و إعتمادهم عليها في إتخاذ القرارات .
- حماية المساهمين بصفة عامة سواء كانو أقلية أو أغلبية و تعظيم عائدهم .
- ضمان مراجعة الأداء المالي و حسن إستخدام أموال الشركة , و مدى الإلتزام بالقانون و الإشراف على المسؤولية الاجتماعية للشركة في ضوء قواعد حوكمة الشركات .
- الحصول على مجلس إدارة قوي يستطيع إختيار مديرين مؤهلين قادرين على تحقيق و تنفيذ أنشطة الشركة في إطار القوانين و اللوائح الحاكمة و بطرقة أخلاقية (بن الزاوي و نعمون، 2019) .

المطلب الثالث:أهمية حوكمة الشركات

تعد حوكمة الشركات من أهم العمليات الضرورية واللازمة لحسن عمل الشركات وتأكيد نزاهة الإدارة فيها و كذلك للوفاءبالإلتزامات و التعهدات و لضمان تحقيق الشركات لأهدافها و بشكل قانوني و إقتصادي سليم .

و تظهر أهمية الحوكمة فيما يلي :

1. محاربة الفساد الداخلي في الشركات و عدم السماح بوجوده أو عودته مرة أخرى .
2. تحقيق ضمان النزاهة و الإستقامة لكافة العاملين في الشركات بدأ من مجلس الإدارة و المديريين التنفيذيين حتى أدنى العاملين فيها .
3. تفادي وجود اية أخطاء عمدية أو إنحراف متعمد كان أو غير متعمد و منمعإستمراره.
4. محاربة الإنحرافاتو عدم السماح باستمرارها .

5 - تقليل الأخطاء التي أدنى قدر ممكن باستخدام النظم الرقابية التي تمنع الرقابية التي تمنع حدوث مثل هذه الأخطاء .

6 - تحقيق الإستفادة القصوى من نظم المحاسب و المراقبة الداخلية و تحقيق فاعلية الإنفاق و ربط الإنفاق بالإنتاج .

7 - تحقيق أعلى قدر من من الفعالية لمراقبي الحسابات الخارجين و التأكد من كونهم على أعلى درجة من الإستقلالية و عدم خضوعهم لأية ضغوط من مجلس الإدارة أو من المديرين التنفيذيين .

و هي أداة جيدة تمكن للمجتمع من التأكد من حسن إدارة الشركات بأسلوب علمي و عملي يؤدي إلى توفير أطر عامه لحماية أموال المساهمين و تحقيق نظام بيانات و معلومات عادل و شفاف يحقق إنسياب هذه البيانات و المعلومات على قدم المساوات بما يحقق توافر الزاهة في الأسواق و لأصحاب المصالح والعلاقات المرتبطة بالمشروعات والشركات وفي نفس الوقت توفير أداة جيدة للحكم على أداء مجالس إدارة الشركات ومحاسبتهم (حنا ميخائيل، سبتمبر 2005) .

كما تكمن أهمية الحوكمة في تحقيق الآتي :

1 - جذب الإستثمارات الأجنبية و المحلية و تخفيض تكلفة التمويل .

2 - الحد من هروب رؤوس الأموال المحلية إلى الخارج و هجرتها .

3 - مكافحة الفساد المالي و الإداري و ما يترتي عليه من فقر و بطالة .

4 - ضمان حصول المستثمرين على عائد مجز على استثماراتهم .

5 - زيادة النمو و تعظيم حقوق المساهمين و أصحاب المصالح .

6 - ضمان قد رملائم من الطمأنينة للمستثمرين و تعظيم القيمة السوقية للأسهم .

7 - تدعيم تنافسية للشركات في الأسواق المالية العالمية .

8 - التأكد من كفاءة تطبيق برنامج الخصخصة و الإستخدام الأمثل لحصيلتها المالية

9 - تجنب الإنزلاق في مشاكل محاسبية و مالية و درء حدوث الإنهيارات المصرفية (محمود الشواورة, فيصل، 2009) .

المطلب الرابع :أهداف حوكمة الشركات.

تسعى الحوكمة من خلال الأهداف على تحقيق رفع كفاءة أداء المؤسسات ووضع الأنظمة الكفيلة بتخفيف أو تقليل الغش و تضارب المصالح و التصرفات الغير مقبولة ووضع أنظمة للرقابة على أداء تلك المؤسسات ووضع هيكل يحدد توزيع كافة الحقوق و المسؤوليات و تحديد القواعد و الإجراءات و المخططات المتعلقة بسير العمل داخل المؤسسة و يمكن إجمال الأهداف التي يمكن تحقيقها نتيجة تطبيق نظام الحوكمة بما يأتي :

1 -تدعيم عنصر الشفافية في كافة المعاملات و عمليات الشركات و إجراءات المحاسبة و المراجعة المالية على النحو ,الذي يمكن من ضبط عناصر الفساد في أي مرحلة .

2 -تحسين و تطوير الشركة و مساعدة المديرين و مجلس الإدارة على بناء إستراتيجية سليمة و ضمان إتخاذ قرارات الربح أو السيطرة السليمة على كفاءة الأداء , و هو الأمر الذي يهنم به نظام المعايير المحاسبية لكونها تنتج تقارير دقيقة و في الوقت الملائم , بما يساعد متخذي القرارات على إتخاذ قرارات رشيدة , و هو أمر آخر تسعى له الحوكمة , التي تعد بالتعريف أداة للتسيير الرشيد .

3 -تجنب حدوث أزمات حتى في الدول التي لا يوجد لشركاتها تعامل نشط في الأسواق المالية .

4 -تقوية ثقة الجمهور في نجاح الخوصصة و ضمان تحقيق الدولة لافضل عائد على إستثماراتها و بالتالي إتاحة العديد من فرص العمل , و زيادة التنمية الإقتصادية .

5 -ضمان التعامل بطريقة عادلة بالنسبة للمساهمين و العمال و الدائنين و الأطراف الأخرى ذوي المصلحة قي حالة تعرض الشركة للإفلاس كما يمكن أن تصل الحوكمة لأهدافها إذا ما دعمت بنظم المعلومات المحاسبية مما يؤذي إلى زيادة القدرة التنافسية للمؤسسات و تحسين و تطوير إدارتها و مساعدة المديرين و مجالس الإدارة على بناء إسترتيجيات سليمة تضمن سلامة الأداء بصورة عامة , كما تضمن مراجعة الأداء التشغيلي و المالي و النقدي لهذه المؤسسات .

6 -وجوب و إلزامية الرقابة الفعالة و تدعيم المساءلة المحاسبية , مما يدعم عنصر الشفافية في إجراءات المحاسبة و المراجعة المالية على النحو الذي يمكن من ضبط و كشف عناصر الفساد في أي مرحلة , و حيث تتنوع الأساليب و الأدوات و الآليات التي يمكن الإعتماد عليها في تحقيق أهداف تلك الحوكمة , و تعتبر المراجعة الداخلية و الخارجية من ضمن الآليات التي يعتمد عليها في تحقيق البعد الرقابي للحوكمة (دادن، ماي 2012).

كما تهدف حوكمة الشركات إلى تحقيق عدة مزايا و يجدر بالذكر أن هناك أطراف رئيسة تتأثر و تؤثر في التطبيق السليم لحوكمة الشركات و التساهم في الوصول إلى تلك الأهداف , كما تحدد إلى درجة كبيرة مدى النجاح أو الفشل في تطبيق مبادئ الحوكمة. ويرى بن درويش –2007– انه يمكن حصر أهداف حوكمة الشركات في النقاط التالية (بن حيضر درويش، 2007):

- الفصل بين الملكية و الإدارة و الرقابة على ألأداء.
- تحسين الكفاءة الإقتصادية للشركات .
- إيجاد هيكل الذي تتحدد من خلاله أهداف الشركة ووسائل تحقيق تلك الأهداف و متابعة الأهداف .
- المراجعة و التعديل للقوانين الحاكمة لأداء الشركات بحيث تتحول مسؤولية الرقابة إلى كلا الطرفين و هما مجلس الإدارة للشركة و المساهمون الممثلين في الجمعية العمومية للشركة .
- عدم الخلطة بين المهام و المسؤوليات الخاصة بالمديريين التنفيذيين و مهام مجلس الإدارة و مسؤوليات أعضائه.
- تقييم أداء الإدارة العليا و تعزيز المسائلة و رفع درجة الثقة .
- تمكين الشركات من الحصول على تمويل من جانب عدد أكبر من المستثمرين المحليين و الأجانب.
- إمكانية مشاركة المساهمين و الموظفين و الدائنين و المقرضين و قيام بدور مراقبين بالنسبة لأداء الشركات .
- تجنب حدوت مشاكل محاسبية و مالية بما يعمل على تدعيم و استقرار نشاط الشركات العاملة بالإقتصاد , و درء حدوث إنهيارات بالأجهزة المصرفية أو أسواق المال المحلية و العالمية و المساعدة في تحقيق التنمية و الاستقرار الاقتصادي .
- تحقيق العدالة و الشفافية و المعاملة النزيهة لجميع ألأطراف ذوي المصلحة المشتركة .
- حماية حقوق المساهمين بصفة عامة سواء كانو أقلية أو أغلبية و تعظيم عائدهم .
- منع استغلال الالسلطات المتاحة من تحقيق مكاسب غير مشروعة و المتاجرة بمصالح الشركة و المساهمين و أصحاب المصالح .
- تشجيع تدفق الأموال و تجنب الإستثمارات.

المبحث الثاني: أسس و ركائز حوكمة الشركات .

تستمد حوكمة الشركات ركائزها من مجموعة من فروع المعرفة , فمن علم الإدارة يستمد الركائز الخاصة بتحديد مهام و مسؤوليات مجلس الشركة و الإدارة التنفيذية, أما علوم الاقتصاد و الاجتماع و القانون فهي بمثابة المصدر الذي يوفر لنظام الحوكمة العناصر اللازمة لتعريف الأطراف ذات المصلحة بالنظام من الملاك و غيرهم بحقوقهم وواجباتهم, في حين يستمد نظام الحوكمة من علم المحاسبة أكثر من ركيزة , فالركيزة الأساسية التي يقوم عليها و هي تحقيق التوازن بين مصالح الملاك و مصالح الأطراف الأخرى المستمدة من النظريات المحاسبية , اما الركيزة الأخرى و المستمدة من علم المحاسبة فتتعلق بالضوابط اللازمة لتوفير عنصري المصداقية و الإفصاح في التقارير المالية التي تصدرها الشركة . كما و أن لحوكمة الشركات أهداف. إن أسلوب الجيد لحوكمة الشركات يساعد في دعم الأداء الإقتصادي و القدرات التنافسية و جذب الإستثمارات للشركات و الاقتصاد بشكل عام (العايب، 2016) .

المطلب الأول : الأطراف المعنية بحوكمة الشركات

يجب أن نلاحظ ان مفهوم حوكمة الشركات يتأثر بالعلاقات فيما بينها الأطراف الفاعلة في نظام الحوكمة و أصحاب الملكيات الغالبة من الأسهم الدين قد يكونون أفرادا , عائلات أو كتل متحالفة أو أية شركات أخرى تعمل من خلال شركة قابضة بما يمكن أن يؤثر في سلوك الشركة , و في الوقت الحالي تتزايد مطالب المستثمرين المؤسسين في بعض الأسواق بإعتبارهم أصحاب حقوق الملكية في أن يكون لهم دور في حوكمة الشركات , و عادة ما لا يسعى المساهمون أفراد إلى ممارسة حقوقهم في الحوكمة , و لكنهم قد يكونون أكثر إهتماما بالحصول على معادلة عادلة من المساهمين ذوي الملكيات الغالبة و من إدارة الشركة .

كما يلعب الدائنون دورا هاما في قياس درجة إلتزام الشركات بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات حيث نادت العديد من الهيئات الإشرافية المتخصصة لقطاع البنوك و الإتفاقيات الدولية كإتفاقية بازل بضرورة التأكد من إلتزام الشركات التي تتعامل معها بتطبيق مبادء حوكمة الشركات, فقيام الشركات الملتزمة بتطبيق تلك المبادئ بالحصول على تمويل من البنوك يؤدي إلى توفر مزايا عديدة لكل من البنوك و تلك الشركات , فالبنوك في هذه الحالة تكون مطمئنة عى أموالها و قدرة الشركات على السداد, أما الشركات فتكون في وضع يمكنها من الحصول على التمويل المطلوب بالتكلفة المناسبة , و يلعب العاملون أيضا دورا هاما في الإسهام في نجاح الشركة و أدائها في الأجل الطويل بينما تعمل الحكومات على إنشاء الإطار المؤسسي التشريعي و

القانوني الشامل لحوكمة الشركات, و يتباين كل من هؤلاء الأطراف و تفاعلاتهم فيما بينهم تباينا واسعا و ذلك بحسب الظروف السياسية و الاقتصادية و الثقافية السائدة (فداوي، 2014) .

و يقسم "سليمان ,2009"من وجهة نظره مجموع الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات إلى أربع أطراف رئيسية تتأثر و تؤثر في التطبيق السليم لقواعد الحوكمة و تحدد إلى درجة كبيرة مدى النجاح او الفشل في تطبيقها (محمد مصطفى، 2009) (الشكل رقم 01)

الشكل رقم (1-1) : الأطراف المعنية بحوكمة الشركات

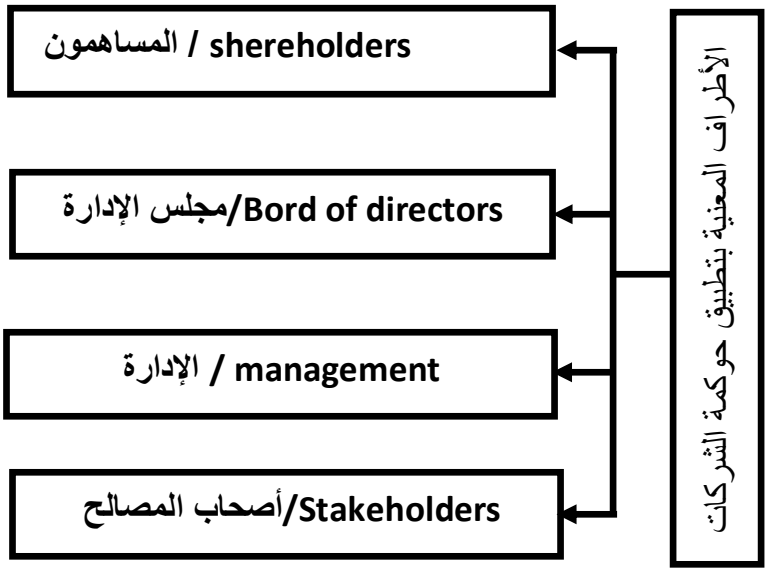

المصدر : محمد مصطفى سليمان , دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد الملي و الإداري الطبعة 1 الدار الجامعية الإسكندرية مصر 2009 ص 20.

1.المساهمون: يعتبر المساهمون الطرف الذي يقوم بتقديم رأس المال للشركة عن طريق ملكيتهم للأسهم وذلك مقابل الحصول على أرباح مناسبة لإستثماراتهم و تعظيم قيمة الشركة على المدى الطويل و هم من لهم حق في الإختار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم .

2.مجلس الإدارة : يمثل مجلس إدارة المساهمين و الأطراف الإخرى مثل أصحاب المصالح , و يقوم مجلس الإدار باختيار المديريين التنفيذيين , و الذين توكل إليهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال الشركة بالإضافة إلى الرقابة على أدائهم , كما يقوم مجلس الإدارة برسم السياسات العامة للشركة , و كيفية المحافظة على حقوق المساهمين .

3.الإدارة :تعتبر الإدارة الطرف المسؤول عن الإدارة الفعلية للشركة و تقديم تقارير خاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة , كما تعتبر المسؤولة عن تعظيم أرباح الشركة و زيادة قيمتها , بالإضافة إلى مسؤولياتها إتجاه الإفصاح و الشفافية في المعلومات التي تنشرها للمساهمين .

4.أصحاب المصالح في الشركة :لا يمكن القول أن المساهمين هم الطرف الوحيد الدائن للمؤسسة , فتعظيم قيمة حملة الأسهم وحدها لا تكفي ما لم تقترن بتلبية حاجات شريحة عريضة من أصحاب المصالح داخل وخارج الشركة.

و يمثل أصحاب المصالح مجموعة الأطراف الذين لهم مصالح داخل الشركة كالدائنين و الموردين , الموظفين والعمال , و يجب ملاحظة أن هؤلاء الأطراف قد تكون لديهم مصالح متعارضة و مختلفة في بعض الأحيان, فالدائنون على سبيل المثال يهتمون بمقدرة الشر على السداد في حين يهتم العمال و الموظفين بمقدرة الشركة على الإستمرار (فداوي، 2014) .

المطلب الثاني : مستويات الحوكمة :

تحدت بعض "بلمبتر و جرهام " عن ثلاث مناطق مكانية (ZONE) يمكن ان ترتبط بها الحوكمة هي :

أولا: الحوكمة على المستوى العالمي : Gouvernance in Global Space

حيث تتعامل الحوكمة في المجال العالمي مع قضايا خارج المجالات الإدارة الحكومية الواحدة , و في تعريف الحوكمة العالمية الذي تقدمه لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحوكمة العالمية تقريرها المعنون Our Global Nieghborhood , أنه الطريقة التي ندير بها الشؤون العالمية , و الكيفية التي ترتبط فيها بعلاقاتنا فيما بيننا , والأسلوب الذي نتبعه في إتخاذ القرارات تؤثر على مستقبلنا المشترك و يشدد التقرير على أن الحوكمة العالمية لا تعني وجود حوكمة عالمية , لأن ذلك لا يكون من شأنه إلى تعزيز دور الحوكمات , بل أنه يعني جعل البشر محور شؤوون العالمية .

و في إطار هذا المستولى من الحوكمة فإن دور الدولة يتمثل في :

1.توفير التصور الإسترتتيجيالازم للتنمية المستدامة طويلة الأجل .

2.تجديد آليات تنظيمية و المؤسسات و العمليات المطلوبة و إصلاحها و إستدامتها لإيجاد شراكة فعالة بين القطاعيين العامة و الخاصة .

3.العمل على تحويل موارد إجتماعية إلى فئات مهمشة .

ثانيا: الحوكمة الوطنية و الحوكمة على مستوى الدولة : Gouvernance NationelspaceNationelspace

وهذا النوع من الحوكمة يوجد داخل المجتمع الواحد و تفهم أحيانا ألحق الخاص للحكومة و التي يمكن ان تحتوي على عدة مستويات :الوطني, الولايات ,شبه المنطقة , المحليات أو الضواحي , و مع أن الحكومة لا تزال هي جهة الفاعلة الرئيسة فإنها لا تتحمل وحدها العبئ الحكم , فقد تغير دورها , من دور السلطة الإدارية إلى الدور القيادي في بيئة الحكم متعددة المراكز و من أسلوب العمل البيروقراطي إلى الأسلوب التشاركي , ومن إعطاء الأوامر و الإشراف الى المحاسبة على النتائج و من الإعتماد على القدرات الداخلية إلى الإعتماد على القدرة التنافسية و الإبتكار ,

ثالثا: الحوكمة المؤسسية : Corporate Governance

وهذا النوع من الحوكمة يوجد في المؤسسات المساهمة و غير المساهمة , و التي تكون في العادة مسؤولة أمام مجالس الإدارة .

و يطلق الكثير من الادبيات على هذا النوع من الحوكمة إسم حوكمة الشركات , و هي تعتبرأحد العناصر الأساسية في مجال تحسين العلاقة الإقتصادية , و حوكمة الشركات تتضمن مجموعة من العلاقات بين الإدارة التنفيذية للشركة, ومجلس إدارتها , و المساهمين فيها و غيرهم من الأطراف المعنية و صاحبة المصلحة بصورة مختلفة , كما ينبغي أن يوفر أسلوب حوكمة الشركات الحوافز الملائمة لمجاس الإدارة و الإدارة التنفيذية للشركة لمتابعة الأهداف التي تتفق مع مصلحة الشركة و المساهمين فيها .

و قد عرفت منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية حوكمة الشركات على انها محموعة من العلاقات بين إدارة الشركة, ومجلس إدارتها, و مساهميها, وأصحاب المصالح الأخرى. وتوفر حوكمة الشركات الهيكل الذي من خلاله توضع أهداف الشركة و تحديد طرق تحديد هذه الأهداف , إضافة إلى مراقبة الأداء , و قد حددت منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية مبادئ لحوكمة الشركات تعطي المجالات التالية :

- **حقوق المساهمين:** حيث يجب أن يحمي إطار حوكمة الشركات حقوق المساهمين

- **المعاملة المتكافئة للمساهمين** : يجب ان يضمن إطار حوكمة الشركات المعاملة المتساوية العادلة بين المساهمين (اغلبية وأقلية, مساهمين محليين و أجانب).
- **دور أصحاب المصالح** : يجب أن يعمل إطار حوكمة الشركات على تأكيد إحترام حقوق أصحاب المصلحة المختلفة المرتبطين بأعمال الشركة .
- **الإفصاح و الشفافية** : يجب أن يضمن إطار حوكمة الشركات تقديم إفصاحات موثوقة و ملائمة و في توقيت مناسب لكل الأمور الهامة بشأن الشركة .
- **مسؤوليات مجلس الإدارة** : يجب أن يضمن إطار حوكمة الشركات أتوجه الإستراتيجي للشركة و المتابعة و الرصد الفعال للإدارة بواسطة مجلس الإدارة .

و كانت المشاكل العديدة التي برزت أثناء الأزمة المالية الأسيوية عام 1997 , و التي تتضمن عمليات و معاملات الموظفين الداخلين و الأقارب و الأصدقاء بين منشآت الأعمال و بين الحوكمة ,و حصول الشركات على مبالغ هائلة من الديون قصيرة الأجل , و في الوقت نفسه التي حرصت فيه على عدم معرفة المساهمين بهذه الأمور و إخفاء هذه الديون من خلال طرق و نظم محاسبة مبتكرة , كما أن فضيحة شركة "انرون Enron" و ما تلا ذلك من سلسلة إكتشافات تلاعب الشركات في قوائمها المالية , أظهر بوضوح أهمية حوكمة الشركات حتى في الدول المتقدمة (الداعور، 2008) .

المطلب الثالث : آليات و محددات حوكمة الشركات .

أولا: آليات حوكمة الشركات :

تقوم حوكمة الشركات على جملة من الأليات سيتم التطرق لها من حيث بعدها الداخلي و الخارجي :

1.الآليات الداخلية لحوكمة الشركات : تنصب آليات حوكمة الشركات الداخلية على أنشطة و فعاليات الشركة واتخاد الإجراءات اللازمة لتحقيق أهداف الشركة .

ا)**.مجلس الإدارة** : يذكر كل من (singh.h.& harianto.f1989) أن الناشطين في مجال حوكمة الشركات والباحثين والممارسين يعتبرون مجلس الإدارة أحسن أداء لمراقبة سلوك الإدارة , إذ أنه يحمي رأس مال المستثمر في الشركة من سوء الإستعمال من قبل الإدارة , من خلال صلاحيته القانونية في تعيين و إعفاء و مكافأة الإدارة العليا, كما إن مجلس الإدارة القوي يشارك في وضع إسترتيجية الشركة , و يقدم الحوافز المناسبة للإدارة و يراقب أداءها , و بالتالي تعظيم قيمة الشركة و لكي تكون هذه المجالس فعالة ينبغي ان تكون في الموقف الذي يؤهلها للعمل لمصلحة الشركة, وفي ذات الوقت تأخذ الأهداف الإجتماعية

للشركة بعين الإعتبار , و ممارسة القيادة توجيه الشركة بنزاهة و يعمل لمصلحة الشركة بشفافية و مسؤولية (عابي، 2017)

ب).التدقيق الداخلي : إن التدقيق الداخلي هو طرف في تحقيق الحوكمة التي تضمن التحلي بالنزاهة, و توفير الشفافية , إن هذا الأمر هو الذي دعا بالقائمتين على تنظيم و تطوير هذه المهنة إلى إدماج الحوكمة ضمن الأهداف الأساسية لوظيفة التدقيق و بدأ ذلك من سنة 2000 (العايب, عبد الرحمان، 2016) . يساهم التدقيق الداخلي في تحسين جودة حوكمة الشركات , خاصة في المتطلبات الجديدة التي فرضها القوانين (SOX ACT.LSF) بالنسبة لIIA فقد نص المعيار 2110 على أن نشاط لتدقيق الداخلي يجب أن يقيم ويقدم التوصيات اللازمة لتطوير عملية الحوكمة وذلك بالعمل على تحقيق الأهداف التالية :

- تحسين الأخلاق و القيم داخل المنظمة .
- ضمان السير الفعال للأداء التنظيمي و المساءلة .
- إيصال المعلومات حول الخطر ,و الرقابة في الجهات المعنية للمنظمة .
- تنسيق النشاطات و توصيل المعلومات بين مجلس الإدارة و المدققين الداخلين و الخارجين و الإدارة (يزيد، 2015).

ج).**لجان المراجعة :** لقد حظيت لجان المراجعة في الوقت الحاضر بإهتمام البالغ من قبل الهيئات العلمية الدولية والمحلية المتخصصة والباحثين وبخاصة بعد الأضطرابات المالية التي حصلت في الشركات العالمية , و ريرجع هذا الاهتمام للدور الذي يمكن أن تؤديه لجان المراجعة كأداة من أدوات حوكمة الشركات في زيادة ثقة و الشفافية في المعلومات المالية التي تفصح عنها الشركات , و ذلك من خلال دورها في إعداد التقارير المالية و إشرافها على وظيفة التدقيق الداخلي في الشركات,و كذلك دورها في دعم هيئات التدقيق الخارجي و زيادة إستقلاليتها , فضلا عن دورها في التأكيد على الإلتزام بمبادئ الحوكمة (سردوك، 2017).

2.**آليات الخارجية لحوكمة الشركات:** تتمثل آليات حوكمة الشركات الخارجية بالرقابة التي يمارسها أصحاب المصالح الخارجيين على الشركة, و الضغوط التي تمارسها المنظمات الدولية المهتمة بهذا الموضوع, حيث يشكل هذا المصدر أحد المصادر الكبرى المولدة للضغط الهائل من أجل تطبيق قواعد الحوكمة. و يمكن ذكر الآليات الخارجية للحوكمة , و التي طرقت لها جملة من الأدبيات كما يلي :

1. منافسة سوق المنتجات العمل الإداري .
2. عمليات الإندماج و الإستحواذ .
3. التدقيق الخارجي .

4. التشريع و القوانين (عابي، 2017) .

ثانيا: محددات حوكمة الشركات :

رغم الإختلاف في تحديد الدقيق لمفهوم حوكمة الشركات,إلا أن هناك شكل إتفاق بين الباحثين عن الآليات التي من خلاله يتم تطبيقه, و يمكن تقسيم هذه الآليات إلى مجموعتين هما المحددات الخارجية و المحددات الداخلية .

1.المحددات الخارجية : تتمثل المحددات الخارجية بصورة عامة في :

ـ المناخ الإستثماري للدولة, و الذي يشمل على سبيل المثال القوانين المنظمة للعمل السوق , مثل قوانين السوق المالية, والمؤسسات و تنظيم المنافسة و منع الإحتكارات و الإفلاس .

_ كفاءات القطاع المالية في توفير التمويل اللازم للمؤسسات.

_ درجة تنافسية أسواق السلع و عناصر الإنتاج .

ـ كفاءةالاجهزة و الهيئات الرقابية في إحكام الرقابة على المؤسسات .

_ المؤسسات ذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة مثل المراجعين و المحاسبين و المحاميين.

و ترجع أهمية المحددات الخارجية في أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين و القواعد التي تهتم بحسن تسيير المؤسسات و تقلل من التعارض و المنازعات بين أصحاب المصالح من جهة, و بين العائد الإجتماعي و العائد الخاص للمؤسسات من جهة أخرى .

2.محددات الداخلية : تشير المحددات الداخلية إلى القواعد و الأسس التي تحدد كيفية إتخاذ القرارات و توزيع السلطات داخل المؤسسة بين الجمعية العامة و مجلس الإدارة و المديريين التنفيذيين, التي يؤدي توافرها من ناحية, و تطبيقها من ناحية أخرى إلى الحد من تضارب المصالح و التقليل من النزاعات بين مختلف الأطراف . و تتمثل الآليات الداخلية في :مجلس إدارة المؤسسة و الرقابة المباشرة للمساهمين بواسطة الجمعية العمومية و الرقابة التعاونية بين المسيريين ,المراجعة الداخلية (صافي، 2018).

المطلب الرابع : ركائز حوكمة الشركات

ترتكز حوكمة الشركات على ثلاثة عناصر هي :

1-السلوك الأخلاقي : أي ضمان الإلتزام السلوكي من خلال :

- الإلتزام بالاخلاق الحميدة.
- الإلتزام بقواعدالسلوك المهنية الرشيدة .

- التوازن في تحقيق مصالح الأطراف المرتبطة بالمنشآت .
- لشفافية عند تقديم المعلومات .
- القيام بمسؤوليات الاجتماعية و الحفاظ على بيئة نظيفة .

2-الرقابة و المساءلة : تفعيل أدوار أصحاب المصلحة في نجاح المنشآت :

- أطراف الرقابية العامة مثل: هيئة سوق المال , مصلحة الشركات, البورصة,البنك المركزي في حالة البنوك.
- أطراف الرقابية المباشرة : المساهمون , مجلس الإدارة , لجنة المراجعة,المراجعون الداخليون, المراجعون الخارجيون .
- أطراف أخرى : الموردون, العملاء, المستهلكون, المودوعون , المقرضون .

3-إدارة المخاطر :

- وضع نظام لإدارة المخاطر .
- الإفصاح و توصيل المخاطر إلى المستخدمين, أصحاب المصالح (بريش، 2009) .

و في تصنيف آخر :

1-الرقابة: كأهم ركيزة , و تمثل مجموع الآليات الرقابية الداخلية و الخارجية لتفعيل المسائلة .

2-الإفصاح: الذي يهدف إلى تفعيل الشفافية , و تجنب حالات عدم التأكد .

3-إدارة المخاطر: و التي من خلالها يمكن تجنب الأزمات , و ضمان حقوق أصحاب المصالح (فداوي، 2014، صفحة 68).

الشكل رقم (1-2) : الركائز الأساسية لتطبيق حوكمة الشركات

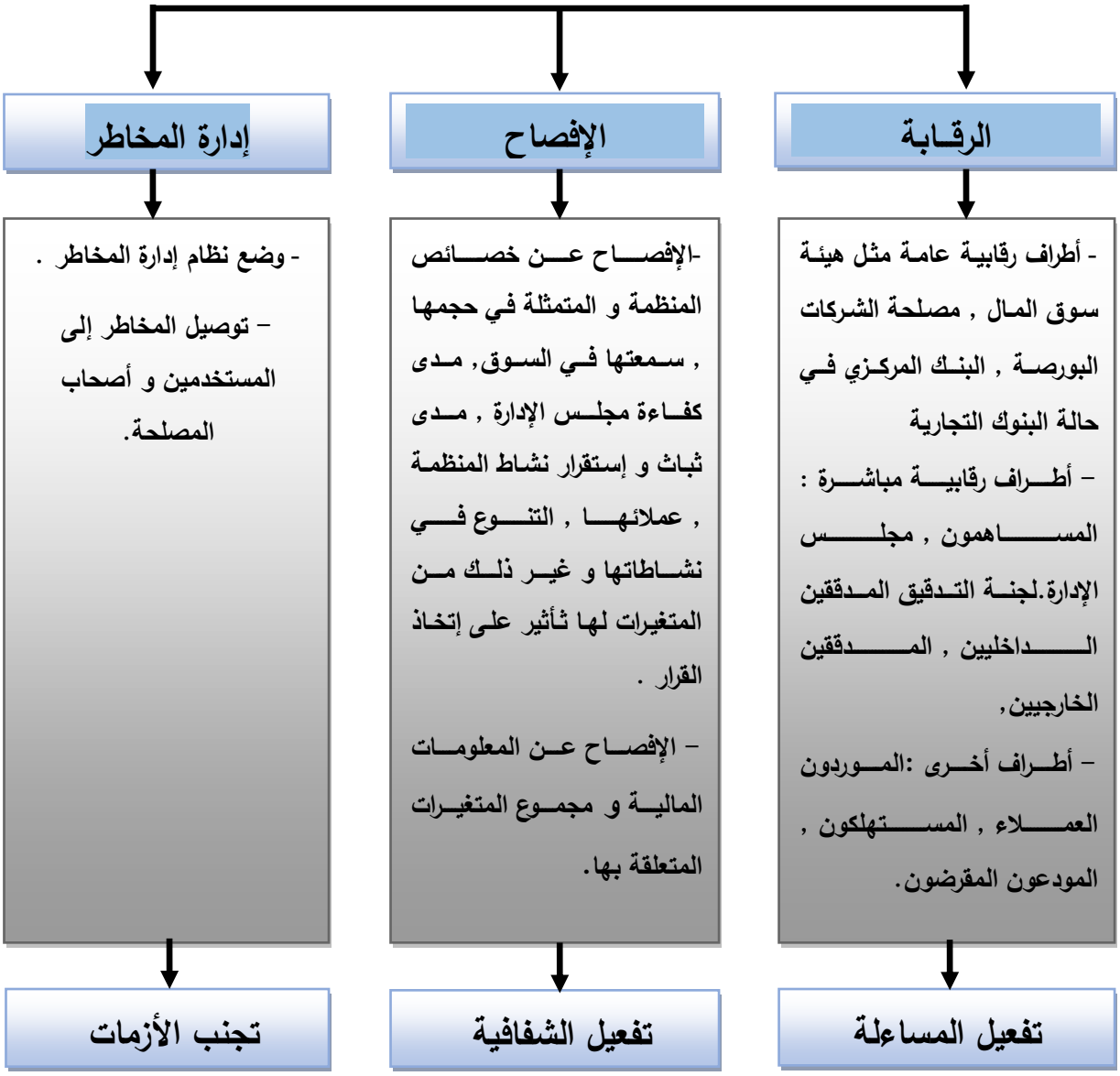

المصدر : د.فداوي أمينة .دور ركائز حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية، كلية العلوم الاقتصادية جامعة باجي مختار .عنابة.2014 ص69.

المبحث الثالث : مبادئ وقواعد حوكمة الشركات.

لقد أصبحت قواعد و أسس حوكمة الشركات من من أهم المواضيع المطروحة على صعيد إقتصاديات دول العالم و باتت تشكل عنصرا هاما لتعزيز النجاح و الإصلاح الاقتصادي و التنظيمي في ظل العولمة (خضير، 2018).و نظرا للإختلافات الأقتصادية و السياسية و الثقافية بين الدول ليس هناك نموذج موحد لتطبيق حوكمة الشركات يمكن أن يعطي نفس النتائج في جميع دول العالم , مما أدى إلى ظهور العديد من المنظمات و الهيئات الدولية التي تهتم بمبادئ حوكمة الشركات و تطبيقها ,و من بين هذه المنظمات و الهيئات لجنة كادبوري (cadbury commitee) و منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية(OCDE) , و صندوق المعاشات العامة (Calpers), ولجنة (blue Ribloom commitree) في الولايات المتحدة الأمريكية , كما تم إنشاء المعهد البرازيلي لحوكمة الشركات , و إنشاء المعهد التركي لحوكمة الشركات عام 2002 ,

أما في الجزائر قد تم إنشاء ميثاق الحكم الراشد 2009 غير أنه غير كافي لأنه يخص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة, لذلك في الدراسة الحالية إعتبرنا منظمة المواصغات الدولية إيزو (26000) دليلا إرشاديا لكافة أنواع الشركات بغض النظر عن حجمها أو موقعها , و مذا لذكرها مبادئ توافق بيئة الاعمال الجزائرية, و تم إشتقاق نموذج موحد لحوكمة الشركات بالشركات الجزائرية و هذا وفقا لما يجعلها مفلة بما يوافق واقعها (غربي، 2019، صفحة 135).

المطلب الأول: مبادئ حوكمة الشركات (المنظمة العالمية للتنمية الاقتصادية OESD).

المقصود بمبادئ حوكمة الشركات القواعد و النظم و الإجراءات التي تحقق افضل حماية و توازن بين مصالح مديري المؤسسة و المساهمين فيها و أصحاب المصالح الأخرى المرتبطة بها, حيث و في هذا الإطار تعد منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية (OESD) من أولى المنظمات التي أصدرت مبادئ الحوكمة في سنة 1999, ثم عادت و أصدرت النسخة المعادلة منها في 2004 , و منذ ذلك حتى الحين تعد المبادئ هي الأساس التي تستند إليه الدول والمؤسسات عند قيامها بوضع الأسس المناسبة لتطبيق مفهوم حوكمة الشركات (داود، 2020) .

و سنحاول الشرح على النحو التالي :

أولا: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات:

يشجع على شفافية و كفاءة الأسواق و أن يكون متوافقا مع حكم القانون و أن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية و التنظيمية و التنفيذية .

ثانيا: حقوق جميع المساهمين:

ينبغي أن يكفل إطار أساليب ممارسة الحوكمة في الشركات حماية حقوق المساهمين , ويجب أن يكون المساهمين على معرفة كاملة بما يحصل داخل الشركة وأن يكون لهم القدرة على معرفة و فهم وإدراك كافة النواحي الخاصة بالقوائم المالية المتعلقة بالحفاظ على حقوقهم و على مصالحهم الخاصة (بن عيشي، 2017).و يتم العمل على وضع إطار بإمكانه حماية و تسهيل ممارسة حملة الأسهم لحقوقهم المثمثلة في نقل ملكية الأسهم و اختيار مجلس الإدارة و الحصول على عائد في الأرباح و مراجعة القوائم المالية و حق المساهمين في المشاركة الفعالة في إجتماعات الجمعية العامة (بريش, عبد القادر، 2009).

ثالثا: المعاملة المتساوية بين الجميع المتساهمين:

تعني المساوات في التعامل بين كل المساهمين , حقهم في الدفاع عن الحقوق القانونية و التصويت في الجمعية العامة على القرارات الأساسية, أيضا الإطلاع على كل المعاملات مع أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين (يزيد صالحي، 2016).و كذلك حمايتهم من أي عملية إستحواذ أو دمج مشكوك فيها, أو من الإتجار في المعلومات الداخلية (قريشي، 2012).

رابعا: دور أصحاب المصالح:

و هؤلاء هم مالكو السندات ,البنوك , الدائنون , الموردون , العملاء ,العمال إذ يجب أن يكون لهؤلاء دور غعال في الرقابة على أداء الشركة . مع ضمان حقوقهم (بديسي, فهيمة، صفحة 4).و يتحقق هذا المبدأ من خلال التعاون بين إدارة المصالح و الوحدات الإقتصادية , والمشاركة في المتابعة والرقابة على أداء الوحدات الاقتصادية,و ضمان الحصول على معلومات ملائمة و كافية و موثوق فيها, و المحافظة على حقوقهم و التعويض في حالة التعدي عليها (بوقرة، 2012).

خامسا: الإفصاح و الشفافية:

يمثل الإفصاح الجيد و الشفافية في عرض المعلومات المالية و غير المالية أحد المبادئ والاركان الرئيسية التي تقوم عليها حوكمة الشركات, إذ لم يخلو أي تقرير صادر عن منظمة أو هيئة أو دراسة علمية من التأكيد على دور الحوكمة في تحقيق الإفصاح و الشفافية , لاسيما و أنهما من الأساليب الفاعلة لتحقيق مصالح الأطراف المختلفة ذات العلاقة,و يمثلان أحد المؤشرات المهمة للحكم على تطبيق نظام الحوكمة من عدمه داخل المؤسسة (داود، 2020، صفحة 85).

ينبغي أن يكفل إطار حوكمة الشركات تحقيق الإفصاح الدقيق في الوقت الملائم بشأن كافة المساءل المتصلة بتأسيس الشركة, و من بينها الموقف المالي و الأداء و الملكية,وأسلوب ممارسة السلطة و يتطلب ذلك :

- يجب أن يشتمل الإفصاح النتائج المالية و التشغيلية للشركة ,أهداف الشركة , أعضاء مجلس الإدارة و الميريين التنفيذيين الرئيسيين و المرتبات و المزايا الممنوحة لهم , عوامل المخاطرة المنظورة , هياكل و سيايات حوكمة الشركات .
- ينبغي إعداد و مراجعة المعلومات و كذا الإفصاح عنها بأسلوب يتفق , و معايير الجودة المحاسبية.
- يجب الإطلاع بعملية مراجعة سنوية عن كريق مراجع مستقل بهدف إتاحة التدقيق الخارجي و الموضوعي للأسلوب المستخدم في إعداد و تقديم القوائم المالية .
- ينبغي أن تكفل قنوات توزيع المعلومات إمكانية حصول مستخدمي المعلومات عليها في الوقت المناسب و بالتكلفة المناسبة (أحمد رجب، 2007).

سادسا: مسؤوليات مجلس الإدارة:

يتم العمل من خلال هذا المعيار على تحقيق الرقابة الفعالة على الإدارة من قبل مجلس الإدارة, و كذا ضمان التوجه الإستراتتيجي للشركة و تحديد مسؤولية مجلس الإدارة إتجاه الشركة و حملة الأسهم. و لهذا الغرض إقترحت نؤسسة التمويل الدولية IIF ان يتم إصدار بنود تشريعية لحوكمة الشركات التي يمكن أن تتضمن قوانين أسواق المال و لوائح الشركات,كما تؤكد المؤسسة على أنه بالرغم من البنود التشريعية إلا ان مدى كفاءة المناخ التنظيمي و الرقابي يعد اكثر أهمية حيث أن دور أجهزة الإشراف و الرقابة في متابعة الأسواق يتعاظم باستمرار, و تشمل هيكل مجلس الإدارة وواجباته القانونية و كيفية إختيار أعضائه و مهامه الأساسية و دوره في الإشراف على الإدارة التنفيذية (بريش، 2009، صفحة 04).

المطلب الثاني :مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن منظمة مواصفات الدولية ISO26000.

قدمت منظمة المواصفات الدولية للمقاييس و المواصفات (ايزو 26000) دليلا إرشاديا للعديد من المواضيع الإدارية, زمن ضمنها الحوكمة المؤسسية , حيث إعتبرها النظام الذي تقوم به المؤسسة من خلاله بإتخاذ و تنفيذ القرارات طبقا لأهدافها , كما اولت الاهتمام بإشراف الأطراف المعنية و عرفته على انه النشاط المتخذ لخلق فرص الحوار بين المنظمة و أحد أطرافها المعنية و أكثر و ذلك بهدف توفير أساس معلوم لقرارات المنظمة . و تتمثل المبادئ التي وردت في في دليل منظمة الإيزو فيما يلي :

1.القابلية للمساءلة :

و هو أن تستجيب المؤسسة للمساءلة عن تأثيراتها على المجتمع و البيئة, و أن تقبل و توافق على الفحص و التدقيق و الملائمين , و ان تستجيب للمصالح و الإهتمامات الحاكمة للشركة .

2.الشفافية:

أن تفصح الشركة عن سياساتها , و قراراتها , و أنشطتها التي تكون مسؤولة عنها, بما في ذلك التأثيرات المعروفة , و المحتملة على البيئة و المجتمع , و ان تكون المعلونات متاحة و مفهومة , و يمكن الوصول غليها مباشرة من قل الأشخاص المتأثرين او المحتمل تاثرهم بشكل جوهري من قبل الشركة .

3.السلوك الأخلاقي:

ينبغي على المنظمة أن تعمل بشكل فعال على تعزيز السلوك الأخلاقي من خلال وضع و تحديد قيمها و مبادئها الجوهرية, ووضع هياكل الحوكمة التي تساعد على تعزيز السلوك الأخلاقي داخل لمنظمة مع تفاعلاتها مع الأخرين , و تحديد و تبني و تطبيق معايير السلوك الأخلاقي التي تتلائم مع عرضها و أنشطتها على نحو يتلاءم مع المبادئ الموضحة في المواصفة الدولية الإيزو 26000 , و تشجيع و تعزيز الإلتزام بمعايير السلوك الأخلاقي الخاص بها , و تحديد معايير السلوك الأخلاقي المتوقعة من هيكلها و موظفيها و مورديها و المتعاقدين مع الملاك و المديريين.

4.إحترام مصالح الأطراف المعنية:

رغم ان أهداف المنشأة قد تكون مقصورة على مصالح مالكيها أو أعضائها أو عملائها أو عناصرها الأساسية , إلا ان الأفراد والجماعات الأخرى يجوز أيضا أن يكون لهم حقوق و مطالبات أو مصالح معينة ينبغي أن تأخذ في الإعتبار , هؤلاء الأفراد أو المجموعات يشكلون سويا الأطراف المعنية للمنظمة ,وعلىهذا الأساس ينبغي أن تقوم الشركة بتحديد أطرافها المعنية , و أن تمون على دراية بمصالح و إهتمامات أطرافها المعنية أن تحترم هذه المصالح , و أن تعترف بالحقوق القانونية و المصالح الشرعية لهذه الأطراف, و أن تضع الرؤى الخاصة بالأطراف المعنية.

5.إحترام سيادة القانون:

ينبغي على الشركة أن تكون على دراية بالقوانين و القواعد المطبقة , و أن تخضع للشروط القانونية داخل الإختصاصات القضائية التي تعمل المنظمة فيها , و التأكد من أن علاقتها و أنشطتها تقع ضمن الإطار القانوني المقصود و الصحيح.

6.إحترام المعايير السلوكية الدولية :

على الشركة أن تحترم المعايير الدولية للسلوك, و الإلتزام بمبدأ إحترام سيادة القانون, حيث ينبغي على المنظمة مراجعة طبيعة أنشطتها, و علاقتها داخل النطاق القانوني لها, كما يمبغي عليها أن تبتعد عن التورط الغير قانوني في أنشطة منظمة أخرى غير متوافقة مع معايير السلوك الدولية .

7.إحترام حقوق الإنسان:

على المنظمة قبول الحقوق المنصوص عليها في الميثاق الدولي لحقوق الإنسان (غربي، 2016، الصفحات 12-11).

المطلب الثالث : معايير مؤسسة التمويل الدولية و لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية .

1.معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية (Basel Commitee).

وضعت لجنة بازل في عام 1999إرشادات خاصة بالحوكمة في المؤسسات المصرفية و المالية و هي ترتك على النقاط التالية:

- قيم الشركة و مواثيق الشرف للتصرفات السليمة و غيرها من المعايير للتصرفات الجيدة, و النظم التي يتحقق باستخدامها تطبيق هذه المعايير
- إستراتيجية للشركة معدة جيدا , و التي بموجبها يمكن قياس نجاحها الكلي و مساهمة الافراد في ذلك.
- التوزيع السليم للمسؤوليات و مراكز إتخاذ القرار متضمنا تسلسلا وظيفيا للموافقات المطلوبة من الافراد للمجلس .
- وضع أآلية للتعاون الفعال بين مجلس الإدارة و مدقي الحسابات و الإدارة العليا .
- توافر نظام ضبط داخلي قوي يتضمن مهام التدقيق الداخلي و الخارجي و إدارة مستقلة للمخاطر عن خطوط العمل مع مراعات تناسب السلطات مع المسؤوليات .
- مراقبة خاصة المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها تضارب المصالح , بما في ذلك علاقات العمل مع المقترضين المرتبطين بالمصرف و كبار المساهمين و الإدارة العليا , أو متخذي القرارات الرئيسية في المؤسسة .
- الحوافز المالية و الإدارية للإدارة العليا التي تحقق العمل بطريقة سليمة , و أيضا بالنسبة للمديريين أو الموظفين سواء كانت في شكل تعويضات أو ترقيات أو عناصر أخرى .
- تدفق المعلومات بشكل مناسب داخليا أو إلى الخارج .

2.معايير مؤسسة التمويل الدولية .

وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الولي في عام 2003 , موجات و قواعد و معايير عامة تراها أساسية لدعم الحوكمة في المؤسسات على تنوعها , سواء كانت مالية و ذلك على أربع مستويات كالتالي :

- الممارسات المقبولة للحكم الجيد .
- خطوات إضافية لظمان الحكم الجيد الجديد
- إسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد محليا .
- القيادة (بلعياش، 2012) .

المطلب الرابع :الجزائر وعالم حوكمة الشركات.

1.مبادئ حوكمة الشركات في الجزائر.

هناك عدة مؤشرات دالة على إدخال مبادئ الحوكمة في إدارة المؤسسات الجزائرية , و التي يمكن رصدها من خلال مايلي :

- سعي الجزائر إلى الإندماج في الاقتصاد العالمي و الإنتقال إلى إقتصاد السوق , جعلها تخضع لإلتزامات الإنضمام للمنظمات الدولية و التجمعات الإقليمية التي تقوم على الشفافية و تعزيز التنافسية و زيادة تحرير الاقتصاد من خلال تقليص حجم الدولة و الشروع في خوصصة القطاع العام و إزالة القيود أمام تكوين مؤسسات القطاع الخاص .
- مراجعة المنظومة المصرفية و إصلاحها من جهة , و إنشاء سوق مالية تمكن من طرح بدائل تمويلية مباشرة و تبسيط النظام الضريبي و التحكم في مؤشرات الاقتصاد الكلي من جهة أخرى .

إعتماد نظام محاسبي و مالي جديد وفقا للمعايير المحاسبية الدولية , و الإنطلاق في تطبيقه على كافة المؤسسات و القطاعات منذ 2010, ألا أن تطبيق هذا النظام يبقى محدود الفعالية في ظل وجود قطاع مواز ضخم يتجاوز 13% من الناتج المحلي الخام .

و في إطار تعزيز الشفافية تم إلزام الشركات ذات المسؤولية المحدودة , على إعتماد مراجع حسابات خارجي يعمل وفق مدونة للسلوك و الأخلاقيات , بعد ما كان هذا الإلزام خاص بشركات المساهمة فقط كما يقضي القانون بنشر النتائج المحاسبية إجباريا .

- مراجعة القانون التجاري بشكل يوضح كيفية إسناد و توزيع المسؤوليات داخل المؤسسات , عادة ما تقع إدارة مجموعة من المؤسسات على عاتق رئيس المدير العام , ما يجعل هذا الأسلوب قليل الفعالية فيما يتعلق بالمراقبة و المساءلة, لأن النصوص القانونية تقضي بان يراقب مجلس الإدارة المدير العام (صافي، 2018، صفحة 57).

تهتم الجزائر بحوكمة الشركات حيث أصبحت أولوية و طنية و إستراتيجية هامة ، و ذلك لأهميتها فيما بعد النفط , و الإنتقال نحو إقتصاد سوق حديث يتميز بتنافسية المؤسسات , و ذلك من خلال مايعرف بنظام الحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية , فالحكم الراشد يعتبر تلك العملية الإرادية و التطوعية للمؤسسة من اجل إدخال المزيد من الشفافية , و الصرامة في تسييرها , و تجدر الإشارة أإلى أن معايير الحكم الراشد تتوجه لجميع أنواع ألأشكال القانونية للشركات , حيث أن الشكل القانوني للتنظيم الأكثر تطورا هو شكل المؤسسة ذات الأسهم (ميثاق الحكم الراشد بالجزائر .2009).

أ.قيادة الشركة: ينبغي وجود قيادة فعالة تسعى لتحقيق إستراتيجية الشركة , و تتمثل قيادة الشركة في الجزائر بمجلس الإدارة, و من ابرز مهامها و ضع الإستراتيجية و تفصيلاتها بتناسق مع مصلحة الشركة , ووضع خطة عمل مع تحديثها بإنتظام و تأطيرها بسياسة عامة للمخاطر , و تحديد معايير إنتقاء أعضاء

الفريق التنفيذي , و نظم تقييم دات شفافية, موائمة رواتب الفريق التنفيذي و مصالح الشركة على المدلى الطويل و مساهميها ووضع إجراءات مكتوبة و شفافة , و معالجة تضارب المصالح بين الفريق التنفيذي و الإداري و المساهمين , ووضع الآليات اللازمة لمعالجة الإنحرافات التي قد تنشأ من إساءة إستخدا النافع الاجتماعية و استعمال السلطة و الإختلاس التي قد ترتكب في سياق المعاملات مع الأطراف ذات الصلة .

ب.مراقبة الشركة : يجب من مجلس الإدارة التأكد من وجود آليات و الأجهزة المناسبة لتسيير المخاطر , و الرقابة المالية ,و العملية , و إحترام القانون و المعايير المطبقة , و من أبرز الآليات المطبقة في المراقبة التأكد من سلامة نظم المعلومات و بالأخص نظام المحاسبة , و التأكد من الإستقلالية التامة و عدم التحيز لمراجعة الحسابات , ووضع نظام مراقبة خاص بالشركة بواسطة اللجوء إلى التدقيق الخارجي , ووضع نظام فعال للتقارير , و التقييم الشفاف , و التحديد الدقيق للمسؤوليات , ووضع إجراءات تنظم عمل مجلس الإدارة, و ممارسة المراقبات الفعلية للشركة فيما يتعلق بالتسيير الراشد و إجراءات التغييرات اللازمة , و متابعة نشر المعلومات و الإتصال من طرف الشركة في إتجاه الأطراف الفاعلة للخارجيين , و تطبيق معايير الإفصاح و الشفافية , و المعايير الأخلاقية.

و تم تأسيس مركز حوكمة الشركات في عام 2010. لمساعدة الشركات الجزائرية على الإلتزام بمواد دليلا لحكم الراشد , و إعتماد أفضل ممارسات حوكمة الشركات الدولية , و رفع الوعي الجماهيري بحوكمة الشركات , وتحسين قيم الحوكمة الديمقراطية بما فيها الشفافية , و المساءلة و المسؤولية , والأخد بعين الإعتبار مصالح كل الأطراف المشاركة (غربي، 2016، الصفحات 11-12).

2. عراقيل تطبيق حوكمة الشركات في الجزائر .

هناك عدة عراقيل تحد من تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في الجزائر على أرض الواقع تنشأ من داخل الشركة أو من خارجها و تتمثل فيما يلي :

أ.المصدر الداخلي: و يتمثل في عدم الفصل بين الملكية و الإدارة فأغلب الإقتصاديات العالمية التي يكون فيها تطبيق حوكمة الشركات فعالا تحاول أن تبتعد قدر الإمكان في تأسيس شركاتها عن الشركات العائلية , فليس بالضرورة ان يكون رئيس مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي من يمتلك النسبة الأكبر من أسهم الشركة ممن يتمتعون بعلاقات واسعة مع مساهمين الشركة , و لكن من الضروري أن يتمتع هذا الرئيس بقدرة و كفاءة فاعلية عالية في إدارة الشركة , و يندرج تحت هذا المعوق الرئيسي معوقات ثانوية أخرى أهمها:

- تشكي مجلس الإدارة و عدم الفصل بين مهمة مجلس الإدارة و مهمة الإدارة التنفيذية و مسؤوليات إدارة الشركة ومستوى الرقابة , و عدد إجتماعات المجلس .
- عدم توفر أعضاء أعضاء مستقلين غير تنفيذيين في مجلس الإدارة بعدد مناسب يكونون قدرين على تقديم الآراء وإجتهادات مستقلة تابعة منغحساسهم بالمسؤولية و من خبراتهم و تفهمهم لعمل الشركة.

– لجان مجلس الإدارة و أهمها لجنة التدقيق و لجنة المكافآت و الترشيحات و مدلى فعاليتها و إستقلاليتها , و توفر أعضاء غير تنفيذيين مستقلين فيها .

ب.المصدر الخارجي: و هم المناخ الإستثماري العام في الدولة و مدى توافر القوانين و التعليمات المنظمة للنشاط الاقتصادي , التي تضمن تطبيق الحوكمة في الشركات و إعطاءها صفة الإلزام و عدم تعارضها مع هذه القوانين .

و لعل أهم الأسباب التي كات بمثابة حجرة العثرة أمام الجزائر نذكر منها مايلي :

إنتشار الفساد المالي و الإداري و هذا ما توضحه التقارير التي تصدرها الهيئات الرسمية الدولية ففي تقرير أصدرته المنظمة الدولية للشفافية عن الفساد في العالم , يشير فيما يتعلق بالجزائر إلى أنها إحتلت المرتبة 97 عالميا في إنتشار ظاهرة الفساد وذلك حسب إحصائيات سنتي 2004 و 2005 أي بمعدل شفافية لا يتجاوز 2.5%. أما في سنة 2007 فقد إحتلت المرتبة 99 عالميا , هذا ما يدل على أن الجزائر لم تقم بأي إجراءات لمحاربة هذه الظاهرة أما بالنسبة للفساد في المؤسسات الوطنية حتى 75% من المؤسسات التي شملها إستطلاع المنظمة الدولية للشفافية . نجد 6% من رقم أعمال هذه المؤسسات يوجه للعمولات و الرشاوي .

إن الاقتصاد الجزائري يفتقر إلى سوق مالي بالمفهوم المتعارف عليه , مما عرقل المضي في تجسيد الخوصصة وكذا في تطوير النظام المصرفي بالشكل المطلوب خاصة بعد إنعدام الشفافية و غياب المساءلة و نقص المعلومات الكافية و الضرورية, مما قد يعطي صورة غير صادقة عن الشركات (صافي، 2018، صفحة 58).

خلاصة الفصل :

لقد تطرقنا في هذا الفصل إلى زيادة الاهتمام بالحوكمة إثر حذوث الأزمات المتكررة و انتشار الفساد ، فهي تعني التحكم و السيطرة من خلال قواعد و أسس بغرض تحقيق الرشد تتميز بالشفافية و الإنظباط و الإستقلالية و المساءلة ، المسؤولية و العدالة....إلخ تتجلى أهميتها في محاربة الفساد و تحقيق النزاهة وتفادي وجود أي خطأ او إنحراف و هناك مجموعة من الأطراف رئيسية تتأثر وتؤثر في التطبيق السليم لقواعد الحوكمة هم المساهمون و أصحاب المصالح الإدارة و مجلس الإدارة. كما رأينا مجموعة من المبادئ الصادرة عن منظمة ISO26000 و مبادئ صادرة عن لجنة بازل و في الأخير رأينا إهتمام الجزائر بعالم حوكمة الشركات نظرا لارتفاع الفساد فيها حيث إتبعت إسترتيجية ما تعرف بنظام الحكم الراشد من أجل إدخال المزيد من الشفافية و الصرامة في التسيير.

الفصل الثاني:
الفساد وآليات مكافحته

تمهيد:

يعتبر الفساد من أهم عوامل التخلف الإقتصادي و الاجتماعي و من أهم عوامل الإنحراف الأخلاقي والاجتماعي في المجتمع , بل هو كذلك سبب في إضعاف الثقة المتبادلة بين الأفراد و بين الحاكم و المحكوم و الإخلال بمبدأ تكافؤ الفرص و العدل بين أفراد المجتمع , و لقد أدرك العالم خطورة الفساد و زاد قلقه إزاء عواقبه , و إزداد يقينه إلى الحاجة الماسة إلى سياسات فعالة للتصدي له , إذ اصبح التعاون الدولي من أجل منعه و مكافحته أمرا ضروريا (حماس، 2017). كما يعد الفساد من القضايا الخطيرة و الأكثر إنتشارا , التي تستجدي الدراسة و الحل و ذلك من خلال الإعتماد على مجموعة من من الآليات للتقليل منها , فلا يختلف أحد على أن الفساد ظاهرة عالمية تعاني منها كافة المجتمعات , لا سيما الفساد ذو الصبغة الإدارية , الذي أضحى بشكل عام في الإدارات العمومية للدول , التي بما أصبحت تولي أولوية لخفض مستوى الإنحرافات في السلوك الرسمي للموظفين , و الحد من تصرفاتهم التي تدفع بالأجهزة الأدارية إلى الوقوع بين براثن الفساد و عليه فإن توسع ظاهرة الفساد أثار إنتباه المؤسسات الدولية و وكالات التعاون و حكومات البلدان المتطورة و النامية بما في ذلك الجزائر فقد قامت بمساعي حثيثة و جدية بهدف القظاء على الفساد . (عثماني، صفحة 63). و لعل حوكمة الشركات من بين المفاهيم التي إرتبطت كثيرا بالأزمات المالية والأخلاقية و مكافحة الفساد التي عرفتها الشركات العالمية مما دفع بضرورة البحث على أساليب جديدة تأخذ في الحسبان القيم و المبادئ الأخلاقية

و تقوم على الشفافية و المشاركة في ظل مجموعة من المسؤوليات ترتبط بالأساس بخدمة المجتمع ككل (حامد، ماي 2012).

وبدأت حركة مكافحة الفساد زخما حول العالم في منتصف التسعينات إلا أن نموها كان بطيئا نوعا ما في منطقة شمال افريقيا لكن الوضع تغير خلال السنتين الماضيتين فقد إتخذ العديد من البلدان في شمال افريقيا خطوات جريئة لتعزيز النزاهة و مكافحة الفساد و تحسين إدارة الحكم .

المبحث الأول : ماهية الفساد و مظاهره.

يعمل العالم على تحقيق تنمية إقتصادية ناجعة أو تقدم إقتصادي عفوي و مضطرد إلا أن هناك عائق يحد من سرعة تحقيق هذه الأهداف ألا وهو الفساد ، حيث أصبح هاجز العالم يأسره يؤرقه ليلا و يعكر صفو يومه نهارا فالبرغم من أن هذه الظاهرة قديمة في فحواها و حديثة في أساليبها.إلا أن أسبابها و أثارها

قد تعددت و لم تعد تكتفي بتشويه الإنتفاخ على السوق الحرة ، عملت أيضا على تشويه التجارة الدولية و التدفقات الإستثمارية (ماضي, بلقاسم، 2012) .

الفساد ليس ظاهرة جديدة طرأت عل المجتمعات الحديثة في الأونة الأخيرة , بل إن المجتمعات القديمة قد عانت منه أيضا معاناة شديدة .كما أنه ليس ظاهرة محلية ، وإنما هو ظاهرة عالمية تختلف حدتها من بلد لآخر و من مجتمع لآخر، وأشد أنواع الفساد ضررا ذلك الذي يقع في الدول النامية و خاصة الدول التي تفتقر إلى وجود المنظمات الغير حكومية (هشام مصطفى، 2014)

المطلب الأول : تعريف الفساد.

إتفق المختصون على أن الفساد مصطلح فني يعبر عن جرائم الإتجاه بالوظيفة العامة أو الإعتداء على المال العام, في شكل ظاهرة يعانيها المجتمع , و هو يؤي إلى تدهور الكفاءة و تراجع التنافسية , و بالتالي تراجع حجم الإستثمار وما يتبعه من بطالة و التدني في الأجور مما يدفع مرة أخرى إلى ما يزيد من الفساد ضمن إطار حلقة الفساد المفرغة .

1- تعريف الأمم المتحدة: الفساد يتضمن سوء استعمال السلطة العامة لتحقيق مكسب خاص , و يشمل القطاع العام والقطاع الخاص , و ينتشر عالميا (الدول النامية , الدول المتقدمة), و يتدرج من الرشوة إلى عمليات إستغلال النفوذ , التبييض , نشاطات الجريمة المنظمة , المافيا و غيرها.

2- تعريف البنك الدولي: هو إساءة إستعمال الوظيفة العامة لتخصيص نفع خاص .

تعريف منظمة الشفافية الدولية : هو سوء إستخدام السلطة لأجل تحقيق مكاسب خاصة .

3- تعريف جونستون: يعرف بإساءة إستخدام الأدوار (الوظائف) العامة أو الموارد العامة , بغرض المنفعة الخاصة . (الخليل، 2009).

كما يعرف الفساد على أنه إقناع شخص عن طريق وسائل خاطئة كالرشوة بانتهاك الواجب الملقى عليه , نجد بعضهم يعرفه على أنه سلوك ينحرف عن الواجبات الرسمية لدور عام بسبب مكاسب خاصة أو سلوك يخرق القانون عن طريق ممارسة بعض أنواع السلوك الذي يراعي المصلحة الخاصة, أو هو مجاوزة الحد في الظلم و أخذ حقوق الآخرين ظلما و منعهم مما يستحقونه و يميل تعرف الباحث الزمخشري على أن الفساد هو سلوك إنساني يتمثل في تغليب المصلحة الخاصة على حساب المصلحة العامة و معنى الخروج

في هذا التعريف بارز فهو الخروج عن مصالح الآخرين و هو تعريف يضم أنواع الفساد و أشكاله جميعا (الجيوس، 2003) .

الشكل رقم(2-1): حلقة الفساد

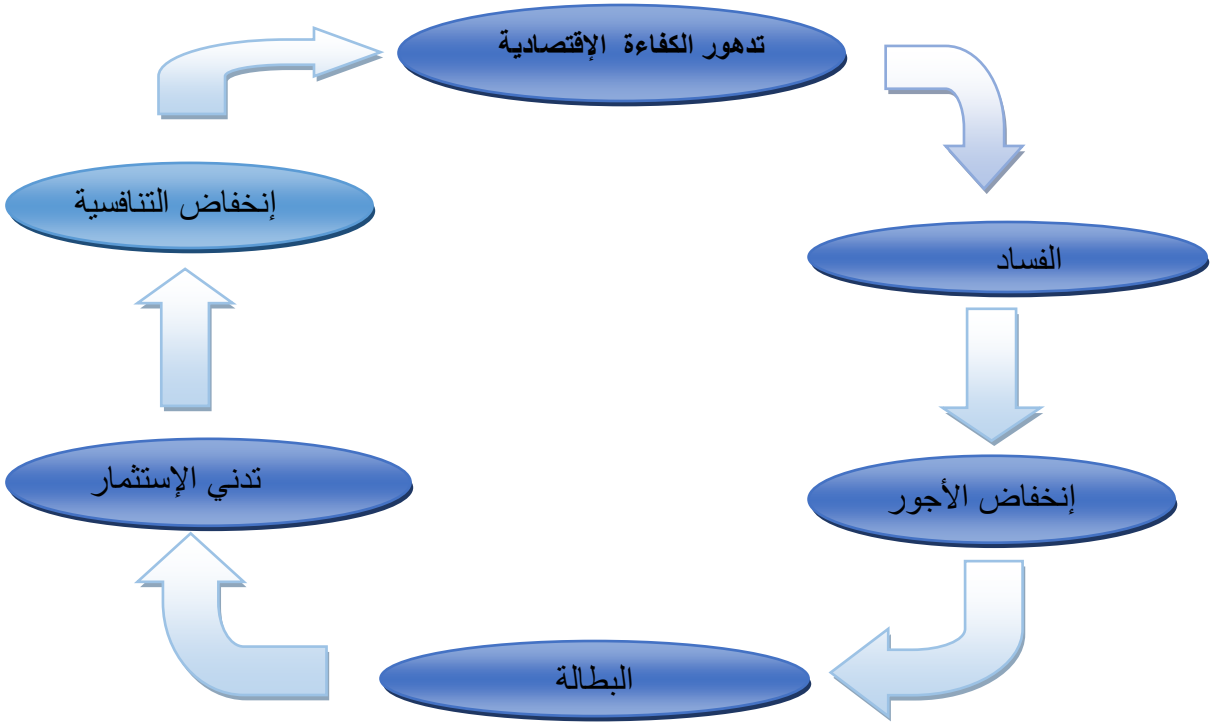

المصدر : من إعداد الطالبة

المطلب الثاني : أنواع الفساد

يمكن تقسيم الفساد بحسب الميادين التي يدخل فيها الفساد على النحو التالي:

1.الفساد السياسي : و هو من أوسع الميادين التي يدخلها الفساد ، بل يمكن إعتباره الأساس و النواة لبقية أنواع الفساد، و ذلك عائد بطبيعة الحال إلى كون الذي بيده صنع القرار ، و هو الذي يتحكم في مصائر الناس ماليا و ثقافي وتربويا و غير ذلك فالإعلام بتوجيه منه ;و المناهج و القوانين التي تحكم المجتمع تحت سيطرته ، كما انه هو الذي يتحكم في موارد البيئة ،

و يمكن إعتماد تعريف هيئة الأمم المتحدة كالآتي (استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة) أو هو تغليب مصلحة صاحب القرار على مصالح الآخرين فمتى تم تقديم المصالح الخاصة لصانعي القرار على مصالح العامة كان ذلك من علامات وجود الفساد السياسي.

2.الفساد الاقتصادي: هو إتحاذ المال المشبوه و سيلة للضغط و التعاقد بغرض الحصول على منافع مادية و أرباح ملموسة , و هو تزوير الحقائق و الواقع الأقتصادي لغرض ذاته ، فهو عمل مناف للأخلاق و القيم يكون أساس التعامل فيه بين الناس على ما يحقق من مصالح مادية و نفعية (الزايدي، 2013، صفحة 66).

كما عرفه البعض على أنه إستخدام الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب شخصية و في تعريف آخر هو سوء استخدام الوظيفة العامة للحصول على كسب خاص و التعريف المناسب للفساد الاقتصادي هو سوء إستخدام الوظيفة أو المنصب عموما لتحقيق منفعة خاصة . (عبد الله، الصفحات 4-5)

3.الفساد المالي : و يتمثل بمجمل الإنحرافات المالية و المخالفة للقواعد و الأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة و مخالفة تعليمات أجهزة الرقابة المالية و تتجسد مظاهر الفساد المالي في الإختلاس والرشاوي والتهرب الضريبي و المحسوبية في التعيينات في الوظائف و نهب المال العام مما يؤدي إلى هروب و هجرة الكفاءات الاقتصادية نتيجة عدم التقدير و هدر الموارد بسبب تداخل المصالح الشخصي بين الطامعين و الفاسدين والمتنافسين على هذه المشاريع التنموية العامة و الكلفة المادية لذلك .

4.**الفساد الإداري** :هو سلوك يوحي بالخروج عن القواعد و اللوائح التنظيمية المعمول بها و القوانين المعتمدة في العمل لتحقيق منافع شخصية أو لجماعة معينة ، أو خدمة مصلحة لأشخاص ذوي قرابة ، أو صداقة أو عن طريق الوساطة والمحسوبية على حساب المصلحة العامة مما يشكل أضرار بمصالح المواطنين , و عدم تقديم الخدمات الأساسية الواجب تقديمها لهم مجانا فيعود الضرر و بالتالي على المجتمع ككل و على مختلف الحياة اليومية الأخرى

5.**الفساد الاجتماعي** :هو الخلل الذي سيصيب المؤسسات الاجتماعية التي اوكل إليها المجتمع تربية الفرد و تشتته كالأسرة و المدرسة و الجامعات و مؤسسات العمل كما أن التنشئة الفاسدة تؤدي حتما إلى فساد إجتماعي مستقبلي يتمثل في عدة تقبله الولاء الوظيفي و عدم إحترام الرؤساء عدم تنفيذ الأوامر و الإخلال بالأمن العام ،

6.**الفساد الأخلاقي** : هو الفساد الذي يؤدي بالمرء إلى الإنحطاط في سلوكياته بصورة تجعله لا يحكم عقله الذي ميزه اله به عن غيره من المخلوقات فيستسلم لنزواته و رغباته فينحط بذلك إلىأقل الدرجات و المراتب و ينتج عن ذلك إنتشار الرذيلة و الفاحشة و السلوكات المخالفة للأداب (فوكراش، 2020/2019).

و هذا ليس تقييما مجمع عليه حيث هنا عدة توجهات أخرى لتقسيم الفساد و تصنيفه من منطلقات مختلفة و يوضح الجدول التالي تقسيما آخر لأنواع الفساد و خصائصه .

الجدول رقم (2-1): أنواع الفساد و خصائصه .

نوع الفساد	المصدر	شمولية التأثير	سهولة الإكتشاف	سرعة المعاجة	كلفة المعالجة	درجة العلنية
الفساد الصغير	صغار الموظفين	جزئي و محدود بأفراد	سهل الإكتشاف	يعالج بسرعة	بسيط	واضح
الفساد الكبير	كبار المسؤولين	شامل التأثير	صعب الإكتشاف	بطيء المعالجة	مكلف	واضح إلى متوسط الغموض
الفساد السياسي	كبار السياسيين و القادة	شامل التأثير	في بعض الحالات صعب الإكتشاف	بطيء المعالجة	مكلف	واضح إلى متوسط الغموض
الفساد الثقافي	مؤسسات الإعلام و مراكز البحوث	شامل التأثير(التضليل الجمهوري)	صعب الإكتشاف و معقد	بطيء المعالجة نسبيا	مكلف جدا	علني مبطن
الفساد البيروقراطي	الجهاز الإداري و العاملين فيه	محدود	سهل الإكتشاف	سريع المعالجة	قد يكون مكلف	غير واضح
الفساد الشامل	جميع الأجهزة في الدول و الشركات	شامل معتمد على شيعو ثقافة الفساد	سهل الإكتشاف	بطيء جدا و يحتاج إلى منهجيات عمل معقدة	مكلف جدا	واضح
الفساد الجزئي	أجهزة و إدارات محددة وموظفين محددين	محدود التأثير	سهل الإكتشاف	سريع المعالجة	متوسط إلى منخفض	غير واضح
الفساد الاجتماعي	المجتمع و ثقافته و تراثه	شامل	صعب الإحساس به لوجود قناعات مسبقة	بطيء المعاجة جدا	كلفة عالية جدا	معلن و يفهم بالعكس
فساد منظمات الأعمال الخاصة	مدراء موظفي الشركات	محدود	سهل الإكتشاف	سريع المعالجة	متوسط الكلفة المعالجة	متوسط الوضوح

المصدر: طاهر الغالبي و صالح العامري ، المسؤولية الاجتماعية و أخلاقيات الاعمال ،دار وائل،عمان.2010ص362

المطلب الثاني : مظاهر الفساد و أدواته .

توجد أهم الأنماط السلوكية و التي تعتبر فسادا إداريا إذا جاء فعلها بإرادة الفاعل المحترف أو تعد فسادا إذا جاءت إستحابة لتصرف خارجي مفروض أو محفز للموضف الذي لم يسبق لع أن تعطى الفساد .

1.**الرشاوي:** للرشوة في القوانين الوضعية معاني محددة فهي في أغلبها تعد إتجار غير مشروع بأعمال الوظيفة أو الخدمة العامة , و تدفع الرشوة للأغراض التالية :

- الحصول على حقوق أو مزايا باطلة .
- لإبطال واجبات أو إلتزامات مستحقة .
- لدفع ضرر او خوف أو خطرمتوقع .

و لقد أكدت جمعيات مكافحة الرشوة في بعض الدول العربية إتساع رفعة الرشاوي ضمن الدوائر الحوكمية والرشوة في الجزائر شملت كل الإدارات , فطعن في سلك القظاء و في مجال الصفقات العمومية مشلها في ذلك مثل كل الدول وهذا ما أكده تقرير منظمة الشفافية الدولية "مؤشر دافعي الرشاوي 2006" , و الذي أكد أن الرشاوي مازالت منتشرة عبر العالم من عمالقة التصدير في العالم وذلك بالرغم من وجود قوانين دولية لتحريم ومكافحة هذه الممارسات و يقيم مؤشر دافعي الرشاوي ميول شركات من أكبر 30 دولة مصدرة بالعالم لدفع الرشاوي خارج بلاده (رايس، مشري، و نسيب، ماي 2012).

و لقد أكد جيلالي حجاج رئيس الحمعية الجزائرية لمكافحة الرشوة و هي الفرع المحلي لمنظمة الشفافية الدولية إستمرار تهريب الأموال الجزائرية نحو الخارج بسبب ما وصفه بالإنتشار الرهيب لظاهرة الرشوة على كل المستويات , مقدار حجم الأموال التي يتم تهريبها سنويا إلى الخارج هي بأزيد من 500 مليون دولار .

2.**العمولات مقابل الصفقات:** العمولة هي مقدار من المال يمثل نسبة مئوية من قيمة عقد أو صفقة تجارية يحصل عليها الموظف بالتوقيع عليها نيابة عن مؤسسته , و لقد أوضحت التحقيقات التي كشفتها بعض الأقطار عن فتح الشركات الكبيرة التي تتعاطى دفع هذه العمولات حسابات جارية في البنوك و المصارف الدولية لصالح الموظفين الكبار الذين يقدمون مثل هذه الخيانات التي تسمى في لغتهم بالخدمات (عامر، 2005) .

3.السرقات و الإختلاسات: و نجدها أكثر إنتشارا في موظفي الحسابات و أمناء المخازن و رجال الجباية .

4.الغش و التدليس : يرتبط الغش بكل أشكاله و صوره بالفساد سواء وقع في المعاملات الاقتصادية أة المدنية , لكن الشائع في أجهزة الإدارة العامة هو ما يهدف إلى تحقيق أغراضهم أو تمشية معاملاتهم أو التنصل من إلتزاماتهم أو زيادة أرباحهم على حساب الغير .

5.إساءة أعمال السلطة: المقصود بها إساءة إستعمال الصلاحيات أو إستغلال النفوذ التي تعطى لهم (الوظفين) للنهوض بمسؤولياتهم بحكم الوظيفة الذين يشغلونها بصفتهم الشخصية .

6.الإبتزاز: و هو نمط سلوكي آخر للفساد يمارسه بعض الموظفين و خاصة الأجهزة التحقيقية كالسجون و المحاكم ونقاط المرور و التفتيش الصحي لإرغام من تشوب قضاياهم شائبة على دفع المبالغ النقدية أو تقديم الأشياء العينية وإلا تعرضوا لفضح أعمالهم و التوقيف .

7.التحيز والمحاباة: لطبقة ما أو لإعتبارات عرقية أو عقائدية مما يؤدي إلى شق الوحدة الوطنية و غرس العداء والحقد في النفوس و إضعاف ثقتهم بنزاهة الإدارة و عدالتها .

8.التقصيرو الإساءة للإدارة: و صوره إفشاء أسرار الإدارة , عدم الإلتزام بالوقت الرسمي , عدم القيام بالواجبات الرسمية .

9.هدايا الغلول: إن الهدايا إذا كان ظاهرها يدل على البراءة و حسن النية لكنها تؤدس في نتائجها إلى إفساد البعض دون قصد لأن هناك من يصنفها على انها رشوة خاصة إذا كانت ملغومة بقصد , لذلك في زماننا عدم قبولها مطلقا إذا كانت مشبوهة مما يعرض الطرفين للضرر و دخول الفساد (رايس، مشري، و نسيب، ماي 2012، الصفحات 4-5).

المطلب الثالث: أسباب الفساد

تتعدد أسباب الفساد بتعدد البيئة التي نشا فيها , حيث توجد عدة وجهات نظر حول أهم أسبابه , فهناك من يرى ان هذه الظاهرة مرتبطة في الأساس بدرجة تطورالمجتمع الاقتصادية و الاجتماعية حيث ينتشر الفساد في الدول النامية التي تمر بمرحلة إنتقالية من نظام سياسي و إجتماعي و إقتصادي إلى نظام آخر , و طبقا لهذا الرأي فإن موارد الدولة وإنخفاظ الرواتب و الأجور في الدول النامية يؤدي إلى تفشي الفساد خاصة بين موظفين الدولة و كبار المسؤولين بينما تؤدي حالة عدم الاستقرار و السيولة السياسية و

المؤسسية و طرح أصول ضخمة للبيع السبب الرئيسي وراء تفشي الفساد في الدول التي تمر بمرحلة إنتقالية, و عليه يمكن عرض بعض الأسباب فيما يلي :

- الفجوة المتزايدة بيم الدخول الإسمية (النقدية) للعاملين بأجهزة الدولة و إحتياجاتهم المالية الحقيقة لمواجهة متطلبات المعيشة إلى تقوية الدافع لارتكاب صورة الفساد كالرشوة و الإختلاس و السرقة , نظرا لصعوبة سد تلك الفجوة بأساليب مشروعة (ماضي و خدادمية، ماي 2012) .
- عدم مراعات السياسات الاقتصادية تحقيق التوازن او العدالة في توزيع الموارد الاقتصادية على السكان فتؤدي إلى إختلال توزيع الدخلبين فئات المجتمع المختلفة مما يمكن الأغنياء من إستغلال الفقراء و ذوي الدخل المجدود من الموظفين و توريطهم لمضاعفة أرباحهم و مكاسبهم الغير مشروعة.
- التحول السريع نحو القطاع الخاص و بيع المؤسسات و المرافق الحكومية للشركات الخاصة الوطنية أو الأجنبية مما يسمح للوسطاء و السماسرة و الوكلاء بعقد الصفقات و دفع العمولات لشراء الشركات الحكومية بأقل من قيمتها وهو ما يطلق عليه التقييم كنقطة ضغف في عملية الخوصصة.
- إنتشار أنماط جديدة لاستهلاك لم تكن موجودة من قبل كنتيجة للتطورات التكنولوجية المتلاحقة و تحرير التجارة العالمية و نفاذ السلع و الخدمات التي لم تكن موجودة من قبل إلى الأسواق وتطلع العديد من الفئات لإقتناءها في ضوء محدودية الدخل و بروز الرشوة كوسيلة لتحقيق ذلك .
- توظيف الأنتماءات الإقليمية و الطائفية و العلاقات الأسرية في التعامل الرسمي و في الضغط على القيادات لتحقيق مكاسب و مزايا بغير وجه ويظهر ذلك في منح الوكالات و الرخص و غير ذلك .
- قيام بعض المحاميين بالتولي عن قضايا الفساد و الرشوة بمبالغ كبيرة جدا متعهدين سلفا ببراءة المتهمين فيها و يتم ذلك بالتواطؤ مع بعض القضاة الذين يمارسون سلطتهم من خلال الأحكام التي يصدرونها .
- التوسع في إقامة المؤسسات و الهيئات التي تتمتع بالإستقلال المالي و الإداري ووضع الموارد المالية الكبيرة تحت تصرفاتها و التساهل في إختيار القيادات الإدارية الغير مؤهلة لإدارتها و عدم الاهتمام بالتدريب و الإعداد و التقويم التي تجنبهم الإنحراف و سوء التصرف و تحدرهم عن قضايا الفساد .
- غياب المسائلة و الشفافية .
- تكليف الإدارات و المنظمات بأعباء ووظائف تفوق قدرتها و إمكانيتها البشرية و المادية, الامر الذي يعجز العاملين عن إنجاز الأعمال أو تأخيرها و إظطرارهم إلى الأساليب الملتوية لإنجازها في وقت قصير و بجهد أقل كالرشوة (طارق، 2005) .

المبحث الثاني : أليات و أستراتيجيات مكافحة الفساد .

إن التدابير و الآليات العادية لمكافحة الجريمة أصبحت غير كافية لمكافحة الفساد الإداري لأنه يختلف عن الجرائم التقليدية ، و من تم فلا بد من إستراتيجيات مدروسة بدقة و موضوعية ، تأخذ بعين الإعتبار جميع جوانب هذه المشكلة، و لهذا فإن وجود إستراتيجية متكاملة لمواجهة الفساد أصبحت ضرورة حتمية و ذلك للحد من الفساد و مكافحته ، فالقضاء التام عليه يكون مطلب مستحيل التحقيق (حاحة، 2013/2012) .

حيث تنقسم المؤسسات الدولية الناشطة في مجال مكافحة الفساد إلى أنواع متعددة تتباين في طبيعة نشأتها وظائفها و أهدافها و بالتالي تتباين في الآليات و الوسائل المتبعة من أجل تحقيق تلك الوظائف و الأهداف ، و على الرغم من الجوانب إلا أن النشاط الدولي المتعلق بمكافحة الفساد و إرساء دعائم الحكم الراشد يمس الكثير من الجوانب ، إلا أن المنظمات الدولية الرسمية و الغير رسمية تتفق على مبدأ محاولة تكريس الشفافية و النزاهة و الحد من الفساد من خلال تدخلاتها المتكررة (بقشيش و بللوشة، 2021، صفحة 400)

المطلب الأول: ألأثار الناجمة عن الفساد

تنجم عن الفساد أثار إقتصادية كثيرة سواء على المستوى الكلي أو الجزئي و نركز هنا على الجانب الكلي .

إذ أن أنواع الفساد لا المذكورة سابقا لا تساوي لا تسبب درجة الضرر نفسها كما أن أثار الفساد يترك أثار إقتصادة واجتماعية و أخلاقية و حالة مربكة لمستوى الأسعار ، و انتشار الفقر ، و نجاح الإستتمار و توزيع الدخل و تدمير الخدمات العامة ، و أسوأها إبتعاد المستتمرين في تلك الدول.

و يسجل تضاؤل معدل النمو في الدول في الدول التي ينتشر فيها الفساد ، و يمكن تحديد هذه الأثار الاقتصادية في المجالات التالية :

التنمية المستدامة و الشاملة ، التضخم ، القطاع الضريبي ، سوق الصرف الأجنبي ، القطاع الحكومي ، سوق رؤوس الأموال و صناديق الاستثمار ، عدم عدالة التوزيع ، مضاعف الفساد (تغذية الفساد لنفسه) الجهاز المصرفي من حيث تأثير الأموال و تعثر القروض (فقدان الثقة و انهيار البورصات). (عبد القادر، 2009).

كما يشير البعض إلى أن الفساد الإداري دورا إيجابيا في تخفيف التعارض و التناقض بين القيم الاجتماعية وقواعد العمل الرسمي في الجهاز الإداري فهو يعمل على زيادة المشاركات و يساعد على التطبيق التدريجي للتحولات في نظم العمل ، و لكن للفساد أثار ضارة هي:

1.أضرار بمصداقية الدولة و أجهزتها: فإنتشار الفساد الإداري يؤدي إلى إضعاف قواعد العمل الرسمية ما يؤدي إلى الأضرار بمصداقية الأجهزة الإدارية و ضعف الثقة بها من قبل الجمهور المتعاملين , كما أن إتساع دائرة الفساد يؤدي إلى ضعف الهياكل الإدارية الأمر الذي يقضي إلى فشل النظام الإداري.

2.إعاقة عملية التنمية و إضعاف النمو الاقتصادية: جاء في تقرير التنمية الصادرة عن البنك الدولي سنة 1997 بأنه في إستبيان موجه لقرابة 150 مسؤولا رئيسيا 60 دولة نامية حول معوقات التنمية كانت الإجابة أن الفساد المالي والإداري هو أكبر معوق للتنمية فالفساد سلوك ضار يؤدي إلى الإضطراب و الإخلال ، كما تشير الكثير من الدراسات إلى أنه للفساد الإداري أثار سلبية على النمو الإقتصادي , و من ذلك تخفيض على معدلات الإستثمار و من تم خفض حجم الطلب الكلي , و بالتالي تخفيض معدل النمو الاقتصادي , فما يرافق الفساد من دفع للرشاوي يمثل لكثير من رجال الاعمال نوعا من الضرائب مما يدفعهم إلى التقليل من إستثماراتهم في الدولالتي يوجد فيها الفساد .

3.إضعاف الاستقرار السياسي: إنتشار الفساد داخل المجتمع يؤدي إلى الأضرار بالاستقرار السياسي , و تدني مستوى الدخل و الصراع داخل النخبة الحاكمة و فساد الإدارة و تسلطها و تردي الأوضاع على كل الأوجه.

4.ظهور طبقة تعمل على نشر الفساد: و هذا بغرض تحقيق المصالح الخاصة ، حيث يفقد الجهاز الإداري كيانه لصلاح المنظومات الفاسدة بداخله عند انتشار الفساد و يتم تحويله لتحقيق مصالحها الخاصة بدلا من العامة ، فالمستفيدون من الفساد يعملون على نشر الفساد في أكبر عدد ممكن من الأجهزة و المؤسسات الحكومية ، يدعمهم في ذلك عدم المحاسبة و المساءلة القانونية .

5.تدني مستوى الأنشطة الخدمية و الإنتاجية: هذا نتيجة من نتائج الفساد الإداري ، ففي دراسة ميدانية لأحد المدن العربية الأوضاع المستشفيات أضهرت النتائج أن الأجور تكاد تكون دون المستوى الممارسي مهنة الطب ، فيعتبر من أهم الأسباب التي تؤدي إلى تدني مستوى تقدم الخدمات الطبية في المستشفيات بوجه عام (بن تركي، ماي 2012).

المطلب الثاني: مؤشرات قياس الفساد و آليات مكافحته

1.مؤشرات قياس الفساد: الجدول التالي يلخص المؤشرات المستعملة لقياس الفساد .

الجدول (2-2) : مؤشرات قياس الفساد (بلحسن، ماي 2012)

إسم المؤشر	المفهـــوم	الجهة المصدرة للمؤشر
مدركات الفساد	مؤشر مركب يعكس وجهات النظر و خبرات رجال الأعمال و محللي المخاطر عن حالة الفساد في الدولة و هو ينحصر بين 0 الفساد كلي و 10 نزاهة مطلقة.	المنظمةالعالمية للشفافية
ضبط الفساد	مدى إنتشار الفساد بين الموظفين الحكوميين	البنك الدولي
حكم القانون	يقيس مدى الثقة و التقيد بالقواعد القانونية في المجتمع	البنك الدولي
الرأي و المساءلة	إمكانية إنتقال السلطة و قدرة المؤسسات على حماية الحريات	البنك الدولي
فعالية الحوكمة	كفاءة الخدمات و الإجراءات البيروقراطية و استقلالية المؤسسات عن مختلف الضغوط	البنك الدولي
نوعيةالأداء التنظيمية	مدى دورو تدخل الحوكمة في النشاط الاقتصادي و عبء التشريعات و الضوابط التي تفرضها الاعمال و الشركات مدى شمولية القواعد القانونية و فعاليتها	البنك الدولي

المصدر: مداخلة بعنوان أثر آليات العولمة على الفساد الإداري و المالي في الدول العربية (تحليل كمي و نظري)، جامعة محمد خيضر بسكرة-الجزائر-ماي2012.ص08.

هناك إجراءات لمكافحة الفساد ينادي بها الكثير من المفكرين و الباحثين و الجمعيات التي تحارب الفساد في مختلف مجالات الحياة و هي في الحقيقة لا تختلف مع ما جاء به الإسلام لمكافحة الجريمة و الفساد و ذلك لان الإسلام مع كل مافيه مصلحة للبشر في دينهم و دنياهم و تتمثل هذه الإجراءات في :

- الإصلاح السياسي و نزاهة الحكم و رشادته .
- الإصلاح الإداري و المالي
- إستقرار النظام السياسي يغير الحكومات و التداول السلمي على السلطة .
- تقصير فترات تولي المسؤولية.
- الشفافية في عمل الدولة و مؤسساتها .
- إستقلال القضاء .

- الصرامة في الحد من تداخل المصالح العانة و الخاصة.
- تشديد الرقابة و المحاسبة الصارمة للقائمين على جميع الإدارات .
- إقامة أجهزة خارجية لمراقبة السلوك الوظيفي .
- المساءلة عن المكاسب الغير مشروعة.
- إحياء قانون الإثراء الغير مشروع.
- سن شبكة قوانين صارمة حازمة و رادعة تطال كل من تسول له نفسه أن يعتدي على المال العام أو المال الخاص بأي شكل من أشكال الإختلاس أو الإبتزاز أو تقاضي العمولات و الرشاوي عن طريق الصفقات المربية.
- تجريد المفسدين من سلطاتهم.
- إصلاح نظامالخدمة المدنية .
- إصلاح هيكا الأجور و الرواتب و تحسينها.
- سياسة التحفيز و إتابة المستقيمين .
- جعل تكافؤ الفرص حقيقة واقعة و القضاء على صور التمييز بين المواطنين على أسس فئوية .
- وضع الرجل المناسب في المكان المناسب .
- تدعيم المجتمع المدني للقيام بمسؤولياته في محاربة الفساد .
- تشجيع الصحافة و الإعلام (الزايدي، 2013، صفحة 71).

المطلب الثالث : عناصر الإستراتيجية لمكافحة الفساد.

إن مفهوم حوكمة الشركات لا يعني فقط إحترام مجموعة من القواعد و الإجراءات الموضوعة لإدارة الشركة ، بل هي ثقافة و أسلوب لضبط العلاقة بين مالكي الشركة و المتعاملين معها و باعتبار أن هناك الكثير من الأعمال والممارسات النى تتجاوز القانون و القواعد الواجبة في إدارة الشركة و التي من شأنها مخالفة إقتصاديات السوق الصحيحة وما تتضمنه من قواعد صارمة لضبط الاعمال و المعاملات لحماية الاقتصاد الوطني و حماية المستثمرين و المساهمين كما يعتبر الغش و الخداع و الرشوة الدعامة الأساسية للفساد الإداري و المالي ، حسب إكتشاف الغش الذي يحصل في الشركات . و من أجل ذلك يجب وضع إستراتيجية لمواجهة الفساد الإداري و المالي الحاصل في الشركات و تتكون هذه الإستراتيجية من العناصر التالية :

- إصلاح الهيئات الحكومية و محاربة الأداء البيروقراطي ، و تقييم أساليب العمل بصفة مستمرة ، مع تقوية قدرات الهيئات الحكومية الإدارية و التنفيذية من خلال تطوير قدرات العاملين و رفع مستوى

خبراتهم من خلال التأهيل الجيد ، وتحسين كفاءة النظام القضائي بتوفير الموارد المالية و الفنية الكافية و اللازمة لتنفيذ القوانين .

- وضع آليات تنفيذ حوكمة الشركات ، حيث أن تأسيس الإطار المؤسسي الازم لتثبيث جدور حوكمة الشركات يتطلب إصلاح الكثير من القوانين و اللوائح المعمول بها الآن في مختلف الشركات ، و ذلك لتنفيذ كبادئ الحوكمة.
- مراعات النزاهة و العدالة في العمل، حيث أن تحمل المسؤولية و قبول المحاسبة و الشفافية تجاه المساهمين وأصحاب المصلحة لا يقتصر على تحسين سمعة الشركة و جذبالإستتمارات فقط ، بل يعطيها ميزة تنافسية ، و بالتالي لا بد من إقامة علاقات جيدة بين أصحاب المصالح لتحقيق أهداف الشركة ، و جعلهم جزءا من إستراتجيتها طويلة المدى ، فالإهتمام بأصحاب المصلحة و تحقيق الربح يسير جنبا إلى جنب مع النمو الإنتاجي ، و بمعنى آخر الاهتمام و الربح يسيران جنبا على جنب مع الإستخدام الحكيم لرأس المال .
- تأسيس و ممارسة حوكمة الشركات في هياكل الشركات العامة و الخاصة ، حيث أن شركات القطاع العام او قطاع الأعمال العام و كلاهما مرادفا للآخر تساهم في إقتصاد أكثر من شركات القطاع الخاص و بالتالي يكون لها النصيب الأكبر في الناتج الوطني و التوظيف و الدخل و إستخدام رأس المال و بالتالي تشكيل السياسات العامة ، و إن كان الإتجاه إلى ما يسمى بإدارة الأصول في هذه الشركات ، أي التخلص منها و بيعها و الإندماج في إقتصاديات السوق الجديدة ، و إن كان هذا الإتجاه لا يمفي ضرورة إتباع أساليب الحوكمة لتحقيق التنمية الاقتصادية , و غدارة الموارد بكفاءة و نزاهة و زيادة الإنتاجية و حماية حقوق العاملين.

إن الممارسات الجيدة في الإدارة و التركيز على القيم تؤدي إلى تحقيق الأرباح المالية المستثمرة حيث يؤدي ذلك إلى تحسين العلاقة و التعامل الجيد مع أصحاب المصلحة (قريشي, العيد، ماي 2012).

المطلب الرابع : الهيئات المسؤولة عن مكافحة الفساد عالميا.

1.منظمة الأمم المتحدة:

هي منظمة عالمية تضم في عضويتها جميع دول العالم المستقلة تقريبا, تأسست منظمة الأمم المتحدة بتاريخ 24 أكتوبر 1940 في مدينة سان فرانسيسكو في ولاية كاليفورنيا الأمريكية ، تبعا لمؤتمر دومبارتون الذي عقد في عاصمة واشنطن، و عضوية الأمم المتحدة مفتوحة أمام كل الدول المحبة للسلام التي تقبل ألتزامات الأمم المتحدة وحكمها (الزايدي، 2013، صفحة 79)

صيغت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حسب قرار الجمعية العامة 4/58 المؤرخ في 31 أكتوبر 2003 ، حيث تقدم هذه الإتفاقية مجموعة شاملة من المعايير و التدابير و القواعد التي يمكن أن

تطبقها جميع الدول من اجل تعزيز نظمها القانونية و التنظيمية لمكافحة الفساد،و هي تطالب بإتخاذ تدابير و قائية و تجريم أكثر أشكال الفساد شيوعا في القطاعين العام و الخاص، و تحقق تقدما كبيرا بمطالبة دول الأعضاء بإعادة الأصول التي يتم الحصول عليها عن طريق الفساد إلى البلد التي سرقت منه (لخشين، 2020).

2.البنك الدولي:

يمكن تعريفه على أنه المؤسسة الاقتصادية العالمية المسؤولة عن إدارة النظام المالي الدولي و الإهتمام بتطبيق السياسات الاقتصادية الكفيلة بتحقيق التنمية الإقتصادية لدول الأعضاء ، و لذلك فإن مسؤوليته تنصب أساسا على سياسات التنمية و الإستثمارات ، و سياسات الإصلاح الهيكلي و سياسات تخفيض الموارد في القطاعين العام و الخاص (برباص، 2009/2008).و ترتكز جهوده على تحقيق الأهداف الإنهائية للألفية التي تمت الموافقة عليها من جانب أعضاء الأمم المتحدة عام 2000 ' و التي تستهدف تحقيق تخفيض مستدام لحدة الفقر. وضع البنك الدولي مجموعة من الخطوات و الإستراتيجيات لغرض مساعدة الدول على مواجهة الفساد و الحد من أثاره السلبية على عملية التنمية الاقتصادية (الزايدي، 2013، صفحة 79).

3.صندوق النقد الدولي:

يستهدف صندوق النقد الدولي إلى منع وقوع أزمات في النظام النقدي الدولي عن طريق تشجيع البلدان المختلفة على إعتماد سياسات إقتصادية سليمة ، كما يتضح من إسمه صندوق يمكن أن يستقيد من موارده الأعضاء الذين يحتاجون الى التمويل المؤقت لمعالجة ما يتعرضون له من مشكلات في ميزان المدفوعات .

4.منظمة الشفافية الدولية:

هي التعبير المؤسساتي عن حركة عالمية لمكافحة الفساد ، أفرزها مجتمع عالمي ، و قد إجمع المجتمع الدولي على محاولة الحد من إنتشاره في الأرض لأنه أصبح ظاهرة تعوق تحقيق أهداف التعاون الدولي في كافة المجالات و بالتالي يتعين محاربته و مقاومته من أجل القضاء عليه بكل السبل.

مقرها المركزي الدائم يوجد في برلين الألمانية ، و هي منظمة لا تعمل من أجل الربح ، تم إنشاؤها سنة 1993 ، و من أهدافها ، انها تكرس جهودها لمكافحة كافة أشكال الرشوة و الفساد خصوصا لدى الدول و الحكومات، وتتولى منظمة الشفافية الدولية بصفة آلية مكافحة الأسباب بكفاءة عالية, لكن بالرغم من قدرتها العالية في التدخل لمكافحة الفساد و مساعدة الدول في ذلك، إلا هناك عدة عوائق و عقبات تحاول التقليل من جهود هذه المنظمة.

و تقوم المنظمة على عناصر لتحقيق أهدافها أهمها :

- بناء تحالفات على المستوى المحلي و الإقليمي و العالمي تضم الحكومات ، و المجتمع المدني ، و القطاع الخاص من أجل محاربة الفساد الداخلي و الخارجي .
- تنظيم و دعم الفروع المحلية للمنظمة لتحقيق مهمتها .
- المساعدة في تصميم و تنفيذ نظم النزاهة الفعالة .

"الإتحاد العالمي ضد الفساد" هو شعار منظمة الشفافية الدولية و هدفها كمساعدة الدول و الأفراد الراغبين في أن يحيوا في جزر النزاهة، بعد إنتشار الفساد المالي و الإداري سواء على المستوى الرسمي أو الغير الرسمي، و عجز المؤسسات القطرية المعنية بمحاربته عن مواجهته ، بعد ان تحول إلى غول يلتهم ليس فقط جهود التنمية المحلية ، بل الجهود الدولية المتمثلة في المنح و المعونات و القروض..

منظمة الشفافية عي منظمة غير حكومية مهمتها أن تزيد من فرص و نسب مساءلة الحكومات ، و تقييد الفساد المحلي و الدولي ، و هي تمثل حركة دولية لمحاربة الفساد.كما ان المنظمة تلعب دورا هاما في زيادة الوعي العام بمخاطر الفساد في الكثير من البلاد و تعتمد في ذلك على مجموعة من المؤشرات الدولية (مؤشرات مدركات الفساد– التقرير العالمي الشامل عن الفساد مؤشر دافعي الرشاوي) (بقشيش و بللوشة، 2021).

المبحث الثالث: واقع الفساد في دول شمال إفريقيا.

تعاني الجزائر و بعض دول شمال إفريقيا كتونس و مصر و المغرب من إنتشار فادح لظاهرة الفساد، و تقيس منظمة الشفافية الدولية الموجود في أكثر من 100 دولة المستويات المدركة للفساد في العالم و تنشر بيانات عنها.

بينما تعمل أجهزة الأكثر تخصصا كمؤسسة مراقبة الإيرادات و منظمة الشاهد العالمي على تسليط الضوء على الحوكمة السيئة و الفساد المالي و الإداري و من ضمنها دول شمال افريقيا ، إن قدرة هذه الهيئات الدولية الغير حكومية و سعة انتشارها جعل من الصعب على الحكومات إخفاء صفقاتها الفاسدة (سوجيت و ريتشارد، 2014) حيث يظهر مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية مختلف مراتب و مستويات الفساد للدول، و من أجل مواجهة الفساد بشكل ناجع لابد من إستراتيجية الحوكمة الرشيدة و مكافحة الفساد .

المطلب الأول: واقع الفساد في الجزائر.

إحتلت الجزائر مرتبة غير مشرفة ضمن مؤشر الفساد للدول المصدرة المتعلقة ب 125 دولة أخضعت للدراسة والمراقبة ، و كان هذا المؤشر قد صدر في 2002/10/4، و سبقه المؤشر الأول الصادر سنة 2002 و الذي احتلت فيه الجزائر المراتب الأولى في نسب الفساد و الرشوة ، و يقوم مؤشر الفساد للدول المصدرة على آلية طرح الأسئلة على أطر في مؤسسات عدة دول حول المعاملات التجارية للمؤسسات الأجنبية داخل بلدانها ، و ذلك قصد الكشف عن الرشاوي ، و توصلت المنظمة إلى أن الجزائر تتعامل مع أهم الذول المعروفة بدفع الرشاوي ، واحتل أهم زبائن الجزائر مراتب غير مشرفة ضمن قائمة الدول التي تتعاطى الرشوة في تعاملاتها ، كإيطاليا و فرنسا و اسبانيا و تركيا و الصين وكوريا الجنوبية ، و توصلت المنظمة إلى ان الجزائر تفصل التعامل التجاري مع دول شركاتها راشية ، و ان الدول التي شركاتها راشية لم تفز بالصفقات ، و هو تلميح إلى الجزائر بأنها لا تمارس الشفافية في منح الصفقات العمومية ، و لا تحترم قانون الصفقات في منح المشاريع الاقتصادية للشركات الأجنبية.

وبخصوص مؤشر الفساد الذي تصدره منظمة الشفافية الدولية , نلاحظ تحسن عدد النقاط المتحصل عليها منذ سنة 2003 و لغاية سنة 20002, و رغم تراجعها سنة 2007، لكن مرتبة البلد مقارنة ببقية البلدان بقيت متدهورة ، و يوضح ذلك الجدول رقم (03).

الجدول رقم(2-3): تطور مؤشرا الفساد في الجزائر للفترة الممتدة (2003-2007)

السنوات	2003		2004		2005		2006		2007	
المؤشر	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط	الرتبة	النقاط
	88	2.6	97	2.7	97	2.7	84	3.1	99	3

المصدر : منظمة الشفافية الدولية

نلاحظ من خلال الجدول تدحرج ترتيب الجزائر بين 10 نقطة من سنة 2002 الى سنة2007، و يعني أن البلاد تشهد معدل فساد خطير ، و يؤذي هذا التأثير في جهود جلب الإستثمار الأجنبي المباشر لمواجهة البطالة و الحد من الفقر، و هو ما أدى إلى تراجع تنافسية الجزائر ب 18 رتبة حسب تقرير المنتدة الاقتصادي العالمي لسنتي 2009/2008 حيث إحتلت المرتبة 132 في مجموع 134 دولة في السنة

الحالية و أيضا احتلت المرتبة 134 أي الأخيرة في فعالية الجهاز المصرفي (الخليل، 2009، الصفحات 96-97).

1.ميثاق الحكم الراشد في الجزائر :

عرفه البنك العالمي على انه الطريقة أو الحالة التي تمارس بها الحكم في إدارة الموارد الاقتصادية و الاجتماعية لبلد ما بهدف التنمية و عرفه المشرع الجزائري من خلال القانون 06-06 المتضمن القانون التوجيهي للميدنة إلى الحكم الراشد من خلال المادة الثانية المتعلق بالمبادئ العامة "هو الذي بموجبه تكون الإدارة مهتمة بإنشغالات المواطن و تعمل للمصلحة العامة في إطار االشفافية ".
و هو مجموعة من الآليات و العمليات التي يتم من خلالها بلد ما تحقيق التنمية و مكافحة الفساد (بن جدو، 2020، صفحة 489) .

تناول العديد من الباحثين من جوانب شتى و بيان أهميته في العصر الحاضر الذي يعيش فيه العلم حالة من الإنكماش و الإنكسار و العديد من الجوانب الاقتصادية و حدوث إفلاس للعديد من الشركات صرح إقتصادي عملاق على مستوى العالم ، كما تطرح في السنوات الأخيرة بالجزائر قضية الإصلاحات بشدة و هذا في العديد من المجالات السياسية ، الاقتصادية و الاجتماعية .....إلخ.لمحاربة شتى أنواع الفساد و الرشوة و غيرها. و التي أصبحت بمثابة قواعد عامة تسير عليها معظم الهيئات المحلية و مؤسساتنا الوطنية، لأن هناك غياب مبادئ الشفافية و التسيير العقلاني للموارد و التي ما زالت تشكل نقاط سوداء كلما أردنا الحديث عن الإصلاح و توجيه جهود التنمية في الجزائر .

كل هذا أدى إلى أن يصبح ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات ضروريا في الجزائر، وإشكالية المؤسسات الجزائرية لا سيما المؤسسات الخاصة ، و الصناعية و يعتبر هذا الميثاق ثمرة مسار شرع فيه منذ سنة 2007، من خلال تنظيم ملتقى دولي حول موضوع الحكم الراشد للمؤسسة بالتعاون مع المؤسسة الدولية للتمويل و رنامج مبدأ لتطوير المؤسسات الصناعية و الخاصة (علوي، ماي 2012، صفحة 14) .

2.مؤشرات الحكم الراشد :

توصل البنك الدولي إلى وضع مؤشرات محددة لفهم و قياس الحكم الراشد و تثمثل في :

أ.إبداء رأي المساءلة : يقيس مدى قدرة المواطنين على المشاركة في إنتخاب حكومتهم ، إضافة إلى حرية التعبير وتكوين جمعيات و حرية و سائل الإعلام.

ب.الاستقرار السياسي و انعدام العنف : و هذا ن خلال التصورات المتعلقة باحتمال تهديد استقرار الحكوم و ازاحتها عن الحكم ،من خلال وسائل غير دستورية،كما قد تقيد قدرة المواطنين على تغيير القائمين على السلطة.

3.الفعالية الحكومية :

و يتعلق بعملية وضع السياسات و تنفيذها و مدى مصداقية التزام الحكومة بتلك السياسات.

ج.نوعية الأطر التنظيمية:قدرة الحكومة على وضع سياسات و لوائح تنظيمية سلسمة من شأنها السماح بتنمية القطاع الخاص و تشجيعه.

د.سيادة القانون:يقيس هذا المعيار مدى ثقة المتعاملين في سيادة القانون في المجتمع و التنفيذ بها وقياس احتمال حدوث الجرائم او معدل الجريمة او أعمال العنف.

و.مكافحة الفساد:و يتعلق بمدى استغلال السلطة العانة لتحقيق مآرب و مكاسب خاصة ، أعمال الفساد الصغرى أو كبرى إضافة إلى استحواد النخبة و أصحاب المصالح الشخصية على مقدرات و ثروات الدولة (بن جدو، 2020، صفحة 93).

المطلب الثاني واقع الفساد في تونس.

أكدت عدة تقارير و دراسات و بحوث و مقالات وطنية دولية , و ما انتهى إليه تقرير اللجنة الوطنية لتحقيق الحقائق حول الرشوة و الفساد , و كشفت ظاهرة تفشي الفساد في تونس بشكل ينخر الحياة الساسية و الاقتصادية و الاجتماعية و يضعف فرص التنمية الشاملة و المتكافئة و يهدد العقد الاجتماعي و مسار الإنتقال الديمقراطي في ظل اهتزاز قيم المواطنة و علوية القانون و هشاشة الوضع السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي و الطابع المؤقت و الإنتقالي للمؤسسات و غياب استراتيجية و طنية للحوكمة الرشيدة و مكافحة الفساد. و أظهرت تقرير منظمة الشفافية الدولية لسنة 2015 أن تونس إحتلت المركز 76 عالميا و 06 عربيا ضمن قائمة تضم 168 دولة على لائحة مؤشر مدركات الفساد و ما يعني ان طريق الحوكمة الرشيدة و مكافحة الفساد في تونس لا زال بحاجة ماسة الى وضع و تنفيذ سياسات فعالة منسقة لحوكمة الفساد ، و هذا يستدعي تظافر جهود جميع أطراف الفاعلة (الدولة بجميع أجهزتها ، و النسيج الاجتماعي ، بجميع مكوناته , و المواطنين بكل فئاتهم).و يفترض وضع إستراتيجية و طنية و خطة عمل تنفيذية و في هظا

السياق تم إعداد "الإستراتيجية الوطنية للحوكمة الرشيدة و مكافحة الفساد ". (الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، 2020/2016، الصفحات 06-07)

1- الغاية من إستراتيجية الحوكمة الرشيدة و مكافحة الفساد :

من أجل مواجهة آفة الفساد بشكل ناجع يتجه التمييز بين مستويين: أولا مواجهة الفساد بطريقة مباشرة (عن طريق الرقابة و الردع و الزجر و منظومات التبليغ) و ثانيا إعتبار الفساد نتيجة لسوء الحوكمة و معالجة الأسباب بشكل غير مباشر (تعزيز النفاذ إلى المعلومة, تطوير الإدارة الإلكترونية و تدعيم آليات المساءلة متابعة إسداء الخدمات العمومية).و على ضوء ما ذكرناه يمكن أن تحقق هذه الإستراتيجية ستة غايات و هي :

- تأكيد الإرادة السياسية في إرساء مقومات الحوكمة الرشيدة و مكافحة الفساد لدعم المسار الديمقراطي و حمايته من الإنحرافات و تفعيلها.
- تدعيم المشاركة المجتمعية في جهود الدولة الرامية إلى إرساء مقومات الحوكمة الرشيدة و مكافحة الفساد و تطويرها.
- تكريس مبادئ النزاهة و الشفافية لضمان حسن التصرف و التسيير في الموارد و النفقات العمومية و تعزيزها.
- تدعيم آليات المساءلة و المحاسبة لفرض إحترام القانون من قبل الجميع و ضمان المساواة بينهم.
- تطوير أدوات عمل الأطراف الفاعلة و تعزيز قدراتها في مجال الحوكمة الرشيدة و مكافحة الفساد.
- توضيح أدوار مختلف الأطوار العمومية الفاعلة في مجال الحوكمة الرشيدة و مكافحة الفساد و تحسين التنسيق فيما بينهما (الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، 2020/2016، صفحة 17).

المطلب الثاني: واقع الفساد في مصر.

ظهرت في الأونة الأخيرة في المجتمع المصري ثقافة جديدة للفساد على أنه وسيلة مقبولة إجتماعيا للحصول على الحقوق ، و أصبح يمارس علنا و مسمع من السلطات ، وفي عام 2007 أعترفت الحكومة بأن الفساد هو مشكلة خطيرة كما ذكرت منظمة الشفافية الدولية. و قد أشارت وزارة الأمريكية في تقريرها عام2010 أن الحكومة المصرية لم تنفذ قوانين مكافحة الفساد بفاعلية ، و في إطار ما تشهده البلاد من جدل بشأن الأرقام الحقيقية لتكلفة الفساد و إجراءات و آليات مواجهته ، فضلا عن التصالحات التي جرت تارة مع رجال الأعمال على العقود الإدارية و تارة أخرى مع كبار الموظفين و المستثمرين لرد الأموال التي

حصلو عليها دون وجه حق ،أعلنت منظمة الشفافية الدولية مؤشر مدركات الفساد المختص بترتيب الدول حول العالم ، و حسب المؤشر فقد زاد معدل الفساد خلال عام 2016 لتسجل مصر 34 نقطة من أصل 100 درجة (الأعلى أكثر شفافية)مقابل 36 نقطة في عام 2010 و 37 نقطة عام 2014. (منال جابر، 2017).

إن مؤشر محاربة الفساد في القطاعات الدفاعية الصادرة عن منظمة الشفافية العالمية و ضع مصر في التصنيف الأكثر قابلية للفساد في قطاع الدفاع و الأمن القومي نظرا لضعف النظم الإشراف و المراقبة أو غيابها تماما كما وصفه بالتقرير.

و قد تم البحث عن أسباب الفساد في مصر حيث رأوا أن أهم الأسباب تكمن في :

- إنخفاض المرتبات 79.5%
- ضعف الداء للأجهزة الرقابية 79.5%
- عدم قياس مجلس الشعب بجهد كاف لمراقبة الحكومة 74.9%
- نقص المعلومات الصحيحة 85%
- تضارب و تعدد القوانين 74.1%.
- ضعف المشاركة السياسية 71.4 .(منال جابر، 2017، صفحة 676)%

و قد إعتمدت مصر إستراتيجية وطنية لمكافحة الفساد للفترة 2014-2017 و ترتكز الإستراتيجية على المجالات ذات الأولوية ، و تشتمل الإستراتيجية الوطنية على خطة مفصلة مصحوبة بإطار للرصد و التقييم و إعادة التقارير ، كما أن مبادئ الحكم الرشيد و سيادة القانون و مكافحة الفساد مكفولة في الدستور و قد إعتمدت مصر في سنة 2018 إستراتيجية وطنية جديدة لمكافحة الفساد للفترة2019-2022 تبنى على أساس التقدم الذي تم إحرازه خلال الفترة الإستراتيجية الأولى , و تقوم لجنة التنسيق الوطنية لمنع ومكافحة الفساد،بتنسيق الإشراف على الإستراتيجية و تنفيذها و تطوير ممارسات لمنع الفساد , و لا توجد وكالة واحدة لمواجهة الفساد في مصر ، و ترأس هيئة الرقابة الإدارية للجنة الفرعية التابعة للجنة التنسيقية الوطنية لمنع و مكافحة الفساد ،و التي تشرف على جميع أنشطة مكافحة الفساد في مصر ، و الجهاز المركزي للمحاسبات هو هو هيئة رقابة مستقلة لإدارة الشؤون المالية العامة، و توجد سلطات أخرى مع وظائف وقاية لتنظيم المؤسسات المالية و القطاع الخاص و التنظيم الإداري بما فيها وزارة الخارجية، و تتمتع هيئة الرقابة الإدارية الذي يضمن إستقلالها القانون ، بتفويض واسع لمنع الفساد بما في ذلك دراسة أوجه القصور في أماكن العمل و الغنتاج و التحقيق فيها (فريق إستعراض التنفيذ، ديسمبر 2019) .

المطلب الرابع: واقع الفساد في المغرب .

يحتل الحوار على الفساد مكانة متقدمة على الساحة العامة المغربية منذ أكثر من عشر سنوات ، فالصحافة الحرة في المملكة و مجتمعها المدني النشط الذي يمثلها أكثر تمثيل احد أقدم فرع منظمة الشفافية الدولية، ساعدا بلا شك على دعم برنامج مكافحة الفساد قدما ، خلال السنتين أو الثلاث السنوات الماضية إتخذت الحكومة عددا من الإجراءات المهمة، من أجل الدفع قدما بتعهدها بمحاربة الفساد و التصديق على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في 09 ماي2007 بادرت خيرة تظهر إستجابة الحكومة للموجة العالمية الهادفة الى رفع التوعية ، في هذا المجال تعتبر هذه الإتفاقية في الوقت عينه إعلان نوايا و تعهدا باحراز تقدم في عدد كبير من المساءل.و مازال المغرب يواجه معوقات بسبب العلامات المتواضعة المسجلة على صعيد مؤشرات إدارة الحكم العالمية و التي لم تعرف تقدما يذكر خلال السنوات القليلة الماضية، و يظهر مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية ان المغرب نال علامة 4.7 في العام 2000، و قد تراجعت هذه العلامة لتبلغ 3.3(المرتبة79) في العام 2006، اما في العام 2007 فقد إحتل المغرب المرتبة 72 بنتيجة 3.5، و بحسب مقياس الفساد العالمي 2006، أعلن 60 بالمائة من المستجوبين أنهم إضطروا إلى دفع الرشوة في الأشهر الإثنى عشر الفائتة، و يعتبر حوالي 62% أن عمل الحوكمة في إطار مكافحة الفساد غير ناجع أو لا وجود له ، و 20% فقط إعتبروه فعالا (إدارة الحكم أخبار و أفكار ، جانفي 2008).

تعتبر الأستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد الأولى من نوعها على صعيد المملكة ، وهي ثمرة دراسة عميقة أخذت بعين الإعتبار تقييم كل البرامج الحكومية السابقة و خلاصات التقارير الوطنية و الدولية و كذا دراسة مقارنة لإحدى عشر تجربة دولية، حيث تم إنتقاء ما يتوافق و الخصوصية المغربية لتحديد برامجها و مشاريعها، و قد تم أعداد هذه الإستراتيجية وفق مقارنة تشاركية و تشاورية ، من طرف لجنة الإشراف

و يتم إعداد هذه الإستراتيجية بناءا على إعتماد منهجية متكاملة :

- تنبني على رؤية موحدة ذات اهداف واضحة قابلة للقياس .
- تكرس الإلتقائية بين البرامج و المبادرات الأفقية و القطاعية.
- تجمع بين القانوني و الإجرائي و بين الزجري و الوقائي و التلربوي و التوعوي .
- تعتمد على الشراكة على مع كافة الفاعلين.
- تنفذ في إطار خطة مندمجة متعددة السنوات.
- تحدد مسؤولية كافة الأطراف.
- ترتكز على آلية للحكامة لتتبع إنجاز و تقييم البرامج وفق مؤشرات لقياس الأداء (وزارة إصلاح الإدارة و الوظيفة العمومية ، 2018).

خلاصة الفصل

تبين لنا من خلال الفصل أن الفساد أصبح ظاهرة عالمية تختلف حثتها من مجتمع لآخر ، و هو إستخدام الوظيفة العامة لتخصيص نفع خاص ، حيث يمكن تقسيم الفساد حسب الميادين التي يدخل فيها فهناك فساد سياسي ، فساد إقتصادي ، فساد مالي إداري إجتماعي إلخ,.و تتجلى مظاهر الفساد في الرشوة و العمولات المقابلة للصفقات، التحيز، إساءة أعمال السلطة..إلخ و أصبحت التدابير والإستراتيجيات غير كافية لمكافحة الفساد فلا بد من إستراتيجية مدروسة بدقة وموضوعية لذلك وجب تأسيس هيئات و منظمات مسؤولة عن ذلك مثل منظمة الأمم المتحدة ، منظمة الشفافية الدولية، صندوق النقد الدولي و البنك الدولي حيث أصدرت هذه المنظمت مجموعة من مؤشرات الفساد كمؤشر مدركات الفساد الذي أصدرته منظمة الشفافية الدولية و ضبط الفساد و فعالية الحوكمة الذي أصدره البنك الدولي كما إستخلصنا واقع الفساد الذي تعاني منه دول شمال إفريقيا (الجزائر .المغرب.تونس.مصر) حيث اتبعت إستراتيجيات و آليات لمكافحة الفساد. كإسترتتيجية الحوكمة الرشيدة لمكافحة الفساد و إصدار الجزائر لميثاق الحم الراشد.

الفصل الثالث:

دراسة حالة دول شمال إفريقيا الأربعة

(الجزائر،تونس،مصر، المغرب)

دراسة تحليلية لمتغيرات الدراسة :

استنادا إلى أغلب الدراسات التجريبية والتطبيقية التي تعتمد في تحليها على منهجية الاقتصاد القياسي ، تستخدم الدراسة و الأساليب القياسية للتقدير على مدى صحة النتائج النظرية ومقارنتها بالنتائج العملية ،قمنا بتطبيق نموذج بانل في التقدير باستخدام بيانات مجمعة بين السلاسل الزمنية والبيانات المقطعية .

أولا: منهجية وبيانات الدراسة :

1- بيانات الدراسة: **الجدول رقم(3-1):** تحديد متغيرات الدراسة .

رمز المتغير	اسم المتغير	بيانات ومصادر الدراسة
CC	مراقبة الفساد	- استيلاء النخب على الدولة من أجل تحقيق مصالح خاصة، بما في دلك مظاهر الفساد الصغيرة والكبيرة.
RL	قواعد القانون	يمثل مدى ثقة العملاء في قواعد المجتمع والالتزام بها ، ولا سيما حقوق الملكية ، العقود بين المؤسسات وغيرها من العقود المشتركة وفق القانون والتنظيمات المعمول بها والقضاء المستقل في ظل السلطات الأمنية القائمة في أداء واجبها للقضاء على الجرائم بكل أشكاله.
GE	فعالية الحكومة	يظهر دلك من خلال جودة الخدمات العامة ، وجودة الخدمة المدنية ودرجة استقلاليتها عن الضغوط السياسية ، وجودة صياغة السياسات وتنفيذها ، ومصداقية التزام الحكومة بهذه السياسات.
RQ	الجودة التنظيمية	يعكس تصورات قدرة الحكومة على صياغة وتنفيذ سياسات ولوائح سليمة تسمح بتشجيع وتنمية القطاع الخاص.
PS	الاستقرار السياسي	يقيس احتمال عدم الاستقرار السياسي أو العنف بدوافع سياسية ، بما في ذلك الإرهاب.
VA	الصوت والمساءلة	يمثل قدرة مواطني الدولة على المشاركة في اختيار حكومتهم ،وكذلك حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات ووسائل الإعلام الحرة.
GDP	النمو الاقتصادي (الناتج المحلي الإجمالي)	الناتج المحلي الإجمالي بسعر المشتري هو مجموع القيمة المضافة الإجمالية لجميع المنتجين المقيمين في الاقتصاد بالإضافة إلى جميع الضرائب على المنتجات مطروحًا منها الإعانات غير المدرجة في قيمة المنتجات. يتم حسابها دون إجراء أي خصومات لاستهلاك السلع المصنعة أو فقدان القيمة أو تدهور الموارد الطبيعية. يتم تحويل المبالغ بالدولار للناتج المحلي الإجمالي من العملات المحلية باستخدام أسعار الصرف الرسمية لعام 2010. بالنسبة لبعض البلدان التي لا تمثل أسعار الصرف الرسمية أسعارًا فعلية تطبق على المعاملات بالعملة الأجنبية ، يتم استخدام عامل تحويل بديل ، البيانات هي بالدولار الأمريكي

		الثابت لعام 2010 ، البنك الدولي 2018.
IDE	الاستثمار الأجنبي المباشر ، صافي التدفقات الداخلية (ميزان المدفوعات ، حاليًا بالدولار الأمريكي)	الاستثمار الأجنبي المباشر هو صافي العائد على الاستثمار للحصول على حصة دائمة (10٪ أو أكثر من الأسهم المصوتة) في شركة تعمل في اقتصاد غير اقتصاد المستثمر. وهو مجموع حقوق الملكية ، والأرباح المعاد استثمارها ، ورأس المال الآخر طويل الأجل ورأس المال قصير الأجل المعترف به في ميزان المدفوعات. تُظهر هذه السلسلة صافي التدفقات الداخلة (صافي تدفقات الاستثمار مطروحًا منه عمليات تصفية) للمستثمرين الأجانب في الاقتصاد القائم بالتقارير. البيانات هي بالدولار الأمريكي الثابت لعام 2010 ،البنك الدولي 2018.
مؤشرات الحوكمة العالمية (WGI): هي مقاييس إحصائية تستخدم للتوحيد البيانات المعقدة إلى رقم أو رتبة بسيطة ذات مغزى لصانعي القرار والسياسات. يميلون إلى تجاهل الخصوصية الفردية، فهي ستة أبعاد للحكم: (1) الصوت والمساءلة؛ (2) عدم الاستقرار السياسي والعنف؛ (3) فعالية الحكومة؛ (4) الجودة التنظيمية؛ (5) سيادة القانونو (6) السيطرة على الفساد. وهي تغطي 209 دولة وإقليم ًاللأعوام 1996 و 1998 و2000 و 2002 و 2004. وهي تستند إلى عدة مئات من المتغيرات الفردية التي تقيس تصورات الحوكمة، مستمدة من 37 مصدر بيانات منفصل أنشأتها 31 منظمة. نقدم تقديرات للأبعاد الستة للحوكمة لكل فترة، بالإضافة إلى هوامش الخطأ التي تغطي نطاق القيم المحتملة لكل بلد.(Kaufmann & Massimo Mastruzzi, 2005)، يتم جمع هذه البيانات من عدد من معاهد المسح ومراكز الفكر والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية وشركات القطاع الخاص، وهذه المؤشرات تتناسب عن شكل من أشكال التفكير والحكم في المجالات الاجتماعية وسميت بمبادرات الإصلاح (Merry & John M. Conley, 2011). ، تقدير الحوكمة يتراوح في المجال التالي [−2.5 ، 2.5] ، 2.5 : أداء حوكمة قوي ، − 2.5 : أداء حوكمة ضعيف .		

2- العلاقة بين مراقبة الفساد ومتغيرات الدراسة :

أ- مراقبة الفساد :

الشكل (3-1) تطور مؤشر مراقبة الفساد .

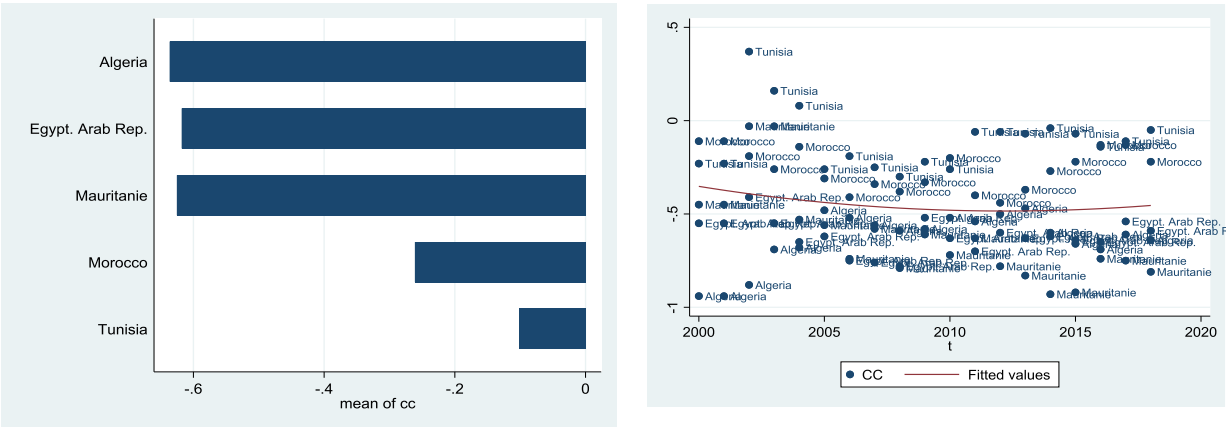

المصدر من اعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات **STATA.16**

من خلال الشكل يشهد مؤشر مراقبة الفساد عدة تغيرات، حيث نلاحظ أنه أخذ أعلى قيمة بالنسبة للجزائر في سنة 2000 بمقدار (–0,94) ثم تليها دولة موريتانيا بقيمة(–0,79) في سنة 2008 ومصر بقيمة (–0,93) في سنة 2014 ودولةمصر بقيمة (–0,78) في سنة 2008. حيث تقع كل من الدول الثلاث من حيث مراقبة الفساد تحت المتوسط، كما نلاحظ أن دولة تونس تمتاز بأداء جيد في مراقبة الفساد وكان دلك في سنة 2002 بمقدار (0,37) وتحافظ على المرتبة الأولى في بقية السنوات الأخرى ثم تليها دولة المغرب.

ب– مؤشر قواعد القانون :

الشكل (3–2) تطور قواعد القانون .

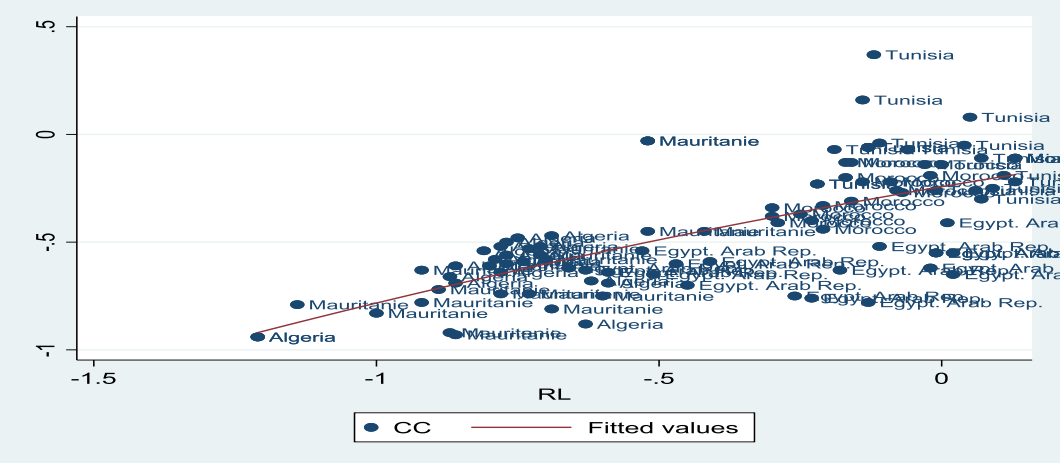

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات STATA.16

نلاحظ من خلال الشكل 02 أن مؤشر قواعد القانون يأخذ أعلى قيمة في تونس في سنة 2010 بمقدار (0.13) وله أثر إيجابي مع مؤشر مراقبة الفساد و تحافظ على أدائها فوق المتوسط ثم تليها موريتانيا في سنة 2000ثم يبدأ في الانخفاض الى غاية 2008 ثم يرتفع ،ونجد أدنى قيمة لدولة الجزائر في سنة 2000 بقيمة (1.21 –) ، كما نلاحظ كل من دول المغرب ومصر يحافظان على أدائهما في المتوسط.

ج- مؤشر الجودة التنظيمية :

الشكل (3-3) تطور مؤشر الجودة التنظيمية.

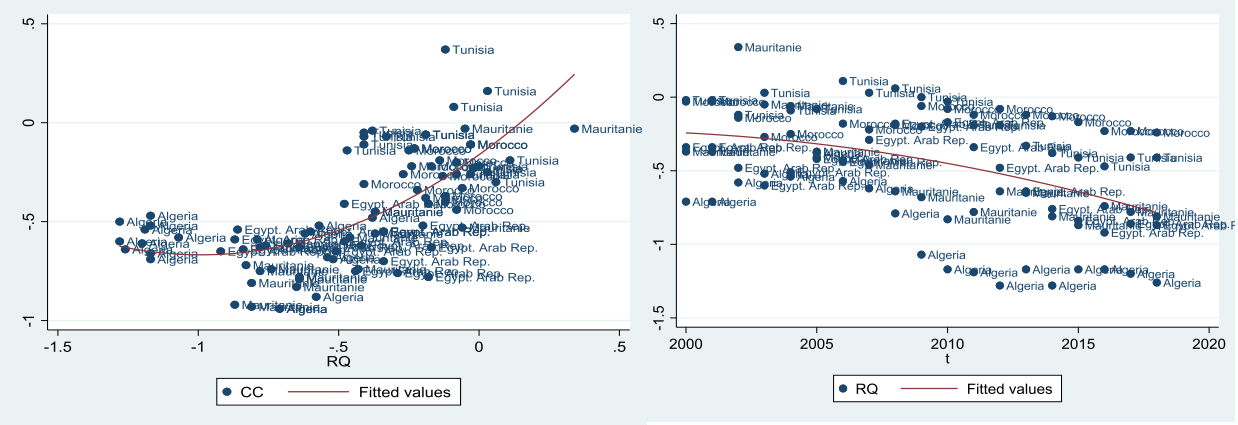

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات STATA.16

من خلال الشكل أعلاه أن دولة موريتانيا أخذت أعلى قيمة واحدة في سنة 2002 ثم بدأت في الانخفاض، وتبقى الجودة التنظيمية ومراقبة الفساد لكل من تونس والمغرب تمتازان بأداء مقبول ومحافظان تقريبا على نفس الأداء طيلة الفترة ،أما دولة مصر أدائها متذبذب حول المتوسط .أما الجزائر أخذت أدنى قيمة في سنتي 2012 و 2014 بمقدار (1.28 -) وتبقى هي الأخيرة في دول العينة .

د- مؤشر الاستقرار السياسي :

الشكل (3-4) تطور مؤشر الاستقرار السياسي .

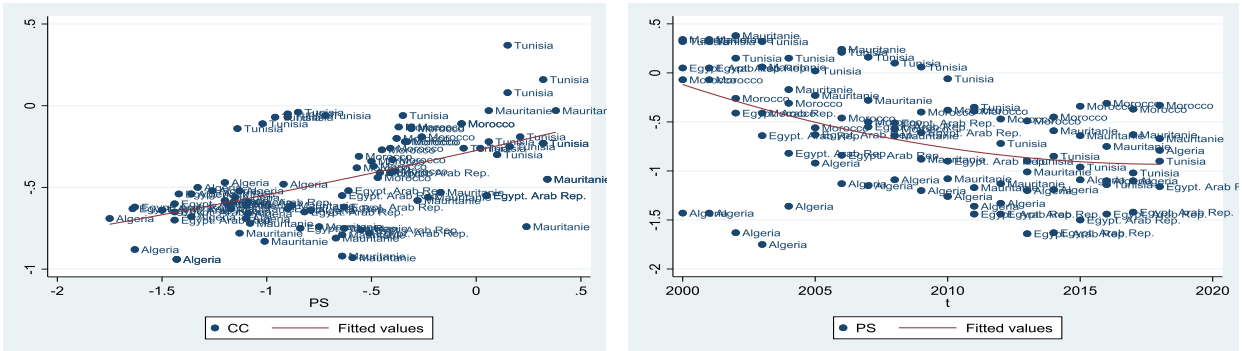

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات STATA.16

من خلال الشكل أعلاه أن نلاحظ أن الجزائر أخذت أدنى قيم متطرفة من سنة 2000 الى غاية 2006 ثم تليها دولة مصر أخذت قيم دنيا وخاصة في السنوات ما بعد سنة 2013 حيث قدرت في هده السنة بـ (1.64 -) ، كما أن مؤشر مراقبة الفساد كان في أدنى المستويات في هده المرحلة ، ثم تأتي دولة

موريتانيا بعد هدا الترتيب ، أما دولة تونس تمتاز بأداء مقبول علاقة إيجابية بين مؤشر مراقبة الفساد ومؤشر الاستقرار السياسي ، كما نجد دولة المغرب تأتي في المرتبة الثانية .

و- مؤشر الصوت والمساءلة :

الشكل (3-5) تطور مؤشر الصوت والمساءلة .

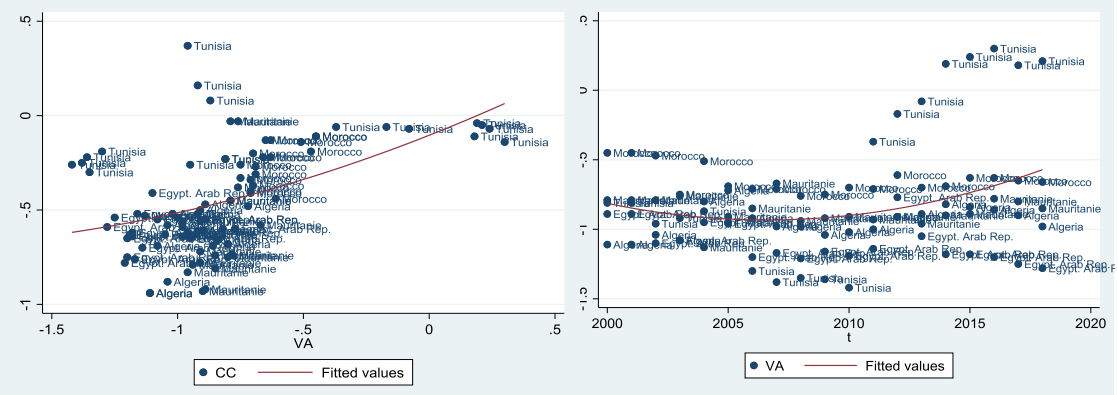

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات STATA.16

تحسن دولة تونس في أدائها من حيث متغير الصوت والمساءلة ويرتبط بعلاقة طردية مع مراقبة الفساد وخاصة في السنوات ما بعد 2014 ثم تليها دولة المغرب وموريتانيا حافظا على أدائهما فوق المتوسط، ثم تأتي بعد دلك دولة مصر ، وتبقى دولة الجزائر في المرتبة الأخيرة أدائها ضعيف.

هـ- الاستثمار الأجنبي المباشر :

الشكل (3-6) تطور الاستثمار الأجنبي المباشر.

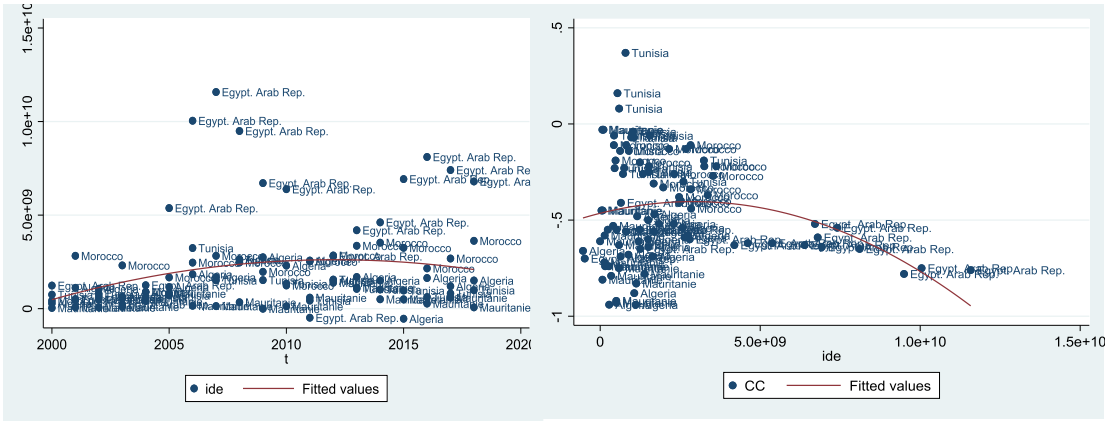

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات STATA.16

من خلال الشكل أعلاه نشاهد أن علاقة عكسية بين مؤشر الفساد و الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة مصر خاصة في السنوات 2007 ، 2008 و2009 وتبقى دولة مصر تحتل المرتبة الأولى في جدب الاستثمار الأجنبي المباشر في دول العينة.

تليها دولة المغرب ، الجزائر ثم تونس وفي الأخير نجد دولة موريتانيا .

ز- الناتج المحلي الإجمالي:

الشكل (3-7) تطور الناتج المحلي الإجمالي

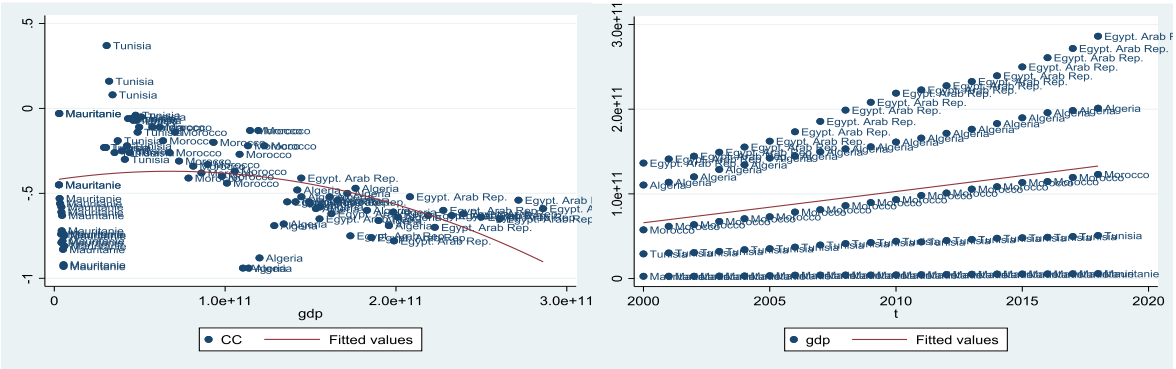

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات STATA.16

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن علاقة عكسية بين مؤشر الفساد و الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة مصر حيث يبدأ في الارتفاع التصاعدي طيلة الفترة ثم تليها الجزائر ، المغرب ، تونس ثم موريتانيا على الترتيب.

ثانيا: تقدير النموذج باستعمال بيانات بانل:

تمت الدراسة القياسية بأخذ مجموعة من دول شمال افريقيا خلال الفترة الممتدة من2000 إلى غاية 2018.

1- صياغة النموذج القياسي:

بعد تحديد متغيرات الدراسة والإشارة للمتغير التابعCC والمتغيرات المتبقية متغيرات مفسرة، نقوم ببناء النموذج بالشكل التالي:

وباستخدام أسلوب الانحدار المتعدد الخطي في تقدير معلمات النموذج القياسي ستكون الصيغة الخطية للنماذج كالتالي:

$$CC_{it} = B_0 +$$
$$+$$

حيث أن:

t : تعبر عن الزمن.

B_0، B_1، ..... ، B_8 تمثل معلمات النموذج μi: حد الخطأ.

2- الإحصاء الوصفي لمتغيرات الدراسة :

في البداية نقوم بإجراء مجموعةمن الاختبارات الإحصائية على المتغيرات التفسيرية الممثلة في نموذج الدراسة ولعينة متكونة من10 دول ناشئة، وهذاما يوضحه الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-2) الإحصاءالوصفي للمتغيرات التفسيرية

Test 1	Minimum	Maximum	Mean	Std. Dev	Observations
CC	-0.94	0.37	-	0.2757941	95
GE	-1.03	0.64	-	0.4099691	95
RQ	-1.28	0.34	-	0.373117	95
RL	-1.21	0.13	-	0.3614848	95
VA	-1.42	0.3	-	0.3494826	95
PS	-1.75	0.38	-	0.5619135	95
GDP	2.70e+09	2.86e+11	9.92e+10	7.81e+10	95
IDE	-	1.16e+10	2.04e+09	2.35e+09	95

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات STATA.16

وفقا للجدول رقم 02 وخلال الفترة بلغ متوسط مراقبة الفساد في العينة ما يقدر ب 0.448- بمستوى انحراف 0.275 بين البلدان وهدا ما يظهر التباين في مستويات مراقبة الفساد ، أما فيما يخص فعالية الحكومة قدر ب 0.33- بين الدول بقيمة أعلى 0.64 وحد أدنى قدره 1.03- وهدا ما يؤكد الاختلاف النسبي في فعالية الحكومة وكدلك فيما يخص مؤشرات الحوكمة الأخرى نجد الاختلافات الظاهرة في دول العينة .أما الناتج المحلي الاجمالي تظهر له أعلى قيمة قدرت 2.86e+11 وكان دلك في دولة مصر في سنة 2018 وحد ادنى 2.70e+09 وكان دلك في دولة موريتانيا في سنة 2000 بمستوى انحراف 7.81e+10، كدلك نجد التباين في الاستثمار الأجنبي المباشر في دول العينة تصل أعلى قيمة الى 1.16e+10 وحد أقصى 5.38e+08- وكان دلك في الجزائر سنة 2015 .

3- الارتباط بين المتغيرات التفسيرية :

يسمح اختبار فحص مصفوفة الارتباط بين المتغيرات التفسيرية بتحديد أزواجا لارتباط الممكنة بين هذه المتغيرات، وبالتالي التأكد من خلو النموذج من أهم المشاكل التي يمكن أن تحدث عند تقدير نموذج بيانات البانل، بحيث أن معاملات الارتباط المتعددة تكون ذات صلة بالانحدار الخاص بكل متغير مستقل

بالنسبة لباقي المتغيرات التفسيرية والتي يتم حسابهاعن طريق استخدام البرامج المختلفة للاقتصاد القياسي . وبعد الاعتمادعلى برنامج **STATA.16** تحصلناعلى الجدول التالي:

الجدول رقم (3-3): مصفوفة الارتباط.

	CC	GE	RQ	RL	VA	PS	GDP	IDE
CC	1.0000							
GE	0.8293	1.0000						
RQ	0.6104	0.7102	1.0000					
RL	0.6954	0.7831	0.6995	1.0000				
VA	0.4936	0.1714	0.1453	0.2710	1.0000			
PS	0.5424	0.6999	0.7155	0.5335	0.0395	1.0000		
GDP	-0.3106	-	-	-0.0693	-0.3394	-0.5845	1.0000	
IDE	-0.1857	-	-	0.1614	-0.3330	-0.2157	0.6196	1.0000

المصدر : من اعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات STATA.16

من خلال الجدول نلاحظ بأن مصفوفة الارتباط تبين النتائج التالية:

- وجود علاقة ارتباط قوية بين المتغير التابع CC والمتغيرات فعالية الحكومة ، الجودة التنظيمية و قواعد القانون بحيث قدر معامل الارتباط 93%, 82 ، % 04, 61و 54%, 69 على الترتيب .
- ارتباط ايجابي بين متغير مراقبة الفساد والمتغيرات الصوت والمساءلة والاستقرار السياسي لا يفوق 55 %.
- كما يرتبط سلبا مع كل من النمو الاقتصادي والاستثمار الأجنبي المباشر بنسبة لا يتجاوز 31%.

4- نتائج تقدير النموذج :

لتوضيح طبيعة العلاقة بين النمو الاقتصادي والمتغيرات التفسيرية فقد استخدمنا منهج بيانات السلاسل الزمنية والمقطعية ودلك بتطبيق ثلاث نماذج :نموذج الانحدار التجميعي(pooledRegression Model) نموذج الآثار الثابتة(FixedEffects Model) ونموذج الآثار العشوائية RandomEffects Model) والموضح في الجدول التالي :

الجدول رقم (3-4) نتائج تقدير نماذج التأثيرات الثابتة والتأثيرات العشوائية.

Number of obs : 95, ***Number of group : 05*** *, The time length :* ***2000-2018,*** *Dependent Variable(**CC**).*			
Independent Variables	***pooled Regression***	***Fixed Effects***	*Random Effects*
GE	0.51462 (0.0608)***	0.4913 (0.1086)***	**0.5146** **(0.0608)***
RQ	0.05563 (0.0621) *	0.0564 (0.0691)*	**0.0556** **(0.0621)***
RL	-0.0254 (0.0724) *	0.0075 (0.1062)*	**-0.0254** **(0.0724)***
VA	0.2883 (0.0471)***	0.2391 (0.0497)***	**0.2883** **(0.0471)****
PS	-0.0098 (0.0445) *	-0.0240 (0.0544)*	**-0.0098** **(0.0445)***
GDP	2.01e-13 (3.05e-13) *	1.65e-12 (6.64e-13)**	**2.01e-13** **(3.05e-13)***
IDE	-5.37e-12 (7.71e-12) *	-1.40e-11 (7.92e-12)*	**-5.37e-12** **(7.71e-12)***
C	-0.0380 (0.0366) *	-0.2088 (0.0645)***	**-0.0380** **(0.0366)***
R-squared	0.8175	0.6455	**0.8175**
F-Statistics	--	12.88	--

P-value	--	0.00	--

*، ** ، *** : تمثل القيمة الإحصائية ل **t-Statistic** يعني أن المعلمة معنوية سواء عند المستوى 10 % أو 5 %أو 1 % على الترتيب .

المصدر :من اعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات STATA.16

للتأكد من النموذج المناسب قمنا باختبار Hausman(1978) ودلك لتقييم الخيار بين نموذج الأثر الثابت أو العشوائي ومعرفة التأثيرات المستخدمة لمعلمة الحد الثابت ،ادا كانت متغيرة ومتميزة بين الدول فهي تتبع نموذج الاثار الثابتة أما ادا كانت ثابتة فهو تعتبر ضمن عنصرحد الخطأ العشوائي في هده الحالة نكون في نموذج الأثار العشوائية .

أ- اختبار Hausman :

الفرضيات :

- H0 : نموذج التأثيرات العشوائية ملائم .
- H1 : نموذج التأثيرات الثابتة ملائم.

الذي يوضحه الجدول التالي :

Chi-Sq. Statistic	Probability
13.11	2240.0

استنادا على نتائج الجدول فقد تبين نتائج اختبار Hausman انخفاض القيمة الإحصائية Chi-Sq. Statistic بقيمة 13.11 عن القيمة الجدولية عند درجة حرية 7 و مستوى معنوية 95 % والتي تقدر قيمتها ب 14.07 كما أن Prob(F-statistic)أصغر من 5% ومنه يتم رفض الفرضية العدمية وتقبل الفرضية البديلة القائلة أن نموذج التأثيرات الثابتة هو الملائم مما يدل على وجود تأثيرات فردية لكل الدول والتي لا تختلف عبر الزمن .

تحليل معلمات النموذج باستخدام نموذج التأثيرات الثابتة :

انطلاقا من النتائج المبينة في الجدول (04) توجد علاقة بين المتغير التابع والمتغيرات التفسيرية قوية ودلك من خلال معامل الارتباط حيث يقدر ب 64,55%،كما نلاحظ معنوية النموذج من خلال F-**Statistics**، بالإضافة الى أن أغلبية معلمات المتغيرات التفسيرية معنوية عند المستوى 10 % أو 5 % أو 1 %وبالتالي يمكن التعبير عن نتائج الدراسة كالاتي :

الشكل (3-8) تطور مؤشرات الحوكمة لدول العينة .

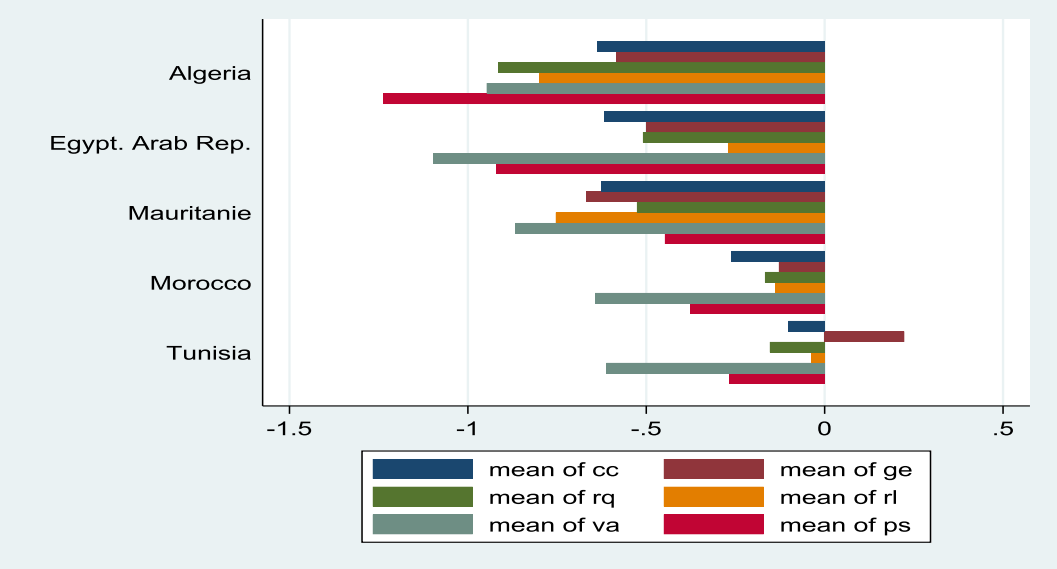

ترتبط معدلات كل من فعالية الحكومة ، الجودة التنظيمية ، قواعد القانون ، الصوت والمساءلة والنمو الاقتصادي ارتباطا إيجابيا في حين الاستقرار الاقتصادي والاستثمار الأجنبي المباشر علاقة سلبية .

تظهر نتائج نموذج التأثيرات الثابتة بالنسبة للعينة أن زيادة ب 1 % لكل من فعالية الحكومة ، الجودة التنظيمية ، قواعد القانون والصوت والمساءلة يؤدي الى ارتفاع مؤشر مراقبة الفساد بنحو 0,491 % ،0,05 % ،0,0075 % ،0,23 نقطة مئوية على الترتيب . النتائج المحصل عليها تتوافق مع دراسات ل Drebee وآخرون (2020)(Drebee, Razak, & &Shaybth, 2020) ، Forson وآخرون (2016)(Forson, Baah-Ennumh,, & Buracom, 2016) و Saeed Meo (2017) (Saeed Meo, 2017) الى الخ.....،أما العلاقة السلبية بين الاستقرار السياسي والفساد تؤكده عدة دراسات مثل دراسة Asongu وآخرون (2015)(Asongu & &Nwachukwu,, 2015) و Abdel-Latifوآخرون (2018).(Abdel-Latif, Elgohari,, & & Mohamed, 2018)

حيث أن في الجزائر تأخذ قيم كبرى من حيث عدم الاستقرار السياسي والفساد بالنسبة لدول العينة (الشكل 07) .فيما يتعلق بالأثر الإيجابي للنمو الاقتصادي مع الفساد بحيث زيادة وحدة واحدة من النمو الاقتصادي يزداد مؤشر مراقبة الفساد ب 1.65e−12 فهو يدعم الفرضية بأن زيادة الناتج المحلي الإجمالي يؤدي الى زيادة الانفاق الحكومي من أجل تحفيز الاستثمارات ينتج عن دلك توسيع دائرة الفساد كما سماه Aidt (2009) ب الفساد الفعال أو « grease the wheels » وهي الفرضية التي بموجبها يكون للفساد دور في تسهيل وفك الترتيبات المؤسساتية المعقدة في بعض البلدان Méon et Weill (2010).

بالنسبة للعلاقة السلبية بين الاستثمار الأجنبي المباشر والفساد حسب (Mauro P. , 1995)Mauro (1995) فان انخفاض الاستثمار الأجنبي هذا راجع الى زيادة الفساد ويفسر بعدم قدرة دول العينة في تنفيذ سياسات تسمح بتشجيع وتنمية الاستثمارات .

بالنسبة للإحصائيات :

- مؤشرات الحوكمة: Worldwide Governance Indicators (wgi)

تقدير الحوكمة يتراوح في المجال التالي: [−2.5 ، 2.5] ،

2.5 : أداء حوكمة قوي ، - 2.5 : أداء حوكمة ضعيف

النمو الاقتصادي ، الاستثمار الأجنبي المباشر www.databanquemondiale

البيانات(الوحدة) : هي بالدولار الأمريكي الثابت لعام

خلاصة الفصل.

تعتبر مؤشرات الحوكمة من اهم العوامل المحددة للفساد ،حيث يعرف هدا الأخير حسب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على انه ظاهرة عابرة الحدود الوطنية تؤثر على جميع المجتمعات و الاقتصاديات. ان الهدف من هده المدكرة هو دراسة أثر مؤشرات الحوكمة في الحد من الفساد لدول شمال افريقيا خلال الفترة الممتدة من 2000-2018.تم الاعتماد على بيانات تقنية بانل. تشير نتائج التقدير الى وجود علاقة إيجابية بين كل فعالية الحكومة ، الجودة التنظيمية ، قواعد القانون و الصوت والمساءلة مع مراقبة الفساد لدول العينة في حين الاستقرار السياسي علاقة عكسية . توصي الدراسة الاعتماد على تقنيات أكثر دقة مثل نماذج بانل الديناميكية في الدراسات المستقبلية.

خاتمة

خاتمة:

تعتبر ركائز حوكمة الشركات الدعائم الأساسية يقوم عليها نظام الحوكمة كنظام رقابي متكامل و حتى يحقق هذا النظام هدفه لابد من القيام بمجموعة من الأنشطة الضرورية التي تتدخل فيها آليات داخلية و خارجية التي يمكن من خلالها تحديد معايير و مبادئ حوكمة الشركات و يتمثل المبدا الأساسي لحوكمة الشركات في مبدأ الإفصاح و الشفافية إذ لم يخلوم تقرير أي منظمة أو هيئة أو دراسة علمية من التأكد من دور الحوكمة في تحقيق الإفصاح و الشفافية.

و قد انتشر الفساد في دول شمال إفريقيا بشكل كبير رغم سلسلة الآليات القانونية و المؤسساتية المعتمدة لمكافحة هذه الظاهرة الخطيرة، و يرجع ذلك إلى عدة أسباب و عوامل قمنا بتوضيحها في هاته الدراسة ، منها السياسية الاقتصادية والمالية و حتى القانونية أيضا، و تبعا لذلك تنوعت مظاهر الفساد و صوره، حيث تطرقنا إليها حسب مجال الفساد مثل الفساد السياسي و الفساد المالي و الإداري من جهة وحسب الجرائم التي تمثله من جهة أخرى كالشوة و الإختلاس والسرقة و الغش و التدليس و غيرها من الجرائم المستحثة في إطار القوانين الخاصة بمكافحة الفساد ، و التي جاءت تماشيا مع أحكام إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

كل هذه الصور و المظاهر للفساد أدت إلى أثار سلبية و خيمة على إقتصاديات دول شمال إفريقيا و على أنظمتها السياسية و الإقتصادية و المالية و الاجتماعية على غرار الجزائر و تونس و مصر و المغرب التي جعلناها نموذجا لهذه الدراسة و حاولنا إبراز أهم مسببات الفساد فيها و مظاهره التي ينبغي القضاء عليها أو التخفيف منها على الأقل و كل هذا من أجل تفادي الأضرار الكبيرة التي يسببها لهاته الدول .

و يمكن القول أن الفساد كظاهرة سلبية لا يمكن سوى التخفيض منها تدريجيا بحيث لا يمكن القضاء عليها نهائيا طالما أن أسبابها متعددة و مختلفة و أشكالها و صورها كذلك و في تطور مستمر رغم تطور تشريعات الدول لمواجهتها ورغم مختلف الأجهزة التي وضعت خصيصا لمكافحة الفساد و الوقاية منه و هذا ما يلاحظ في دول شمال إفريقيا على رأسها الجزائر التي تبنت آليات و إجراءات قانونية لمنع الفساد و مكافحته و هذا ما يجب تظافر الجهود بين مختلف الهيئات الرسمية و غير الرسمية من أجل القضاء عليه و العمل على التخلص من مسبباته من جذورها و ليس مجرد مكافحته استفحال أسباب ظهوره و انتشاره. و يمكن إستنتاج من خلال الدراسة أن الحوكمة و الفساد موضوعان متنافران من حيث الطبيعة متلازمان من

خاتمة

حيث التحليل وفق العلاقة العكسية بين الحكم الراشد و مدى إنتشار الفساد، فكلما توفر نظام للحكم الصالح ووجدت معاييره كلما أدى إلى السيطرة على الفساد و التقليل من أثاره و كلما إفتقد الحكم الصالح معاييره أدى ذلك إلى ذيوع الفساد واستفحاله، و لن نكون أمام حكم راشد إلا من خلال إقامة أطر قانونية و تشريعية صارمة التي تأخذ بكافة التدابير الوقائية و العلاجية لحد من ظاهرة الفساد. و المعيار الأخلاقي يلعب دورا رئيسيا و فاعلا في تحديد العلاقة الديناميكية و تثبيثها بين كل من الفساد والحكم الصالح و إن اختلف هذا المعيار باختلاف الثقافات و المجتمعات الإنسانية.

الملاحق

الملاحق:

الاحصائيات الوصفية

Variable	Obs	Mean	Std. Dev.	Min	Max
cc	95	-.4484211	.2757941	-.94	.37
ge	95	-.3309474	.4099691	-1.03	.64
rq	95	-.4543158	.373117	-1.28	.34
rl	95	-.4001053	.3614848	-1.21	.13
va	95	-.8335789	.3494826	-1.42	.3
ps	95	-.6497895	.5619135	-1.75	.38
gdp	95	9.92e+10	7.81e+10	2.70e+09	2.86e+11
ide	95	2.04e+09	2.35e+09	-5.38e+08	1.16e+10

مصفوفة الارتباط

	cc	gerqrl	va	psgdp	ide
cc	1.0000				
ge	0.8293	1.0000			
rq	0.6104	0.7102	1.0000		
rl	0.6954	0.7831	0.6995	1.0000	
va	0.4936	0.1714	0.1453	0.2710	1.0000
ps	0.5424	0.6999	0.7155	0.5335	0.0395	1.0000
gdp	-0.3106	-0.2580	-0.4237	-0.0693	-0.3394	-0.5845	1.0000

ide	−0.1857	−0.0674	−0.0129	0.1614	−0.3330	−0.2157	0.6196	1.000

نموذج الأثار التجميعي PooledRegression Model

Random−effects GLS regression Number of obs = 95

Group variable: i Number of groups = 5

R−sq: Obs per group:

within = 0.4745 min = 19

between = 0.9939 avg = 19.0

overall = 0.8175 max = 19

Wald chi2(5) = .

corr(u_i, X) = 0 (assumed) Prob> chi2 = .

cc	Coef.	Std. Err.	z	P>|z|	[95% Conf.	Interval]
ge	.5146205	.0608207	8.46	0.000	.3954142	.6338268
rq	.0556349	.0621282	0.90	0.371	−.0661341	.1774039
rl	−.0254137	.072499	−0.35	0.726	−.1675091	.1166817
va	.2883821	.0471245	6.12	0.000	.1960198	.3807443
ps	−.009863	.044516	−0.22	0.825	−.0971129	.0773868
gdp	2.01e−13	3.05e−13	0.66	0.510	−3.97e−13	8.00e−13
ide	−5.37e−12	7.71e−12	−0.70	0.486	−2.05e−11	9.74e−12
_cons	−.0380485	.0366636	−1.04	0.299	−.1099079	.0338109

sigma_u | 0

sigma_e| .11738615

rho | 0 (fraction of variance due to u_i)

نموذج الأثار الثابتة Fixed Effects

Fixed−effects (within) regression Number of obs = 95

Group variable: i Number of groups = 5

R−sq: Obs per group:

within = 0.5208 min = 19

between = 0.7082 avg = 19.0

overall = 0.6455 max = 19

```
                                                F(7,83)           =     12.88
corr(u_i, Xb)  = -0.0383                        Prob> F           =    0.0000
------------------------------------------------------------------------------
          cc |      Coef.   Std. Err.      t    P>|t|     [95% Conf. Interval]
-------------+----------------------------------------------------------------
          ge |   .4913763   .1086776     4.52   0.000     .2752209    .7075318
          rq |   .0564793   .0691303     0.82   0.416    -.0810181    .1939767
          rl |   .0075829   .1062387     0.07   0.943    -.2037216    .2188874
          va |   .2391275   .0497493     4.81   0.000      .140178    .3380769
          ps |  -.0240336    .054443    -0.44   0.660    -.1323185    .0842513
         gdp |   1.65e-12   6.64e-13     2.49   0.015     3.33e-13    2.98e-12
         ide |  -1.40e-11   7.92e-12    -1.77   0.080    -2.98e-11    1.72e-12
       _cons |  -.2088581   .0645043    -3.24   0.002    -.3371545   -.0805617
-------------+----------------------------------------------------------------
                                                sigma_u|  .13537738
                                                sigma_e|  .11738615
                                                    rho |  .57081929   (fraction of variance due to u_i)
------------------------------------------------------------------------------
F test that all u_i=0: F(4, 83) = 2.93                     Prob> F = 0.0256
```

***Random Effects* نموذج الأثار العشوائية**

```
Random-effects GLS regression                   Number of obs     =        95
Group variable: i                               Number of groups  =         5

                                                Obs per group:
R-sq:                                                         min =        19
     within  = 0.4745                                         avg =      19.0
     between = 0.9939                                         max =        19
     overall = 0.8175                           Wald chi2(5)      =         .
corr(u_i, X)  = 0 (assumed)                     Prob> chi2        =         .
------------------------------------------------------------------------------
          cc |      Coef.   Std. Err.      z    P>|z|     [95% Conf. Interval]
-------------+----------------------------------------------------------------
          ge |   .5146205   .0608207     8.46   0.000     .3954142    .6338268
          rq |   .0556349   .0621282     0.90   0.371    -.0661341    .1774039
          rl|  -.0254137    .072499    -0.35   0.726    -.1675091    .1166817
          va |   .2883821   .0471245     6.12   0.000     .1960198    .3807443
          ps |   -.009863    .044516    -0.22   0.825    -.0971129    .0773868
```

gdp	2.01e-13	3.05e-13	0.66	0.510	-3.97e-13	8.00e-13
ide	-5.37e-12	7.71e-12	-0.70	0.486	-2.05e-11	9.74e-12
_cons	-.0380485	.0366636	-1.04	0.299	-.1099079	.0338109

sigma_u	0
sigma_e	.11738615
rho	0 (fraction of variance due to u_i)

Hausman اختبار

Note: the rank of the differenced variance matrix (5) does not equal the number of coefficients being tested (7); be sure this is what you expect, or there may be problems computing the test. Examine the output of your estimators for anything unexpected and possibly consider scaling your variables so that the coefficients are on a similar scale.

	---- Coefficients ----			
	(b)	(B)	(b-B)	sqrt(diag(V_b-V_B))
	fe	re	Difference	S.E.
ge	.4913763	.5146205	-.0232442	.0900648
rq	.0564793	.0556349	.0008444	.0303165
rl	.0075829	-.0254137	.0329966	.0776567
va	.2391275	.2883821	-.0492546	.0159462
ps	-.0240336	-.009863	-.0141706	.0313427
gdp	1.65e-12	2.01e-13	1.45e-12	5.90e-13
ide	-1.40e-11	-5.37e-12	-8.67e-12	1.84e-12

b = consistent under Ho and Ha; obtained from xtreg

B = inconsistent under Ha, efficient under Ho; obtained from xtreg

Test: Ho: difference in coefficients not systematic

chi2(5) = (b-B)'[(V_b-V_B)^(-1)](b-B)

= 13.11

Prob>chi2 = 0.0224

(V_b-V_B is not positive definite)

graph hbar (mean) cc gerqrlvaps, over(country)

قائمة المصادر
و المراجع

قائمة المصادر و المراجع:

مراجع باللغة الفرنسية:

1. Abdel-Latif, H., E. H., & & Mohamed, A. (2018). . Corruption, political instability and growth: Evidence from the Arab Spring. Available at SSRN3240211.
2. Forson, J. A., B.-E. T., & Buracom, P. C. (2016). Causes of corruption: Evidence from sub-Saharan Africa. South African. *Journal of Economic and Management Sciences, 19(4),* , 562-578.
3. H. A., H.A Drebee ،N. A. A Razak و ،R& Shaybth .(2020) .The Impact of Governance Indicators on Corruption in Arab Countries. Contemporary Economics.366-354 .
4. Mauro, P. (1995). . «Corruption and growth.» The quarterly journal of economics, 110(3). 681-712.
5. S. Asongu& و ،Nwachukwu, J . .(2015) .A good turn deserves another: political stability, corruption and corruption-control.Economics bulletin, 35(4.2048-2037 .,(
6. Saeed Meo, M. (2017). Impact of political stability, government effectiveness and corruption on stock markets of South Asia. *Journal of the Punjab University Historical Society, 30(1).*
7. www.databanquemondiale

مراجع باللغة العربية:

1. Centre for intergity in the defence sector. (2010). *سياسات و هيئة مكافحة الفساد .*
2. أحمد صافي. (2018). مجلة التنمية و الاقتصاد التطبيقي .آليات حوكمة الشركات و أجهزة دعمها في تعزيز الأداء الاقتصادي في الجزائر. ص 54-53.
3. إدارة الحكم أخبار و أفكار . (جانفي 2008). المغرب التوجه نحو إحراز التقدم في مجال مكافحة الفساد . ص07.
4. اسماعيل علوي. (ماي 2012). أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على ارساء مبدأ الافصاح و الشفافية في إطار حوكمة الشركات و الحد من الفساد المالي و المحاسبي.ص 14.
5. أشرف حنا ميخائيل. (سبتمبر 2005). المؤتمر العربي الأول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات.ص 6-5.
6. الزايدي بن عمرخلف. (2013). دورتطبيق قواعد الحوكمة في الحد من الفساد في شركات الإتصال.ص 27-25-24.

7. الطاهر برباص. (2009/2008). أثر تدخل المؤسسات النقدية و المالية في الإقتصاد. الجزائر: جامعة بسكرة.

8. العايب, عبد الرحمان. (2016). دور التدقيق الداخلي في الممارسة السليمة لحوكمة الشركات على ضوء المعايير الدولية لممارسة مهنة التدقيق الداخلي. ص58.

9. العياشي زرزار. (ديسمبر, 2010). أثر تطبيق حوكمة الشركات على الإفصاح المحاسبي و جودة التقارير المالية للشركات. 02. أم البواقي: جامعة العربي بن مهيدي.

10. العيد قريشي. (2012). دور تطبيق آليات حوكمة الشركات في التقليل من الفساد المالي و الإداري.ص 07.

11. الكبيسي عامر. (2005). الفسادو العولمة تزامن لا توأمة.ص 29.

12. الهواري بلحسن. (ماي 2012). أثر آليات الحوكمة على الفساد الإدارية المالي في الدول العربية (تحليل نظري و كمي). الجزائر .

13. الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد. (2020/2016). *الاستراتيجية الوطنية للحوكمة الرشيدة و مكافحة الفساد*. تونس.

14. أمينة بن جدو. (2020). الحكم الراشد كآلية للحد من الفساد دراسة حالة الجزائر .ص 489.

15. أمينة فداوي. (2014). *دور ركائز حوكمة الشركات في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية*. عنابة الجزائر: جامعة باجي مختار عنابة.

16. ب بن لحسن الهواري. (2012). أثر آليات العولمة على الفساد الإداري و المالي في الدول العربية.الملتقي الوطني حول "حوكمة الشركات للحد من الفساد المالي و الأداري. الجزائر : جامعة محمد خيضر بسكرة .

17. باسماعيل محمد. (2013). النظام القانوني لشركة المساهمة في التشريع الجزائري , كلية الحقوقو و العلوم السياسية. ورقلة الجزائر: جامعة قاصدي مرباح.

18. بدوي محمد الداعور. (2008). مدى تطبيق معايير الحوكمة الجيدة في بلديات الضفة الغربية.ص 29-28-27-26.

19. بديسي, فهيمة. *الحوكمة و دورها في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية*. الجزائر: جامعة منتوري قسنطينة.

20. بريش, عبد القادر. (2009). البعد السلوكي و الأخلاقي لحوكمة الشركات و دورها في التقليل من الأثار الأزمة المالية العالمية. الجزائر: جامعة فرحات عباس سطيف.

21. بلقاسم ماضي، و أمال خدادمية. (ماي 2012). الفساد المالي و الإداري في الجزائر الأسباب و الأثار. ص 6-7.

22. بن علي بن عزوز. (2009). مداخلة بعنوان الحوكمة في المؤسسات المالية و المصرفية مدخل للوقاية من الأزمات الحالية حالة الجزائ. 3ص.

23. بن علي بن عزوز. (2009). مداخلة بعنوان.الحوكمة في المؤسسات المالية و المصرفية مدخل للوقاية من الأزمات الالية حالة الجزائر.كلية العلوم الاقتصادية. جامعة فرحات عباس سطيف .

24. حسن الجابري عبد الله. (بلا تاريخ). ملتقى البحث العلمي الفساد الإقتصادي أنواعه أسبابه و أثاره المؤتمر العالمي الثالث.ص 4-5.

25. خليدة عابي. (2017). دور آليات حوكمة الشركات في تحقيق جودة خدمات المراجعة الداخلية .ص 472.

26. خليل عبد القادر. (2009). الحوكمة و ثنائية التحول نحو اقتصاد السوق و تفشي الفساد. الجزائر : المركز الجامعي المدية –الجزائر .

27. خيرة داود. (2020). الآليات الداخلية للحوكمة و دورها في الحد من الفسادفي الشركات المساهمة العامة. ص84.

28. رابح بوقرة. (2012). حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري. ص11.

29. ركاش جهيدة. (2019). آليات مكافحة الفساد الإداري و المالي و ضرورات تفعيل مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر .ص 68.

30. زوبيدة فوكراش. (2020/2019). أخلاقيات المهنة و الفساد.ص 19-20.

31. سليمان محمد مصطفى. (2009). دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد الملي و الإداري الطبعة 1 ا. مصر: الدارالجامعية الإسكندرية.

32. سهام موسي، و فراح خالدي. (2012). مداخلة بعنوان اثر تطبيق الحوكمة على الإفصاح المحاسبي و جودة التقاريرالمالية . الجزائر: جامعة بسكرة كلية العلوم الإقتصادية .

33. شودري سوجيت، و ستيسي ريتشارد. (2014). *اطر دستورية لمنطقة الشرق الأوسط و شمال افريقيا*.

34. صالحي يزيد. (2015). دراسة ميدانية.دور التدقيق الداخلي في تفعيل مبادئ الحوكمة. الجزائر: جامعة بسكرة الجزائر.

35. صالحي يزيد صالحي. (2016). دور التدقيق الداخلي في تفعيل مبادئ الحوكمة. ص47.

36. صباح غربي. (2016). نموذج مقترح لحوكمة الشركات باستخدام نظم المعلومات. ص02.

37. عائشة لخشين. (2020). مكافحة الفساد في إطار إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد و القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته. الجزائر: جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة.

38. عبد الرحمان العايب. (2016). دور التدقيق الداخلي في الممارسة السليمة لحوكمة الشركات. الجزائر: كلية العلوم الإقتصادية جامعة سطيف.

39. عبد الرزاق بن الزاوي، و إيمان نعمون. (2019). مداخلة بعنوان إرساء مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التعاوني.ص 09.

40. عبد العزيز بن عمر خلف الزايدي. (2013). أطروحة دكتوراه بعنوان دور تطبيق قواعد الحوكمة في الحد من الفساد قي شركات الإتصال. ص02.

41. عبد العلي حاحة. (2013/2012). الآليات القانونية لمكافحة الفساد في الجزائر. الجزائر: جامعة محمد خيضر بسكرة .

42. عبد الغني دادن. (ماي 2012). مداخلة بعنوان فعالية الحوكمة و دورها في الحد من الفساد المالي و الإداري.ص 5.

43. عبد القادر بريش. (2009). مداخلة بعنوان البعد السلوكي و الأخلاقي لحوكمة الشركات و دورها في التقليل من أثار الازمة المالية.ص 4.

44. عبد الملك أحمد رجب. (2007). دورحوكمة الشركات في تحديد السعر العادل للسهم.ص 12-13.

45. عدنان بن حيضر درويش. (2007). حوكمة الشركات و دور مجلس الإدارة .إصدار إتحاد المصارف العربية.ص 23.

46. عز الدين بن تركي. (ماي 2012). عنوان المداخلة الفساد الإداري أسبابه أنواعه و طرق مكافحته. الجزائر: جامعة محمد خيضر بسكرة.

47. عقبة خضير. (2018). *دراسة تحليلية لتطبيق مبادئ الحوكمة في سوق عمان للأوراق المالية*. الجزائر: جامعة حمة لخظر الوادي.

48. علي بقشيش، و أمير بللوشة. (2021). جهود المنظمات الدولية الغير الرسمية في مكافحة الفساد. الجزائر : جامعة الأغواط .

49. عمار بن عيشي. (2017). تطبيق مبادئ حوكمة الشركات و دورها في الحد من الفساد بشركات المساهمة العامة الجزائرية.ص 259. الجزائر.

50. عمر حماس. (2017). جرائم الفساد المالي و آليات مكافحتها في التشريع الجزائري.ص 14.

51. عيد القادر الخليل. (2009). الحوكمة و ثنائية التحول نحو اقتصاد السوق و تفشي الفساد.ص 90-91.

52. غربي, صباح. (2019). قياس فعالية حوكمة الشركات بإستخدام التحليل العاملي التوكيدي بشركات الإسمنت في الغرب الجزائري.ص 134.

53. فاتح سردوك. (2017). مجلة علمية دور لجان المراجعةو رقابة الجودة في تحقيق جودة المراجعة.ص 184-183.

54. فاطمة عثماني. (بلا تاريخ). إستقلالية الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته المجلد الثاني العدد 26.ص 63.

55. فريق إستعراض التنفيذ. (ديسمبر 2019). استعراض تنفيذ إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد البند 02 من جدول الأعمال.ص 03.

56. فيصل محمود الشواورة. (2009). الدكتو قواعد الحوكمة و تقييم دورها في مكافحة الفساد و الوقاية منه المجلد 25. دمشق: جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية.

57. قريشي, العيد. (ماي 2012). عنوان المداخلة دور تطبيق آليات حوكمة الشركات في التقليل من الفساد المالي و الإداري. ص14.

58. ماضي, بلقاسم. (2012). الفساد المالي و الإداري في الجزائر الأسباب و الأثار.ص 02.

59. مبروك رايس، فريدة مشري، و أنفال نسيب. (ماي 2012). الحوكمة المصرفية كآلية لمواجهة الفساد الإداري مع الإشارة إلى حالة الجزائر.ص 04.

60. محمد سالم الجمل هشام مصطفى. (2014). الفساد الإقتصادي و أثره على التنمية في الدول النامية و آليات مكافحته من منظور الإقتصاد الإسلامي و الوضعي.ص 527. مصر: جامعة الأزهر.

61. محمد عبد السلام طارق. (2005). التحليل الإقتصادي للفساد.ص 5.

62. محمد عبد الله الجيوس. (2003). مكافحة الفساد من المنظور الإسلامي.ص 4.

63. محمود الشواورة. (2009). قواعد الحوكمة و دورها في مكافحة ظاهرة الفساد و الوقاية منه في الشركات المساهمة.ص 120.

64. محمود الشواورة, فيصل. (2009). قواعد الحوكمة و تقييم دورها في مكافحة الفساد و الوقاية منه المجلد 25. 128. دمشق: مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية.

65. مرسي محمد منال جابر. (2017). اسباب الفساد في مصر.ص 674-675.

66. ميادة بلعياش. (2012). العوامل المساهمة في التطبيق السليم لنظام حوكمة الشركات و دورها في الحد من الفساد المالي و الإداري.ص 109-108.

67. نور الدين حامد. (ماي 2012). دور حوكمة الشركات في الحد من الفساد المالي و الإداري للقطاع الخاص بالجزائر.ص 03.

68. وزارة إصلاح الإدارة و الوظيفة العمومية . (2018). الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد .ص 04.

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى دراسة واقع حوكمة الشركات للحد من مكافحة الفساد في دول شمال إفريقيا (الجزائر.تونس مصر و المغرب)، وزيادة الاهتمام بها، من خلال التحكم و السيطرة وفق مبادئ و قواعد بغرض تحقيق الرشد و الشفافية و الإنظباط و الإستقلالية و المسائلة، حيث أصبح الفساد ظاهرة عالمية لا يمكن مكافحتها إلا باستخدام استراتيجيات مدروسة ،و إقامة هيئات و منظمات لمكافحة الفساد. و قد توصلنا من خلال هذه الدراسة على مجموعة من النتائج اهمها انه كلما توفر نظام الحكم الصالح ووجدت معاييره كلما أدى إلى السيطرة على الفساد و كلما افتقد الحكم الصالح و معاييره أدى ذلك إلى إنتشار الفساد.

الكلمات المفتاحية : حوكمة الشركات، الفساد، الإفصاح ,الشفافية ، المسائلة، الحكم الراشد، الجودة التنظيمية الإستقرار السياسي

Résumé

Cette étude vise à étudier la réalité de la gouvernance d'entreprise pour réduire la lutte contre la corruption dans les pays d'Afrique du Nord (Algérie, Tunisie, Egypte et Maroc), et à accroître l'intérêt pour celle-ci, à travers un contrôle et un contrôle selon des principes et des règles afin d'atteindre rationalité, transparence, discipline, indépendance et responsabilité.La corruption est devenue un phénomène mondial qui ne peut être combattu qu'en utilisant des stratégies bien pensées et en créant des organes et des organisations anti-corruption. Et nous avons atteint à travers cette étude un ensemble de résultats dont le plus important est que chaque fois qu'un système de bonne gouvernance est disponible et que ses normes sont trouvées, plus il conduit au contrôle de la corruption, et chaque fois que la bonne gouvernance et ses normes font défaut. , cela conduit à la propagation de la corruption.

Mots-clés : gouvernance d'entreprise, corruption, divulgation, transparence, responsabilité, bonne gouvernance, qualité organisationnelle, stabilité politique

Abstract :

This study aims to study the reality of corporate governance to reduce the fight against corruption in North African countries (Algeria, Tunisia, Egypt and Morocco), and to increase interest in it, through control and control according to principles and rules in order to achieve rationality, transparency, discipline, independence and accountability. Corruption has become a global phenomenon that can only be combated by using well-thought-out strategies and

establishing anti-corruption bodies and organizations. And we have reached through this study a set of results, the most important of which is that whenever a good governance system is available and its standards are found, the more it leads to control of corruption, and whenever good governance and its standards are missing, this leads to the spread of corruption.

Keywords: Corporate Governance, Corruption, Disclosure, Transparency, Accountability, Good Governance, Regulatory Quality, Political Stability